

رستم محمود: المحكمة الاتحادية تُعبد الطريق نحو الحرب

الموسم الثاني
للانصات المركزي

المسار

AL-MARSAD

marsaddaily.com

السنة 27

الخميس

2022/02/17

No. : 7623



مسار دستوري ام تصادمي؟

دعوات للتجاوز
والتفاهم





دورة ثانية في مسيرة الصدارة

في زمن يطغى عليه تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات لم يكن سهلا على الانصات المركزي السير بهدوء في ثنايا ومتاهات الاحداث والوقائع والمعلومات، فرغم اضافة طابع ديجيتالي لطبعتها الالكترونية، وجدنا صعوبة في الوصول الى قرائنا وقررنا قبل عشرين عاما التخلي عن جعل الخبر وايصاله للقراء هدفا بل اختيار التحليل لما يصلهم من الاخبار وقد وفقنا في مسعانا هذا و جعلناها يومية تحليلية اضافة الى صبغتها التوثيقية ولكن يوما بعد يوم تتقدم هذه التكنولوجيا المعلوماتية لتثقل كاهلنا وتدفعنا اما الى الركون او الغوص في غمار هذا التقدم اليومي المستمر .

بعد الدعم والتشجيع الكبيرين من لدن رئاسة الاتحاد الوطني وقيادته حول اهمية استمرار مسيرة الانصات المركزي مع مراعاة تطور مسارات الاعلام الجديد قررنا الانتقال الى موسم جديد من الانصات المركزي انسجاما مع متطلبات المرحلة تقنيا و سياسيا واعلاميا، ففي بدايات اصدارها كانت الانصات المركزي تعتمد على التنصت على المحطات الاذاعية والفضائية ولكن في المرحلة الحالية ترصد الاحداث واتجاهاتها وبرزت البحوث والدراسات من خلال شبكات الانترنت لذلك وبعد مشاورات دقيقة مع اكااديميين وخبراء ومن ضمنهم السيد ستران عبدالله مسؤول مكتب الاعلام، قررنا اختيار اسم «المرصد» للدورة الثانية لمسيرة الانصات المركزي الحافلة بالانجازات البحثية والخبرية والتحليلية، ولم نكتف بذلك بل شددنا العزم على اهداء قرائنا من النخبة السياسية والاعلامية موقعا رصينا لا يقل دوره عن المرصد مع تفعيل نشاطات المؤسسة في منصات التواصل الاجتماعي بما يكفل الوصول الى ابعد مساحة داخليا وخارجيا واكبر عدد من القراء .

استجابتنا لمقتضيات المرحلة لاتعني نهاية الانصات المركزي بقدر ماتعني السير قدما في الصدارة كدورة ثانية باسم مختلف و ادوات جديدة ولكن بنفس النهج الذي علمنا الرئيس مام جلال السير عليه خدمة للحقيقة وللکلمة الصادقة الهادفة .

ونحن نضع امامكم العدد التجريبي لـ«المرصد» لازلنا في طور اكمال الموقع التحليلي والتوثيقي وعازمون على اهداء طبعة ورقية جديدة قريبا لقرائنا من النخبة السياسية والاعلامية وصناع القرار . تحية واعتزاز لمسيرة الانصات المركزي في دورتها الاولى ولكل من قدم لها يد العون وساهم في اغنائها لتسير الان في ركب «المرصد» بثقة واقتدار.

ومن الله التوفيق

رئيس التحرير
محمد شيخ عثمان

في هذا العدد



○ العراق واقليم كردستان

-الاتحاد الوطني: قرار المحكمة الاتحادية لم يراع الحقوق الدستورية للاقليم
-دعوات للحوار بين بغداد والاقليم وضمان حقوق كردستان الدستورية
-واشنطن ولندن : أهمية التنسيق بين الاقليم وبغداد لحل المشاكل العالقة
-الكاظمي: أمامنا خياران.. الدولة أو الفوضى
-الإطار التنسيقي يعلن تلقيه مبادرة لمعالجة "الانسداد السياسي"

○ رؤى حول العراق

- اميرة علي: مدى شرعية ابرام عقود تصدير النفط من قبل الاقليم
-رستم محمود: المحكمة الاتحادية العراقية.. تُعبد الطريق نحو الحرب الأهلية
-د. أحمد الميالي: الانسداد السياسي وانتهاك الدستور العراقي
-فلاح الاميري: أثر الإقصاء والتشاركية على مستقبل الحكومة

○ المرصد التركي و الملف الكردي

-د.محمد نور الدين: جبهة سُداسية «استثنائية»: العين على كلمة الحزب الكردي
-هل يتم حظر حزب الشعوب الديموقراطي قبل الانتخابات التركية؟
-البرلمان الأوروبي: تركيا تهدد السلام والأمن والاستقرار الإقليمي
-حسني محلي: بوتين يحشد في أوكرانيا.. الرسالة لإردوغان أيضاً

○ المرصد الإيراني

-تقرير موسع: إيران ترفض تدمير أجهزة التخريب وتطالب برفع الحظر
-محمد صالح صدقيان: مقاربات نووية.. إيران في "نادي الكبار"!

○ اوكرانيا ..صراع الاقطاب

-تقرير موسع...بايدن: غزو روسي محتمل لأوكرانيا ومستعدون للرد

○ رؤى وقضايا عالمية

-علي الدين هلال: هل تُغير واشنطن استراتيجيتها لدعم حلفائها في المنطقة؟
-عبد المنعم سعيد: المراجعة في النظام العالمي المعاصر
-د. عبدالله أحمد آل علي : توازن المصالح في منطقة الخليج كخيار استراتيجي



الاتحاد الوطني الكردستاني:

قرار المحكمة الاتحادية لم يراع الحقوق الدستورية لاقليم كردستان

بعد ان أصدرت المحكمة الاتحادية قرارها بالدعوى ٥٩/اتحادية /٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية / ٢٠١٩ في ٢٠٢٢/٢/١٥ المتضمن الحكم بعدم دستورية قانون النفط والغاز لحكومة إقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ وإلغائه لمخالفته أحكام المواد (١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١ و ١٣٠) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

وإلزام حكومة الإقليم بتسليم كامل إنتاج النفط من الحقول النفطية في إقليم كردستان والمناطق الأخرى التي قامت وزارة الثروات الطبيعية في حكومة إقليم كردستان باستخراج النفط منها وتسليمها إلى الحكومة الاتحادية والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية وتمكينها من استخدام صلاحياتها الدستورية بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره، أصدر المتحدث باسم الاتحاد الوطني الكردستاني أمين بابا شيخ، الأربعاء، توضيحا بشأن قرار المحكمة الاتحادية العليا حول قانون النفط والغاز في إقليم كردستان، جاء فيه:

فضلا عن الحفاظ على مبادئ دستور العراق الاتحادي، كان الأجدر أن تؤخذ بعين الاعتبار الحقوق الدستورية لاقليم كردستان، عند صدور هذا القرار.

من الضروري والممكن أيضا في هذه المرحلة، العمل على إيجاد حل للمشاكل العالقة بين اقليم كردستان والحكومة الاتحادية، وليس تعقيدها أكثر.

وكان ينبغي البدء بمفاوضات بين حكومة الاقليم والحكومة الاتحادية، بعد تشكيل الحكومة الاتحادية الجديدة، حول هذه المسألة والمسائل الأخرى، استنادا الى المبادئ الدستورية.

ندعو جميع الاطراف أن لا يتم خرق الدستور لأي أغراض سياسية ضيقة، وتطبيق النصوص الدستورية فيما يتعلق بقانون النفط والغاز وجميع القضايا المصيرية الأخرى، ومن أجل حماية النظام الاتحادي ونجاح العملية السياسية في العراق، نطالب الجميع بحل المشاكل عبر الاحتكام الى الحوار والتفاهات السياسية.

أمين بابا شيخ

المتحدث باسم الاتحاد الوطني الكردستاني

٢٠٢٢/٢/١٦



بعد قرار المحكمة الاتحادية...

دعوات للحوار بين بغداد والاقليم وضمان حقوق كردستان الدستورية

تقرير موسع: فريق الرصد والمتابعة

أصدرت المحكمة الاتحادية قرارها بالدعوى ٥٩/اتحادية /٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية / ٢٠١٩ في ٢٠٢٢/٢/١٥ المتضمن الحكم بعدم دستورية قانون النفط والغاز لحكومة إقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ وإلغائه لمخالفته أحكام المواد (١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١ و ١٣٠) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥. وإلزام حكومة الإقليم بتسليم كامل إنتاج النفط من الحقول النفطية في إقليم كردستان والمناطق الأخرى التي قامت وزارة الثروات الطبيعية في حكومة إقليم كردستان باستخراج النفط منها وتسليمها إلى الحكومة الاتحادية والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية وتمكينها من استخدام صلاحياتها الدستورية بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره.

ولوزارة النفط الحق بمتابعة بطلان التعاقدات النفطية التي أبرمتها حكومة إقليم كردستان مع الأطراف الخارجية دول وشركات بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره وبيعه.

وإلزام حكومة إقليم كردستان بتمكين وزارة النفط العراقية وديوان الرقابة المالية الاتحادي بمراجعة كافة العقود النفطية المبرمة مع حكومة إقليم كردستان بخصوص تصدير النفط والغاز وبيعه لغرض تدقيقها وتحديد الحقوق المالية المترتبة بذمة حكومة إقليم كردستان من جرائها وأن يتم تحديد حصة الإقليم من الموازنة العامة وبالشكل الذي يضمن إيصال حقوق مواطني محافظات إقليم كردستان من الموازنة العامة الاتحادية وعدم تأخيرها وإشعار الحكومة الاتحادية وديوان الرقابة المالية الاتحادي بذلك.

موجز دعوى وزارة النفط بخصوص قانون النفط والغاز لإقليم كردستان

أولاً:

سبق أن قدمت وزارة النفط العراقية دعوى امام (محكمة الولايات المتحدة المحلية/ المنطقة الجنوبية لولاية تكساس / قسم غالستون) بخصوص موضوع النفط المصدر من قبل حكومة الاقليم بدون موافقة الحكومة المركزية وقد حكمت تلك المحكمة لصالح وزارة النفط في ٧ / ١ / ٢٠١٥ من قبل قاضي المقاطعة في الولايات المتحدة الامريكية، واستأنفت حكومة اقليم كردستان هذا القرار امام محكمة استئناف محكمة مقاطعة الولايات المتحدة للمنطقة الجنوبية لولاية تكساس (قضاة الدائرة الخامسة) وقد قررت المحكمة المذكورة رفض الاستئناف.

ثانياً:

تختص السلطات الاتحادية بوضع الميزانية العامة للدولة استناداً لأحكام المادة (١١٠/ثالثاً) من الدستور وإن عدم قيام حكومة إقليم كردستان بمراعاة الصلاحيات الحصرية للسلطات الاتحادية بخصوص النفط والغاز أدى إلى حصول تعقيدات بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم وهذا بدوره أدى إلى عدم إيصال حصة شعب إقليم كردستان من الموازنة العامة مما أدى إلى عدم تسليم رواتب موظفي إقليم كردستان بصورة كاملة ولعدة سنوات حيث أن قوانين الميزانية العامة توجب على حكومة إقليم كردستان تنفيذ ما تتضمنه تلك القوانين ومنها موضوع النفط وتصديره مما أثر على المستوى المعاشي لمواطني إقليم كردستان وإن الالتزام بأحكام الدستور واحترام الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية ومنها الاختصاص الحصري بخصوص استكشاف النفط والغاز واستخراجهما وتصديرهما فإن ذلك من شأنه أن يُمكن مواطني الإقليم من الحصول على مستحقاتهم من مجمل مبلغ الموازنة وفقاً للنسب المحددة بموجب القانون دون تعليق ذلك على حل الخلافات الحاصلة بين الحكومة الاتحادية والإقليم إذ يجب أن لا يتأثر أبناء محافظات الإقليم بتلك الخلافات. لذا فإن قيام حكومة إقليم كردستان باستخراج النفط وتصديره والتعاقد مع الأطراف الخارجية دولاً وشركات وتشريع قانون النفط والغاز لحكومة إقليم كردستان يخالف أحكام المواد (١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١/ أولاً) من الدستور.

ثالثاً:

نصت المادة (١١١) من الدستور على (النفط والغاز هو ملك كل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات) واستناداً لذلك فإن تعبير الشعب العراقي يشمل جميع العراقيين دون استثناء من شماله إلى جنوبه ومن شرقه إلى غربه بغض النظر عن القومية أو الدين وإن النفط والغاز في جميع أنحاء العراق هو ملك الشعب العراقي، والذي لا يجوز لأية سلطة اتحادية أو السلطات المحلية للأقاليم والمحافظات تجاوز ذلك، وإن ذلك موجب لتوزيع عائدات النفط والغاز على جميع أبناء الشعب العراقي بصورة متساوية وعادلة بغض النظر عن مناطق إنتاج تلك الثروات لكي لا يحرم أبناء المحافظات غير المنتجة منها كما أن ذلك يستلزم اطلاع ومعرفة أبناء الشعب العراقي بمقدار عائدات النفط والغاز باعتباره هو المالك لها للوقوف على كيفية توزيعها فمن غير الممكن أن لا يعلم المالك بعائدات ملكه وكيفية توزيعها.

رابعاً:

استناداً لأحكام المادة (١١٢/ أولاً) من الدستور تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة لذا فإن إدارة النفط والغاز يعود إلى الحكومة الاتحادية بالتعاون مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة بما يؤمن توزيع وارداتها بشكل يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع أنحاء العراق لتحقيق التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة.

خامساً:

تحدد صلاحيات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم وفقاً لما جاء في المادة (١١٥) من الدستور والتي نصت

على (كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم).

سادساً:

إن إدارة الحكومة الاتحادية للنفط والغاز والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية يخضع لأحكام القوانين النافذة والتي لا زال معمولاً بها استناداً لأحكام المادة (١٣٠) من الدستور والتي نصت على (تبقى التشريعات النافذة معمولاً بها، ما لم تُلغ أو تعدل، وفقاً لأحكام هذا الدستور) ومن تلك القوانين قانون تنظيم وزارة النفط رقم (١٠١) لسنة ١٩٧٦ وقانون الحفاظ على الثروة الهيدروكربونية رقم (٨٤) لسنة ١٩٨٥ كما أن الوزارة تعمل أيضاً وفق القوانين التي شرعت من قبل مجلس النواب ومنها قانون شركة النفط الوطنية العراقية رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ وقانون فرض ضريبة الدخل على شركات النفط الأجنبية المتعاقدة للعمل في العراق رقم (١٩) لسنة ٢٠١٠ وقانون استيراد وبيع المنتجات النفطية رقم (٩) لسنة ٢٠٠٦.

سابعاً : الفقرة الحكيمية

١. الحكم بعدم دستورية قانون النفط والغاز لحكومة إقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ وإلغائه لمخالفته أحكام المواد (١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١ و ١٣٠) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
٢. إلزام حكومة الإقليم بتسليم كامل إنتاج النفط من الحقول النفطية في إقليم كردستان والمناطق الأخرى التي قامت وزارة الثروات الطبيعية في حكومة إقليم كردستان باستخراج النفط منها وتسليمها إلى الحكومة الاتحادية والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية وتمكينها من استخدام صلاحياتها الدستورية بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره.
٣. للمدعي إضافة لوظيفته الحق بمتابعة بطلان التعاقدات النفطية التي أبرمتها حكومة إقليم كردستان والمتمثلة بالمدعى عليه وزير الثروات الطبيعية مع الأطراف الخارجية دول وشركات بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره وبيعه.
٤. إلزام حكومة إقليم كردستان بتمكين وزارة النفط العراقية وديوان الرقابة المالية الاتحادي بمراجعة كافة العقود النفطية المبرمة مع حكومة إقليم كردستان بخصوص تصدير النفط والغاز وبيعه لغرض تدقيقها وتحديد الحقوق المالية المترتبة بذمة حكومة إقليم كردستان من جرائها وأن يتم تحديد حصة الإقليم من الموازنة العامة وبالشكل الذي يضمن إيصال حقوق مواطني محافظات إقليم كردستان من الموازنة العامة الاتحادية وعدم تأخيرها بعد أن يتم تنفيذ كافة فقرات هذا القرار من قبل حكومة إقليم كردستان وإشعار الحكومة الاتحادية وديوان الرقابة المالية الاتحادي بذلك.

الاتحاد الوطني الكردستاني: تطبيق الدستور والاحتكام الى التفاهات السياسية

وقد أصدر المتحدث باسم الاتحاد الوطني الكردستاني أمين بابا شيخ، الأربعاء، توضيحاً بشأن قرار المحكمة الاتحادية العليا حول قانون النفط والغاز في إقليم كردستان، جاء فيه:

فضلاً عن الحفاظ على مبادئ دستور العراق الاتحادي، كان الأجدر أن تؤخذ بعين الاعتبار الحقوق الدستورية لإقليم كردستان، عند صدور هذا القرار.

من الضروري والممكن أيضاً في هذه المرحلة، العمل على إيجاد حل للمشاكل العالقة بين إقليم كردستان والحكومة الاتحادية، وليس تعقيدها أكثر.

وكان ينبغي البدء بمفاوضات بين حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية، بعد تشكيل الحكومة الاتحادية الجديدة،

حول هذه المسألة والمسائل الأخرى، استناداً الى المبادئ الدستورية. ندعو جميع الاطراف أن لا يتم خرق الدستور لأي أغراض سياسية ضيقة، وتطبيق النصوص الدستورية فيما يتعلق بقانون النفط والغاز وجميع القضايا المصيرية الأخرى، ومن أجل حماية النظام الاتحادي ونجاح العملية السياسية في العراق، نطالب الجميع بحل المشاكل عبر الاحتكام الى الحوار والتفاهات السياسية.

أمين بابا شيخ

المتحدث باسم الاتحاد الوطني الكردستاني

٢٠٢٢/٢/١٦

بيان برلمان كردستان: تشريع قانون النفط والغاز متوافق مع الدستور

الدولة العراقية الاتحادية كما وردت في المادة (٣) من الدستور العراقي الدائم لسنة ٢٠٠٥ : دولة العراق هي للعراقيين جميعاً بمختلف القوميات والأديان والطوائف، و الفدرالية بمعناها الأساس والحقيقي هي تقسيم السلطات، منها سلطة الإدارة المالية والثروات الطبيعية ما بين السلطات الاتحادية والأقاليم، و فدرالية المكونات المتعددة تقوم على المبادئ الأساسية: الاستقلال الذاتي، و الشراكة، و الموازنة الدستورية، والتعاون، واللامركزية السياسية الواسعة. هذا في الوقت الذي تم بناء الدستور العراقي على أساس تحديد السلطات الاتحادية، وهذا يتطلب تفسير النصوص باتجاه مراعاة العدالة والمحافظة على مبادئ الفدرالية والمساواة، من غير تحجيم للمؤسسات الشرعية للأقاليم، ووضع العديد من عدم دستورية سلطاتنا.

لذا فإن أي تعامل غير موازن في تطبيق السلطات والمعاملة الانتقائية مع نصوص الدستور، وسيلة لهدم الأسس الفدرالية، ولا تخدم تبعات ذلك ونتائجها في النهاية البلد والحقوق ومصالح المواطنين. ومن هذا المنطلق قام إقليم كردستان بالمبادرة والدفاع عن تثبيت النظام الفدرالي في العراق، والعمل على استمرار تثبيته، لأن تجربة الأفراد بالسلطة و المركزية خلقت المآسي لشعوب العراق سابقاً، وإن قرار المحكمة الاتحادية العراقية بتاريخ ١٥ / ٢ / ٢٠٢٢ بخصوص سلطات إدارة النفط و الثروات الطبيعية في العراق غير منسجم ولا يتوافق مع أسس النظام الفدرالي ونصوص الدستور العراقي. والنتيجة.. سيؤدي هذا النوع من القرارات والتفكير إلى إلحاق ضربة قاضية بالنظام الاتحادي العراقي، وعملية الحكم، وحقوق المواطنة.

لأن:

برلمان كردستان هو سلطة التشريع في الإقليم، وفقاً للمادة (١١٧/ الفقرة الأولى) من الدستور العراقي الدائم، وهذا أمر معترف به، كما له حق تشريع القوانين حسب المادة (١٢١) من الدستور.

لذا فإن تشريع القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ من قبل برلمان كردستان موازٍ مع الدستور العراقي، وفي إطار الخصائص الدستورية لإقليم كردستان، ولهذا فإن الغاء هذا القانون وتسميته بعدم الدستورية من قبل المحكمة الاتحادية لا ينسجم مع الدستور الدائم للعراق، ولا مع قرار سابق للمحكمة نفسها، للأسباب الآتية:

١- لم يُحصر الدستور العراقي في المادة (١١٠) بأي شكل صلاحية إدارة الثروات الطبيعية-ومن بينها النفط والغاز- في سلطات الحكومة الاتحادية، بل تؤكد المادة (١١٢/ الفقرة الأولى) من الدستور على أن إدارة النفط والغاز من السلطات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم، والتي تخص الحقول التي أدارتها حكومة الإقليم قبل كتابة الدستور العراقي الدائم سنة ٢٠٠٥.

٢- إن قرار المحكمة الاتحادية يصاد قراراً سابقاً لها، وهو قرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٢، والذي يؤكد مشاركة الإقليم والمحافظات المنتجة للنفط في صياغة السياسة الاستراتيجية للنفط والثروات الطبيعية.

٣- إن تشريع القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ لإقليم كردستان إنما جاء نتيجة الشعور باليأس من عدم قيام مجلس النواب العراقي بتشريع قانون النفط والغاز الاتحادي، ولعدم وجود قانون فدرالي مهم كهذا تم العمل ببعض القوانين المشرعة في عهد النظام السابق، وهي قوانين تمت صياغتها بفكر المركزية، ولا تتوافق مع الأسس الدستورية في إدارة النفط والثروات الطبيعية، ومنها قانون رقم (١٠١) لسنة ١٩٧٦، وقانون رقم (٨٤) لسنة ١٩٨٥، وقد اعتمدت عليهما المحكمة الاتحادية في قرارها.

٤- تؤكد المادة (١١١) من الدستور بأن ملكية النفط والغاز عائدة لشعوب العراق كافة، وإن إقليم كردستان في ضوء الالتزام بهذا الأساس من المادة (٣) من القانون (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ أكد الالتزام التام بذلك، ولهذا قام بإعادة معدل عائدات النفط المباع، و المحدد في قانون الميزانية الاتحادية، إلى الحكومة الاتحادية، ومن ثم إعطاء حصة إقليم كردستان بالمقاصة.

٥- حين أصدر برلمان كردستان سنة ٢٠٠٧ القانون رقم (٢٢) للنفط والغاز، تعاملت الحكومة الاتحادية مع تبعات تشريعه، وقد انعكس ذلك في القانون الأخير للميزانية الاتحادية، إذ أكدت المادة (١١) منه على ضرورة هذا التنسيق. وأخيراً، إن إقليم كردستان يؤكد التزامه بالدستور والحفاظ على المصالح العامة للبلد، بعيداً عن التفسيرات الأحادية، وعدم مراعاة الاتحاد الاختياري للعراق الاتحادي.

الأربعاء، ١٦ شباط ٢٠٢٢

بيان رئيس إقليم كردستان: القرار قائم على قانون يعود إلى عهد النظام السابق

في الوقت الذي يمر العراق بأوضاع سياسية معقدة، فإن قراراً صدر للأسف عن المحكمة الاتحادية العراقية ليعيد قانون النفط والغاز في إقليم كردستان غير دستوري، ما أثار انزعاجاً كبيراً في إقليم كردستان. نعتقد أن قرار المحكمة الاتحادية هذا القائم على قانون يعود إلى عهد النظام السابق، أغفل مبادئ الفدرالية والحقوق الدستورية لإقليم كردستان، ولا ينسجم مع روح الدستور والنظام الاتحادي، ولا يمكن أن يكون قابلاً للتنفيذ على أرض الواقع.

كذلك يزيد هذا القرار من تعقيد المشاكل القائمة بين الحكومة الاتحادية العراقية وبين حكومة إقليم كردستان حول ملف النفط والغاز، والذي جرت على مدى السنوات السابقة محاولة حلها واتخذت في عدد من المراحل خطوات باتجاه حلها.

نعتقد أنه كان الأجدر بالمحكمة الاتحادية بدلاً عن اتخاذ هذا القرار، أن تصدر قراراً بأن تتوصل الحكومة الاتحادية العراقية مع حكومة إقليم كردستان إلى حل للمشاكل ومسألة النفط والغاز قائم على الدستور ويصب في مصلحة كل العراق.

نتنظر من المحكمة الاتحادية العراقية ونطلب منها مراجعة قرارها ومراعاة قواعد الدستور والنظام الاتحادي لكي لا تنتهك الحقوق القانونية والدستورية لإقليم كردستان ولا تتسبب في المزيد من تعقيد الأوضاع السياسية بما يضر بمصلحة العراق عموماً.

نيجيرفان بارزاني
رئيس إقليم كردستان
١٥ شباط ٢٠٢٢

بيان حكومة الإقليم: القرار مناف للحقوق الدستورية

إن إقليم كردستان وانطلاقاً من إيمانه بدستور العراق الاتحادي لسنة ٢٠٠٥ والذي أقر في أحكام المادة ١١٧ منه إقليم كردستان إقليماً اتحادياً يمارس كامل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وتم توزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية والأقاليم، ونص الدستور العراقي على أن مجال النفط والغاز لا يقع ضمن السلطات الحصرية للحكومة الاتحادية وفق المادة ١١٢، والتي اعترفت بحق إقليم كردستان في استخراج و استكشاف وتطوير حقول نفط والغاز في الإقليم، ومن منطلق العمل المشترك في هذا المجال استناداً إلى أحكام المادة ١١٢، اتخذ إقليم كردستان مع الحكومة الاتحادية خطوات لتشريع قانون النفط والغاز، إذ تم إعداد مشروع القانون وتمت الموافقة عليه من قبل الجانبين في شباط (فبراير) ٢٠٠٧، و جاء في محضر اعداد مسودة المشروع ان الطرفين اتفقا على انه إذا لم يتم إقرار مشروع القانون في مجلس النواب العراقي خلال الأشهر الستة المقبلة بالصيغة المتفق عليها من قبل الطرفين، فإن الحكومتين سيكون بإمكانهما تطوير قطاع النفط والغاز.

ولأن الحكومة الاتحادية أجرت تغييراً جوهرياً على المشروع المشترك دون الرجوع في ذلك الى اقليم كردستان، وبطريقة لم تبق على السلطات الدستورية للإقليم، فقد شرّع برلمان كردستان قانون النفط والغاز للإقليم بموجب السلطات الدستورية، وبعد دخول القانون حيز التنفيذ، استثمرت كبريات شركات النفط العالمية في هذا المجال برؤوس اموال كبيرة لاستكشاف النفط وتطوير حقوله.

وقد تم قطع حصة إقليم كردستان من الموازنة في شباط ٢٠١٤ من جانب واحد، من قبل الحكومة الاتحادية قبل تصدير نفط إقليم كردستان إلى الخارج، ونتيجة لما واجهه الإقليم من أزمة مالية كبيرة في أيار ٢٠١٤، فقد تم تصدير النفط بهدف تأمين الرواتب و توفير الخدمات العامة، ومنذ ذلك الحين واصل إقليم كردستان مباحثاته لاتخاذ إجراءات دستورية مشتركة، وفي نهاية المطاف اتفق الجانبان ضمن قانون الموازنة العامة الاتحادية لسنة ٢٠٢١، على حق إقليم كردستان في استخراج وتصدير وبيع النفط، على أن يتم تسليم عائدات ٢٥٠ الف برميل من نفط الاقليم يومياً للحكومة الاتحادية. وفي نفس الوقت كان لدى الجانبين تفاهم مشترك لصياغة مسودة مشروع قانون النفط والغاز الاتحادي استناداً إلى المادة ١١٢ من الدستور، و في هذا دلالة على حقيقة أن إقليم كردستان يؤمن بالعمل المشترك مع الحكومة الاتحادية في إطار الدستور لإرساء ستراتيجية للنفط والغاز في أنحاء العراق كافة.

وفي الوقت الذي كان يتعين فيه على الاطراف كافة أن تدعم الأجواء الإيجابية بين حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية، أصدرت المحكمة الاتحادية العليا اليوم قراراً لم يراع مبادئ الدستور مستندة في ذلك إلى القوانين المركزية للنظام البعثي السابق والتي لا تتفق مع مبادئ الفيدرالية، و كان على السلطات الاتحادية إلغاء القوانين المركزية بعد عام ٢٠٠٥ ومن ضمنها قانون وزارة النفط رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٦، علاوة على ذلك فإن قرار المحكمة الاتحادية قد تضمن مخالفات قانونية و اجرائية من بينها توحيد دعويين من دون أساس قانوني لذلك فإن هذا القرار يكون سبباً في تعقيد الامور وعدم حل المشكلة.

وفي ضوء الحقائق المذكورة آنفاً، تؤكد حكومة إقليم كردستان على يأتي:

١- إن هذا القرار غير عادل وغير دستوري ومنافٍ للحقوق الدستورية لإقليم كردستان وغير مقبول، وكان على المحكمة أن تتوسع في تحقيقاتها وتنظر في مطالب إقليم كردستان.

٢- إن حكومة إقليم كردستان لن تتخلى عن حقوق إقليم كردستان المنصوص عليها في الدستور العراقي، وفي هذا

الإطار ستواصل حكومة إقليم كردستان بذل جهودها مع الحكومة الاتحادية للتوصل إلى حل دستوري جذري بهذا الشأن، وذلك على الرغم من ان حكومة إقليم كردستان كانت قد طالبت بتأجيل هذه الدعوى ومنح فرصة للاتفاق مع الحكومة الاتحادية القادمة.

٣- ستتخذ حكومة إقليم كردستان جميع الإجراءات الدستورية والقانونية والقضائية لضمان وحماية جميع العقود

المبرمة في مجال النفط والغاز.

حكومة اقليم كردستان

٢٠٢٢/٢/١٥

بارزاني: القرار يهدف الى معاداة اقليم كردستان والنظام الفيدرالي

بسم الله الرحمن الرحيم

إن قرار المحكمة الاتحادية العليا حول نفط وغاز إقليم كردستان قرار سياسي بحت، بالصد من الدستور العراقي الفيدرالي والهدف منه معاداة اقليم كردستان والنظام الفيدرالي في العراق. نحن نأمل بان تتمكن حكومتنا العراق وإقليم كردستان التغلب على العوائق، والاتفاق على ملف النفط والغاز. ومع هذا نعلن للجميع بأن إقليم كردستان سيدافع بكل ما أوتي من قوة عن حقوقه الدستورية.

مسعود بارزاني

٢٠٢٢/٢/١٥

الكاظمي يكلف وزارة النفط بالتواصل والتنسيق مع حكومة الإقليم والشركات والدول المعنية

هذا وترأس رئيس مجلس الوزراء القائد العام للقوات المسلحة مصطفى الكاظمي، الأربعاء، إجتماع المجلس الوزاري للأمن الوطني، وبحث الاجتماع مستجدات الاوضاع الأمنية والتطورات التي تشهدها الساحة العراقية والإقليمية. واستضاف المجلس وزير النفط لمناقشة قرار المحكمة الاتحادية الأخير حول إدارة النفط في إقليم كردستان، بالإضافة الى عدد من القضايا الاخرى المدرجة على جدول اعماله.

وقرر المجلس تكليف وزارة النفط بالتواصل والتنسيق مع حكومة إقليم كردستان والشركات والدول المعنية، لاعداد الآليات والخطوات الكفيلة بإدارة هذا الملف وفقاً لأحكام الدستور والمصلحة الوطنية العليا. وخول المجلس الوزاري للأمن الوطني وزارة النفط الاستعانة بالاستشاريين والخبراء من داخل العراق وخارجه لأجل وضع خريطة طريق فنية وزمنية بهذا الصدد.

وناقش الاجتماع العمليات المستمرة لقواتنا الأمنية لملاحقة العصابات الخارجة عن القانون وتفعيل مذكرات القبض التي لم تفعل منذ فترة، وأكد المجلس توفير كل سبل الدعم للقوات الأمنية لتنفيذ واجباتها وفرض القانون. كما أكد المجلس متابعة التوجيه الصادر عن القائد العام للقوات المسلحة بخصوص مراقبة أسعار السلع الغذائية وضبط المتلاعبين بالاسعار وقوت الشعب، وتقديمهم للعدالة وفق القانون.

ووافق المجلس على اقرار استراتيجية الأمن السيبراني ٢٠٢٢-٢٠٢٥، مع الاخذ بالملاحظات التي ذكرت في اجتماع المجلس الوزاري للأمن الوطني.

كتلة كردية: نتمنى أن يكون في صالح الشعب

هذا وعلقت كتلة جماعة العدل الكردستانية في مجلس النواب العراقي، الأربعاء، بشأن قرار المحكمة الاتحادية العليا حول قانون النفط والغاز في إقليم كردستان.

وقالت الكتلة في بيانها، إنه «في ما يخص قرار المحكمة الاتحادية العليا (٥٩ و١١٠) على قانون النفط والغاز الذي يخص إقليم كردستان في اخراج وتصدير وبيع النفط وفسخ جميع العقود المبرمة بين اقليم كردستان والشركات المنتجة للنفط في الإقليم وتثبيت مستحقات الإقليم في ميزانية الدولة، وبالرغم من انزعاج مؤسسات الدولة في الإقليم، إلا أنه شعب كردستان يرحبون بهذا القرار ويتمنون أن يكون في صالحهم لتحسين معيشتهم».

وأضافت الكتلة، «للأسف، سياسة النفط في إقليم كردستان كانت بيد مجموعة من الأشخاص وكانت العقود خفية دون أن يعلم بها أحد وكيف يباع وإلى أين تذهب هذه الأموال»، مبينة، «الجميع يعلم بأنه حكومة الإقليم لم تشعر يوماً من الأيام بمعاناة الشعب ولم تكن تعطي شركة سومو النفط لكي ينال الشعب حصته ولهذا السبب حدثت أزمة مالية كبيرة بعد ان بدأت الحكومة الاتحادية بقطع ميزانية الاقليم».

وبينت، «بحسب قانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ قانون النفط والغاز، كان من المفترض إنشاء أربعة شركات لإيجاد واستخراج النفط والغاز والمشتقات النفطية إلا أنه وللأسف وطيلة ١٥ سنة لم يتم اتخاذ اي اجراء بهذا الخصوص ومن ضمنها انشاء صندوق واردات النفط والغاز، لكنها باءت بالفشل، ولم تدع الحكومة ان تقوم ديوان الرقابة المالية بالتدقيق في هذا الملف». وأضافت، «نحن نرى بأن سبب اصدار هذا القرار في هذا التوقيت هما حزبا السلطة وعدم توافقهما على المناصب والشعب هو الخاسر الاكبر، ونحن نؤيد جميع القرارات التي تصب في صالح الشعب الكردي واقتصاده ومصالحه لينعموا بحياة كريمة في المستقبل».

الكتلة الصدرية: قرارات المحكمة الاتحادية باتة وملزمة لجميع الجهات

من جهتها أكدت الكتلة الصدرية النيابية ان قرارات المحكمة الاتحادية باتة وملزمة لجميع الجهات، دون التطرق الى أي قرار منها. وقال النائب عن الكتلة الصدرية حسن الكعبي في مؤتمر صحفي عقد في مجلس النواب، إن الكتلة الصدرية «تعاهد الصدر بأن تكون «مضامين رسالته» التي وجهها لمجلس النواب امس الثلاثاء «نهجا» تتبعه الكتلة الصدرية».

وأشار الكعبي خلال المؤتمر الصحفي الى أن الكتلة الصدرية سبق وان طلبت «الاسراع في تشكيل اللجان النيابية الدائمة بغية ممارسة دورها الرقابي».

وفي شأن آخر قال الكعبي أن نواب الكتلة الصدرية «مع من يمد يد العون لهم من النواب»، مؤكدا انه «ستكون لنا جولة في دعم المنتج المحلي والصناعة الوطنية».

وستعمل الكتلة الصدرية على «مساءلة ومحاسبة المسؤولين من الحكومات السابقة والحالية من خلال عمل اللجان النيابية الدائمة»، حسب الكعبي. ولفت الى أن «قرارات المحكمة الاتحادية باتة وملزمة وعلينا احترامها»، مضيفا ان العمل جاد «لتشكيل اللجان النيابية لتثبيت ما حصل من قرارات للمحكمة الاتحادية كونها ملزمة لجميع الجهات».

تحالف السيادة: توقيات حرجة تعقد حل الأزمات وتدفع لاحتمالات مجهولة

واعتبر تحالف السيادة قرار المحكمة الاتحادية بشأن عدم دستورية قانون النفط والغاز في اقليم كردستان، انه جاء في توقيات حرجة «تعقد حل الأزمات وتدفع لاحتمالات مجهولة».

وجاء في بيان صادر عن التحالف، ان التحالف «تابع تفاصيل واثار قرار المحكمة الاتحادية الخاص بالفصل في قانون

النفط والغاز لحكومة اقليم كردستان الصادر عام ٢٠٠٧». وقال التحالف في بيانه: «لا شك ان تأخر المحكمة الاتحادية في البت بقضايا جوهرية او حسم بعض القرارات في توقيتات حرجة على الصعيد الوطني من شأنه تعقيد الجهود المخلصة نحو حل الازمات والدفع بالبلاد الى احتمالات مجهولة». ودعا التحالف كلا من الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان الى «البدء بمفاوضات مباشرة من اجل حل هذا الاشكال وضمن توقيتات زمنية محددة». وجدد دعوته لمجلس النواب الى «الاسراع بتشريع قانون النفط والغاز بما يتلاءم مع نصوص الدستور ومصصلحة الشعب».

«قرار لمصلحة العراق»

في المقابل، اعتبر الأمين العام لجماعة «عصائب أهل الحق»، قيس الخزعلي، أنّ قرار المحكمة الاتحادية «يمثل أهم قرار لها منذ تأسيسها»، معتبراً أنه «كان قراراً لمصلحة بقاء العراق دولة موحدة». كما رأى النائب السابق يوسف الكلابي أنّ القرار يمثل «إنهاء لأكبر ملف فساد مُشرعن سياسياً، وإيقافاً لنهب النفط من قبل أفراد في أربيل»، وفق قوله في تغريدة على «تويتر». ويؤكد أستاذ العلوم السياسية في جامعة بغداد، حسان العيداني، أنّ الخطوة «الجريئة» للمحكمة الاتحادية ستكون لها آثار سياسية سريعة، متوقفاً في حديث لـ «العربي الجديد» انعكاسها على مفاوضات تشكيل الحكومة الجديدة. ولفت إلى أنّ اللهجة التصعيدية للقوى والسلطات الكردية ضد المحكمة الاتحادية «تشير إلى أننا أصبحنا على أعتاب أزمة سياسية ودستورية كبيرة».

«قرار المحكمة الاتحادية ليس نهاية العالم»

وقال الوكيل الاسبق لوزارة المالية العراقية فاضل نبي، الاربعاء، «إن قرار المحكمة الاتحادية سيترك اثرا كبيرا على اقليم كردستان»، مضيفاً انه «في المحصلة لايعني نهاية العالم». ووضح نبي في تصريح تابعه المسرى، ان «الثلاثاء كان يوماً سيئاً للاقليم وشعبه، لان قرار المحكمة الاتحادية لايطعن فيه ولايستأنف، ولهذا فهو ضربة قوية توجه لاقتصاد اقليم كردستان، لان ٧٠ الى ٨٠٪ من رواتب موظفي الاقليم ومصروفات كردستان اليومية تأتي من واردات النفط وبعضها من الجمارك والضرائب». مؤكدا ان على الاخير اتخاذ جملة اجراءات مع الحكومة المركزية لحل المشاكل الاقتصادية. وكشف نبي «ان احد الحلول يتمثل في العودة الى موازنة ما قبل عام ٢٠١٧ وليس مابعدھا»، موضحا انه «لو توصلنا مع بغداد الى اتفاق حول عدد من الاجراءات التي تخص الموازنة وعودة الموازنة الى سابق عهدھا، فاننا حتما سنصل الى توقيع اتفاق جديد، كدفع الديون المترتبة على الاقليم او دفع مستحقات الشركات واجورها».

«يجب ألا يذهب القرار بهذا الشكل»

عضو مجلس النواب العراقي عن كتلة الحزب الديمقراطي الكردستاني فيان دخيل، قالت لشبكة روداو الاعلامية، ان «قرار المحكمة الاتحادية هو سياسي، وليس في مصلحة اقليم كردستان ابدأ، بل كان معادياً لمصالح الشعب الكردي»، مؤكدة ان «على حكومة اقليم كردستان وبغداد ان تكون بينهما مفاوضات حول هذا الموضوع». وشددت على انه «لا يجب ان يذهب القرار بهذا الشكل كما اقترته المحكمة الاتحادية»، مشيرة الى ان «مفاوضاتنا مستمرة مع بغداد في هذا الموضوع، واعتقد انه علينا الوصول الى حل بشأن هذا القرار السياسي غير المقبول لدى حكومة اقليم كردستان».

«توقيت القرار غير مناسب»

بدوره، رأى عضو مجلس النواب العراقي عن تحالف السيادة محمد نوري العبد ربه ان توقيت قرار المحكمة الاتحادية «غير مناسب»، داعياً الى أن تكون هنالك مفاوضات بين السلطة المركزية واقلية كردستان لانهاء هذا الملف في «أسرع وقت ممكن».

محمد نوري العبد ربه، قال لشبكة روداو الاعلامية، ان «بعض الاطراف نظرت الى قرار المحكمة الاتحادية على انه مسيس»، مردفاً: «اعتقد ان توقيت القرار كان غير مناسب، على اعتبار انه جاء بعد قرار استبعاد المرشح لرئاسة الجمهورية هوشيار زيباري والذي هو من الحزب الديمقراطي الكردستاني». ووضح ان «هنالك من يرى أنها قرارات متتالية واستهدافاً واضحاً ضد نفس الجهة»، مؤكداً أنه «من الضروري تشريع قانون النفط والغاز تحت قبة البرلمان». «التوافقات السياسية كانت تمنع تشريع القانون، لذا يجب ان تكون هنالك طرق بين السلطة المركزية واقلية كردستان لانهاء هذا الملف بأسرع وقت ممكن»، وفقاً لعضو مجلس النواب عن تحالف السيادة، والذي نوه الى «عند تطبيق القانون يجب ان لا يطبق ضمن فترات زمنية هنا وهناك، فكلنا نحترم القانون والقرارات التي تصدر من القضاء». محمد نوري العبد ربه، رأى أنه «ستكون هنالك اطراف سياسية مؤثرة تحاول تقريب وجهات النظر بين الطرفين»، حسب توقعه.

«قرار المحكمة ليس نهائياً»

الاطار التنسيقي، يرى أن قرار المحكمة «ليس قراراً نهائياً» وستكون به تفسيرات كثيرة جداً من قبل مختصين وقانونيين، مرجحاً حصول «ترضية» بين حكومة اقلية كردستان والحكومة الاتحادية، وداعياً الى عدم اتهام المحكمة الاتحادية بأن القرار «مسيس».

عضو الاطار التنسيقي عائد الهلالي، قال لشبكة روداو الاعلامية، ان «القضية كانت مرفوعة منذ عام ٢٠١٢ ولحد الان»، منوها الى «عدم وجود ضغوطات خارجية وداخلية على المحكمة الاتحادية، ولربما عليها ضغوط أكثر من داخل العراق ومن جهات معروفة ومشخصة».

ورأى الهلالي ان «القرار طبيعي جداً وهنالك ايهام في الاتفاق الموقع بين اقلية كردستان وحكومة المركز، ولا يوجد وضوح في قضية النفط والثروات الموجودة في اقلية كردستان وكيف بإمكان اقلية كردستان ان يستثمرها، وما هي الحصة التي من المفترض ان تكون لاقلية كردستان والحصة التي من المفترض ان تكون للحكومة المركزية».

عضو الاطار التنسيقي نوه الى انه «لا الحكومة المركزية بادرت في تلك الفترة لحل المشكلة، ولا اقلية كردستان ايضاً الذي كان في كثير من الاحيان يتعنت ويصل الى اتفاقات ومن ثم يتم نسف هذه الاتفاقات»، حسب قوله، مرجحاً ان «هذا الموضوع ليس قراراً نهائياً، وستكون به تفسيرات كثيرة جداً من قبل مختصين ومن قبل قانونيين ومن قبل الذين لديهم باع طويل في هذا الموضوع».

«اعتقد انه ستكون هنالك ترضية بين حكومة اقلية كردستان والحكومة المركزية، حتى في قضية المحكمة الاتحادية لربما سيكون هنالك نظر في الموضوع، لذا علينا عدم التعجل»، وفقاً للهلالي الذي عدّ «عملية اتهام المحكمة الاتحادية بأن القرار مسيس، غير صحيحة».

ونوه الى انه «في الفترة الماضية وافق الاطار التنسيقي على قرارات المحكمة الاتحادية، لذا علينا القبول بقرارات المحكمة الاتحادية، حتى أن زعيم التيار الصدري مقتدى الصدر حث في تغريدته اليوم على احترام قرارات المحكمة الاتحادية»، مضيفاً ان «هنالك طاولة مستديرة بين اقلية كردستان والحكومة المركزية، ولا اعتقد ان المركز لديه نية في نسف العلاقة مع اقلية كردستان، وكذلك اقلية كردستان لا توجد لديه نية في نسف العلاقة مع المركز، لذا يجب الوصول الى حلول وسطية ترضي الطرفين».



واشنطن ولندن : أهمية التنسيق بين الاقليم وبغداد لحل المشاكل العالقة

روداو، المكتب الاعلامي لرئيس الاقليم

استقبل نيجيرفان بارزاني رئيس إقليم كردستان، الأربعاء، ماثيو تولر سفير الولايات المتحدة ووفداً مرافقاً له. وناقش الجانبان في اللقاء آخر تطورات الوضع السياسي في العراق، خاصة بعد صدور قرار المحكمة الاتحادية العليا المتعلق بقطاع النفط والغاز في إقليم كردستان. وفي هذا الصدد، طرح نيجيرفان بارزاني قراءته لطريقة إصدار القرار المذكور والمضي باتجاه الحل، مجدداً التأكيد على أن المرحلة التي يمر بها العراق تدعو المحكمة الاتحادية وكل الأطراف العراقية إلى السعي لإيجاد الحلول للمشاكل.

وأوضح أن إقليم كردستان أبدى دائماً التزامه بحل المشاكل مع الحكومة الاتحادية العراقية على أساس الدستور، مشدداً على أن مثل هذه الخطوات لا يخدم الاستقرار في البلد، لهذا يجب علينا جميعاً أن نعمل من أجل الحل وحفظ الاستقرار.

واتفق الجانبان في الرأي بأن أصدقاء العراق كانوا يتطلعون بعد انتخابات أكتوبر الماضي النيابية، أن تتشكل الحكومة ويتحقق الاستقرار وتتقدم العملية الديمقراطية في العراق، وأكدوا كذلك على أهمية التعاون والتنسيق بين إقليم كردستان والحكومة الاتحادية العراقية وخاصة في مواجهة الإرهاب الذي لا يزال يشكل خطراً حقيقياً في العراق وسوريا.

وشكلت الانتخابات البرلمانية في إقليم كردستان محوراً آخر للاجتماع أكد فيه بارزاني أن رئاسة إقليم كردستان والجهات ذات العلاقة تعمل وتتواصل مع الأطراف السياسية لكي تجرى الانتخابات في موعدها.

وبحث الجانبان أحوال البيشمركة وخطوات الإصلاح وعملية توحيدهم ومساندة أمريكا والدول الأخرى الصديقة في هذا المجال، واتفقا على أنه بالرغم من الخطوات الجيدة المتخذة في هذا الاتجاه، لا تزال العملية بحاجة إلى المزيد من

العمل وأن استمرار مساندة أمريكا وأصدقاء إقليم كردستان مطلوب.

القطاع الاقتصادي وأهمية الأمن والاستقرار في تشجيع تشغيل رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية في إقليم كردستان والعراق، أهمية استقلال المحاكم في العراق وإقليم كردستان واستمرار تعاون وشراكة العراق مع المجتمع الدولي، أمور شغلت محاور أخرى للاجتماع.

*** كما استقبل رئيس إقليم كردستان، الثلاثاء، مارك برايسن ريتشاردسن السفير البريطاني في العراق ووفداً مرافقاً له.

وناقش الجانبان في اجتماع العملية السياسية في العراق، الانتخابات النيابية ونتائجها، الجلسة الأولى لمجلس النواب العراقي وانتخاب هيئة رئاسة البرلمان، الخطوات التي تلتها وأهمية مساندة المجتمع الدولي للعملية الديمقراطية في العراق.

وبعد عرض نبذة عن مجمل الوضع، أكد نيجيرفان بارزاني أن العراق وإقليم كردستان بحاجة إلى الأمان والاستقرار من أجل التمكن من تنفيذ برنامج يصب في مصلحة مكونات العراق كافة.

وشدد الجانبان على توطيد علاقات العراق وإقليم كردستان مع بريطانيا، وأثنى الجانب البريطاني على جهود بارزاني في مجال تعزيز العلاقات مع بريطانيا. كما تم التباحث حول علاقات إقليم كردستان مع الدول المجاورة.

وشغلت الأوضاع الداخلية لإقليم كردستان جانباً آخر من الاجتماع، تم خلاله تناول العلاقات بين الأطراف السياسية وتبسيط الضوء على الانتخابات البرلمانية بإقليم كردستان وعملية كتابة الدستور.

وفي هذا السياق، جدد نيجيرفان بارزاني التأكيد على أن إقليم كردستان ملتزم بإجراء الانتخابات في موعدها، وأن الدستور يجب أن يكون جامعاً ومرصياً للجميع، وأن يجري التنسيق مع بغداد أيضاً لهذا الغرض.

مبادرات رئيس حكومة الاقليم في قطر

الى ذلك بحث رئيس حكومة إقليم كردستان مسرور بارزاني، مع أمير دولة قطر تميم بن حمد آل ثاني آخر التطورات السياسية في المنطقة، مؤكداً على توطيد العلاقات بين قطر وإقليم كردستان والعراق، خصوصاً في مجال الاقتصاد والتجارة والاستثمار.

والتقى مسرور بارزاني، الأربعاء (١٦ شباط ٢٠٢٢)، مع الأمير تميم آل ثاني، خلال زيارة رسمية يجريها الى الدوحة بناء على دعوة موجهة من قبل أمير قطر.


وحسب بيان صادر عن رئاسة حكومة إقليم كردستان، فقد تطرق الطرفان خلال اللقاء الى آخر التطورات والمستجدات السياسية في العراق، خصوصاً فيما يخص تشكيل الحكومة وتطوير العلاقات الثنائية بين قطر والعراق وإقليم كردستان.

واضاف البيان أن، الطرفين متفقان على أهمية استمرار العلاقات والتنسيق حول المسائل ذات الاهتمام المشترك.

وفي وقت سابق، التقى رئيس حكومة إقليم كردستان مسرور بارزاني، مع وزير التجارة والصناعة القطري محمد بن حمد آل ثاني، وبحث معه سبل تعزيز وتطوير التبادل التجاري بين الطرفين.

وناقش الجانبان خلال اللقاء تطوير العلاقات الثنائية بين إقليم كردستان وقطر، خصوصاً في المجالين التجاري والصناعي، وسبل تعزيز التبادل التجاري بين الطرفين.

وعقب اللقاء، أوضح رئيس حكومة إقليم كردستان في تغريدة على حسابه بموقع تويتر أنه، اتفق مع وزير التجارة القطري على «تبادل فرق فنية تهتم بتقصي الحقائق لاستكشاف الزراعة والصناعة»، لافتاً الى ان «لدى إقليم كردستان منتجات عضوية، تعد من أفضل المنتجات في العالم، وإمكانات كبيرة لتحقيق الأمن الغذائي الإقليمي».



الكاظمي: أمامنا خياران.. الدولة أو الفوضى

المكتب الاعلامي لرئيس الوزراء

أكد رئيس الوزراء مصطفى الكاظمي، الثلاثاء، أن هناك خيارين إما الدولة وإما الفوضى والجميع تحت سلطة القانون، لافتاً إلى أن البلاد لن تسمح لأي طرف بالتدخل في شؤونها.

وقال الكاظمي خلال ترؤسه لجلسة مجلس الوزراء «نتابع عصابات الجريمة والمخدرات والجماعات الخارجة عن القانون والسلاح المنفلت في محافظة ميسان، وتم تشكيل قيادة عمليات في المحافظة، بالإضافة إلى اعتقال عدد كبير من المجرمين وتجار المخدرات»، لافتاً إلى أنه يتابع شخصياً العمليات لحظة بلحظة مع قائد العمليات ونائب قائد العمليات المشتركة؛ من أجل فرض القانون. وأضاف «نعمل على تجاوز هذه الفوضى غير المقبولة، التي تسبب بها عدم وجود رؤية صحيحة للوضع الأمني، سواء فيما يخص كوادر وزارة الداخلية أو الأجهزة الأمنية، وأيضاً بسبب التدخلات والمحسوبية لبعض الأشخاص والمجموعات، أجرينا بعض التغييرات ونقل مجموعة من العناصر والتدوير، وهناك ضغوطات لإيقاف هذه العمليات إلا أننا مستمرون بها».

وأكد أن «مبدأ الدولة هو الذي يجب أن يكون سارياً، أمامنا خياران، إما الدولة وإما الفوضى التي يريد البعض تكريسها، علينا العمل بكل قوة لحماية مؤسسات الدولة، ومنع الفوضى التي يتمناها البعض».

ودعا الكاظمي، الوزراء إلى «العمل بكل جدية لفرض قيم مؤسسة الدولة، هناك من يحاول أن يغيّب مؤسسات الدولة، وإضعافها لمصالح شخصية واقتصادية، تعمل لصالح جماعات وعصابات تحاول العيش ضمن هذه الفوضى». وتابع «نعمل على ردع هذه الجماعات بكل قوة مثلما قمنا باعتقالات كبيرة للمطلوبين، وهناك حملة

تشويش وتضليل متعمد، ونسمع في كل لحظة عن محاولة اغتيال في العمارة، نعم حصلت بضعة عمليات اغتيال في الأسبوع الماضي، وتحركنا بكل قوة لمنع تكرار هذه الجرائم».

وأشار إلى «اعتقال شخص متورط بعدد كبير من محاولات الاغتيال: تورط في قتل صحفي وفي تجارة المخدرات، وهناك قائمة طويلة من المعتقلين المتهمين وسوف نستمر في ملاحقة هذه الجماعات»، مبيناً أن «قيادات الأجهزة الأمنية تحت المراقبة لفرض القانون وملاحقة الإرهابيين والعصابات الإجرامية ومنع أي خرق أمني».

وأكد رئيس مجلس الوزراء، أن «هناك خياران لا ثالث لهما: إما الدولة وإما الفوضى، والجميع تحت سلطة القانون، ونعمل بكل جد على اعتقال أي شخص يتحدى الدولة، فمنطق الدولة يجب أن يكون هو السائد»، مشدداً على أنه «لا غطاء لأي مجرم أو مطلوب للعدالة، لقد شرعنا بإجراءاتنا ومستمرمون بها».

ولفت الكاظمي إلى أن «أبواب العراق مفتوحة للعلاقات والعمل مع المجتمع الدولي، لأجل كل ما يخدم مصلحة بلدنا.. الدولة لا تسعى لاتفاقية لوحدها إنما تسعى إلى عدة اتفاقيات في آن واحد من؛ أجل خدمة شعبنا».

وطالب الوزراء بالعمل على مدار الساعة إلى غاية تسليم المهام للحكومة القادمة والاستمرار بالعمل بكل جدية، موضحاً: «لا يوجد تدخل خارجي في قراراتنا الوطنية، فقرارنا وطني بامتياز، ولن نسمح لأي طرف كائناً من يكون بالتدخل في شؤوننا». ودعا الجميع إلى «تغليب المصالح الوطنية، فالوطن أكبر من كل المصالح والسياسات، ولي ثقة بالقوى السياسية والبرلمان، بأنهم سيتصدون لدورهم في استكمال الاستحقاقات السياسية والدستورية والوطنية، والمضي بالبلد إلى مرحلة جديدة».

ويبحث هاتفياً مع أمير دولة قطر العلاقات الثنائية بين البلدين

وبحث رئيس مجلس الوزراء مصطفى الكاظمي، مساء الثلاثاء، في اتصال هاتفي مع أمير دولة قطر الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، العلاقات الثنائية بين البلدين، ومناقشة عدد من القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وتم خلال الاتصال التأكيد على تعزيز التعاون المشترك بين العراق وقطر على مختلف الصعد والمستويات، وبما يحقق مصالح شعبي البلدين الشقيقين، ويلبي تطلعاتهم في الازدهار والتنمية.

ويستقبل الأمين العام المساعد لمنظمة التعاون الإسلامي

كما استقبل رئيس مجلس الوزراء مصطفى الكاظمي، الأربعاء، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية لمنظمة التعاون الإسلامي يوسف بن محمد الضبيعي، والوفد المرافق له.

وشهد اللقاء البحث في تفعيل دور العراق كدولة عضو مؤسس في المنظمة، ورفع مستويات الإسهام في نشاطاتها، ودورها في تقوية عرى الصداقة بين الدول الأعضاء، فضلاً عن متابعة إجراءات فتح مكتب لها في العاصمة بغداد.

وشدد الكاظمي على أهمية مسارات التعاون التي تقودها المنظمة ولاسيما في التعامل مع جملة التحديات والصعوبات الراهنة التي تواجهها دول المنطقة والعالم الإسلامي.



لقاءات طالباني والدور المحوري للاتحاد الوطني الإطار التنسيقي يعلن تلقيه مبادرة لمعالجة «الانسداد السياسي»

تقرير موسع- فريق الرصد والمتابعة

أعلن الإطار التنسيقي عن مبادرة تلقاها من «شيوخ العشائر» لمعالجة الانسداد السياسي الحاصل عقب الانتخابات المبكرة التي جرت ١٠ تشرين الأول ٢٠٢١.

وذكر الإطار في بيان صادر عنه الأربعاء، أنه «مع استمرار الجهود الوطنية لمعالجة الانسداد السياسي الحالي تلقى الإطار التنسيقي مبادرة من شيوخ العشائر العراقية الكريمة تدعو جميع القوى السياسية لوضع حلول عملية للخروج من الازمة الحالية».

وثنم الاطار «عالياً» وفقاً لبيانه «موقف شيوخ العشائر، وتفاعل ايجابيا مع مبادرتهم ونسعى مع جميع الاطراف المعنية للوصول الى تفاهات مقبولة تسرع في عملية تشكيل حكومة الخدمة الوطنية التي تتبنى قضايا الشعب والاستجابة لمطالبهم الملحة وحاجاتهم الاساسية».

يشار إلى انه الأسبوع الماضي طرح الاطار التنسيقي مبادرة جديدة لاحتواء الأزمة السياسية في العراق وفتح آفاق التعاون والشراكة.

ونصت المبادرة التي أطلقها الاطار التنسيقي: على دعوة كل القوى السياسية والشخصيات الوطنية الى بدأ مرحلة جديدة من التواصل والحوار لانجاز الاستحقاقات الدستورية واستكمال المواقع السيادية بما يحقق شراكة حقيقية في ادارة البلد الذي هو ملك لجميع المواطنين.

لقاءات بافل جلال طالباني في بغداد والدور المحوري للاتحاد الوطني

وفي هذا السياق يقول الخبير في الشؤون السياسية العراقية محمود خوشناو لـ (المسرى)، إن «العملية السياسية في العراق والمعادلات السياسية الإقليمية أيضاً، يشوبها بعض التجاذبات، ما أدى بالنتيجة إلى خلق صراع سياسي

ليس في الداخل العراقي فقط، وإنما في الدول الإقليمية كذلك، لذلك عند ترشيح شخصيات لتسلم مناصب رفيعة في البلاد، يجب أن تكون تلك الشخصيات ذا حكمة وعقلانية وصاحبة رؤى مستقبلية تعمل على تقريب وجهات النظر بين الفرقاء السياسيين، مبيناً أن "بيت ومأدبة الرئيس الراحل مام جلال كانت تجمع كل المختلفين والمتباينين داخل العراق، وليس هذا فقط، بل عمل على تقريب وجهات النظر حتى بين الدول المتصارعة والمتنازعة إقليمياً ودولياً، وهذا الدور المحوري للإتحاد الوطني الكردستاني بدأ يظهر من جديد وينضج في بغداد مؤخراً على يد السيد بافل جلال طالباني، متمثلاً بإستقبال قادة الإطار التنسيقي والسفيرين الأمريكي والروسي في منزل الرئيس الراحل مام جلال في بغداد".

ويضيف خوشناو أن "لقاءات السيد بافل جلال طالباني في الفترة الأخيرة في بغداد، جاءت لتقريب وجهات النظر، وعملاً بمنهجية الإتحاد الوطني لإبعاد العراق عن تلك التجاذبات والاصطفافات، بالإضافة إلى دوره الإيجابي في إبعاد البلاد عن الأزمات الحاصلة في المنطقة"، لافتاً إلى أن "العراق يحتاج إلى هكذا شخصيات وهكذا تفكير وبالأخص في هذه المرحلة، وبالتالي وضع مصلحة البلاد العليا والمكون الكردي فوق كل المصالح الضيقة"، نائياً بنفسه، أي السيد بافل طالباني عن الدخول بالنزاعات والصراعات الإقليمية، والتي دون شك ستكون لها نتائج إيجابية ترفع من شأن ومكانة إقليم كردستان داخلياً وخارجياً، حسب تعبيره.

قيادي في الاطار: أي مرشح يطرحه الاتحاد الوطني نحن معه

الى ذلك كشف القيادي في ائتلاف دولة القانون بهاء الدين نوري، عن الوصول الى طرق مغلقة في المفاوضات مع الاطراف السياسية.

وقال نوري في حديث متلفز، إن "طبيعة العمل السياسي والحوارات التي اجراها الاطار التنسيقي مع كافة القوى السياسية الى الان لم تثمر على اتفاق سياسي، واليوم هناك قضية خطيرة لم تنتج سابقا في الانتخابات تسمى الانشاقات".

وأكد نوري أن "أي مرشح يطرحه الاتحاد الوطني الكردستاني نحن معه كحليف للاطار".
واكد نوري ان "المحكمة الاتحادية أعطت قرارات متلائمة مع الدستور وبعيدا عن الضغوط السياسية مرة تأتي لصالح طرف واخرى لطرف اخر، واحترمنا قرار المحكمة وذهبنا باتجاه العملية السياسية وتشكيل الحكومة".

الصدر يدعو البرلمان لمنع «التدخلات الحزبية او القضائية المسيئة»

هذا ودعا زعيم التيار الصدري مقتدى الصدر البرلمان العراقي لتفعيل الدور الرقابي لمنع «التدخلات الحزبية او القضائية المسيئة»، جاء ذلك في رسالة وجهها الى مجلس النواب متضمنة 4 نقاط.

وقال الصدر في تغريدة له على منصة التواصل تويتر الثلاثاء، إن «عمل البرلمان العراقي لا ينبغي ان يكون لاجل تشكيل الحكومة فحسب او الرئاسات الثلاث بل يجب تفعيل دور مجلس النواب الرقابي، والتشريعي».

وطالب من النواب «ولاسيما حلفاءه» بتفعيل دور «البرلمان الاصلاحى، وتفعيل التحقيقات واستدعاء كل من يشك بفساده»، مؤكداً على «اكمال المشاريع المتلكئة ومحاسبة المقصرين من الشركات الحكومية والمدنية».

ودعا الصدر في تغريدته النواب الى الاسراع في تشكيل الحكومة «الاصلاحية الجديدة» وبحكومة «اغلبية وطنية» بعيدة عن «الكعكة»، مجدداً دعوته لتفعيل الدور الرقابي للبرلمان بأسلوب حازم يمنع «التدخلات الحزبية او القضائية المسيئة».

لقاء الصدر بالكاظمي يزيد حظوظ الأخير بولاية ثانية

في الأثناء، توقعت مصادر سياسية ان اللقاء الاخير الذي جمع بين الكاظمي وزعيم التيار الصدري في الحنانة، حيث مقر الاخير، هو «بداية العودة الى التفاهات».

وكان مقتدى الصدر، قد قرر في 5 شباط الحالي، تجميد المفاوضات الخاصة بتشكيل الحكومة، والتي تزامنت مع قرار قضائي فسر لصالح القوى الشيعية والذي منحها امكانية التحول الى ما بات يعرف بـ«الثلاث المعطل» لقرارات البرلمان. ورجحت المصادر التي تحدثت لـ(المدى) ان يكون زعيم التيار الصدري في اللقاء الاخير، قد «ابدى تأييده لرئيس الوزراء الحالي في الحصول على ولاية ثالثة حال عودة الحوارات».

وكانت معلومات وصلت الى (المدى) تؤكد ان زعيم التيار الصدري لديه 6 مرشحين من بينهم الكاظمي، اضافة الى وزير سابق ومقربين من الصدر، لمنصب رئيس الحكومة المقبل. ولم يصدر من التيار الصدري، حتى الان، اي تأكيد رسمي حول انباء دعم الكاظمي، لكن الاجتماع بين الاثنين كان «مغلقاً».

وذكر صالح محمد العراقي الذي يصف نفسه بـ«وزير الصدر»، في تغريدة له، مساء الاثنين أن هناك «اجتماعاً مُغلقاً بين السيد الصدر والكاظمي، في الحنانة» بمدينة النجف. و اضاف وزير الصدر في التغريدة عبارة الاخير التي اشتهرت بعد الانتخابات الاخيرة «لا شرقية ولا غربية حكومة اغلبية وطنية».

لقاءات بين التيار والاطار

الى ذلك يقول عباس الزاملي، النائب عن الفتح -إحدى تشكيلات الاطار- لـ(المدى)، انه «بعد مبادرتنا الاخيرة هناك لقاءات مع التيار لكن ليس على مستوى القيادات».

ولم يعلق التيار الصدري او شركاؤه حتى الان على المبادرة الاخيرة التي اطلقها «التنسيقي» والتي ضمت 3 نقاط، وكررت نفس الكلام السابق عن تشكيل حكومة توافقية وهو عكس رغبة زعيم التيار الصدري.

وحتى اللحظة يؤكد الزاملي ان «تحالف الفتح مازال ملتزماً بالبقاء ضمن الاطار التنسيقي الذي سيشارك بالحكومة بشكل موحد او يذهب الى المعارضة او المقاطعة في خلاف ذلك».

امتداد: لا تأثير للمنسحبين في عملنا السياسي

وبعد تعرّضت حركة «امتداد» الفتية في الساحة السياسية إلى هزات متتالية تمثلت بانسحاب وانشقاق مجموعة من أعضائها على دفعات كان آخرها الأحد، بإعلان 17 عضواً من مكتبها في بابل انسحابهم من الحركة احتجاجاً على ما وصفوه بـ«انحراف» ممثليها في البرلمان عن مبادئها الأساسية، إلا أن الحركة وعلى لسان عضو بارز فيها أكدت أن «الانسحابات حالة موجودة في معظم الحركات السياسية في العالم»، وأن «المنسحبين لن يؤثروا في العمل السياسي للحركة».

وقال عضو هيئة المكتب السياسي لحركة «امتداد» منار العبيدي في حديث لـ«الصباح»: إنَّ «الانسحابات حالة صحية تحدث في جميع الحركات السياسية في العالم، وليست حكراً على حركة امتداد»، مشيراً إلى أنَّ «جميع الأعضاء المنسحبين من الحركة والذين تم الإعلان عن انسحابهم من قضاء القاسم في محافظة بابل». وأضاف أنَّ

«أكثر من ٤٠٠٠ شخص مسجل ضمن الحركة وأنَّ المصوتين لها أكثر من ٣٠٠ ألف شخص، لذا فمن المؤكد أنتظهر بعض حالات الانشقاق نتيجة اختلاف وجهات النظر، وقد كان هذا الأمر متوقعاً».

وأوضح أنه «على المستوى البرلماني لا يوجد انسحاب أو انشقاق لا من أعضاء المكتب السياسي للحركة أو الأمانة العامة، لذا أغلب المنسحبين ليس لديهم تأثير في العملية السياسية». بينما رأى مدير المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية الدكتور غازي فيصل في حديث لـ«الصباح» أن «ما يحدث من انسحاب ١٧ عضواً من حركة امتداد يؤكد عدم استقرار الأعضاء بفعل التجاذبات والتأثيرات التي تستخدمها الكتل والتيارات الأخرى للحصول على مقاعد أكبر في البرلمان، ولربما أنه تأثير السباق نحو تشكيل الكتلة الأكبر، أي كتلة الأغلبية التي تتحمل مسؤولية ترشيح رئيس الوزراء المقبل بعد انتخاب رئيس الجمهورية».

ولفت إلى أن «من المؤكد أن هذه الاستقالات والتغييرات ستكون مؤثرة في تغيير الواقع وما نطلق عليه (علاقات القوى السياسية) خصوصاً أن الاستقالات قد تكون بفعل مؤثرات مادية ووعود بتحقيق المصالح الذاتية، حيث يلعب المال السياسي الفاسد دوراً خطيراً في تشويه الإرادة الشعبية التي مارست الحق بالانتخاب، وهذا ما سيؤثر بصورة سلبية إذا ما استمر في الدور المستقبلي لمجلس النواب لتحقيق الأهداف الوطنية، أي عجز المجلس عن تأدية مهمات تشريعية تلبي حاجات ومطالب الشعب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية».

واختتم فيصل حديثه بالقول: إن «الشارع العراقي اليوم بانتظار إعادة تشكيل القوى والتحالفات السياسية، وتغيير الأوزان لرسم السياسات المقبلة». وكانت العضو المؤسس لحركة امتداد فاطمة العيساوي وعضو الحركة آلاء الياسري أعلنتا انسحابهما من امتداد في بيانين منفصلين مطلع شباط الحالي، كما أعلن ١٧ عضواً في حركة امتداد السياسية، المنبثقة من حراك تشرين الاحتجاجي، أمس الأول الأحد، الانسحاب من الحركة، على خلفية «انحراف» أغلب الأعضاء الذين يمثلون الحركة في البرلمان العراقي، عن النظام الداخلي لها، بحسب بيان المنسحبين. وتحصلت حركة امتداد على ٩ مقاعد في البرلمان، وأغلب نوابها من الناشطين في ساحات الاحتجاج.

فقدان الثقة

وبخصوص الواقع السياسي العراقي الحالي، يقول السياسي المستقل سعد المطلبي لـ (المسرى) إن «الوصف الوحيد الذي يمكن أن يوصف به المشهد السياسي العراقي الحاصل الآن، هو فقدان الثقة بين المكونات السياسية في البلاد، وأن ما يتم الاتفاق عليه من تفاهات في الاجتماعات الثنائية بين طرفين، يلغياها أحد الأطراف السياسية أثناء مشاركته في اجتماع ثنائي مع طرف سياسي آخر أو ثالث ليتفق على تفاهات أو تحافات جديدة بالصد من اتفاهه مع الطرف الأول»، موضحاً أن «هذا الامر قد أساء كثيراً للعملية السياسية، بالإضافة إلى التفاهات لتشكيل الحكومة، وخصوصاً بعد إعلان نتائج الانتخابات الأخيرة».

وأشار المطلبي إلى أن «قانون الانتخابات الأخيرة لم يكن عادلاً، حيث هيمنت عليه جهات معينة، ونسبة التلاعب والتزوير فيها كانت عالية، وبالتالي زعزت من مفهوم الثقة المتبادلة ما بين الكتل السياسية»، مؤكداً أنه «في حالة عدم تراجع الكتل السياسية عن منهجها الحالي، في ضرب صميم الثقة التي كانت موجودة بين تلك الكتل، فمن المحتمل أن تواجه مشاكل كبيرة في المستقبل».



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٥ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيد جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعي في الدعوى (٥٩/اتحادية/٢٠١٢): وزير النفط الاتحادي/ إضافة لوظيفته – وكلاؤه الموظفون الحقوقيون عماد حبيب حمود وهاشم عبد الرضا قاسم وهديل غازي عبد الرزاق وعزيز عبد العزيز صادق و د. علي عبد الرزاق علي.

المدعي في الدعوى (١١٠/اتحادية/٢٠١٩): علي شداد فارس (عضو مجلس محافظة البصرة) وكيلاه المحاميان محمد مجيد رسن الساعدي واحمد مازن مكية.

المدعى عليهما: ١. وزير الثروات الطبيعية في إقليم كردستان/ إضافة لوظيفته وكيلاه المحامي رشدي خالص محمد والحقوقيان مهدي صالح عبد الرحمن ولاوند دلاور احمد. ٢. رئيس برلمان إقليم كردستان/ إضافة لوظيفته – وكيلاه المستشار القانوني وريا سعدي احمد ود. وعدي سليمان المزوري.

الاشخاص الثالثة للاستيضاح:

١. رئيس مجلس الوزراء الاتحادي/ إضافة لوظيفته – وكيلاه المستشار القانوني حيدر لصوفي. ٢. وزير المالية الاتحادي/ إضافة لوظيفته – وكيلاه الموظفان الحقوقيان خلود حسين عباس ويحيى صالح مهدي.

٣. رئيس وزراء إقليم كردستان/ إضافة لوظيفته – وكيلاه المحامي رشدي خالص محمد والموظف الحقوقي صالح مهدي عبد الرحمن.

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتیحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

الادعاء:

ادعى المدعى في الدعوى المرقمة (٥٩/اتحادية/٢٠١٢) بواسطة وكيله بأن المدعى عليه (وزير الثروات الطبيعية في إقليم كردستان/ إضافة لوظيفته) أمتنع عن تسليم النفط الخام المنتج من الإقليم إلى الحكومة الاتحادية بالإضافة إلى قيامه بتصدير النفط الخام المنتج إلى خارج العراق دون موافقة الحكومة المركزية مخالفاً بذلك أحكام الدستور والقوانين والتشريعات ذات الصلة وكما يلي:

١. المادة (١١١) من الدستور نصت على النفط والغاز هو ملك كل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات وإن تصدير النفط بقرار من الإقليم دون الرجوع إلى الحكومة الاتحادية يعتبر مخالفاً لأحكام هذه المادة حيث أن ذلك أدى إلى استنثار الإقليم بإيرادات النفط المنتج من الإقليم وحرمان بقية المحافظات منه. ٢. المادة (١١٢/أولاً) من الدستور نصت على تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة، على أن توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع أنحاء البلاد، مع تحديد حصة لمدة محددة للأقاليم المتضررة، والتي حرمت منها بصورة مجحفة من قبل النظام السابق، والتي تضررت بعد ذلك، بما يؤمن التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة من البلاد وينظم ذلك بقانون" وحيث أن هذا النص لم يمنح الإقليم حق إدارة النفط والغاز وأوكل إلى الحكومة الاتحادية حصراً مهمة توزيع الواردات كما اشترط في موضوع الإدارة المشتركة أن ينظم ذلك بقانون وهو ما أكدته المحكمة الاتحادية العليا بموجب القرار المرقم (٨/اتحادية/٢٠١٢) والذي أشار إلى أن شرط الإدارة المشتركة موقوف حالياً إلى حين تشريع القانون الخاص بذلك. ٣. المادة (١١٢/ثانياً) من الدستور نصت على " تقوم الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة معاً برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير ثروة النفط والغاز، بما يحقق أعلى منفعة للشعب العراقي، معتمدة أحدث تقنيات مبادئ السوق وتشجيع الاستثمار" وهذا يعني أن للإقليم أن يشترك مع الحكومة

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆماری عیراق
دادگای بالای نییحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

الاتحادية برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير ثروة النفط والغاز على سبيل الحصر وهذا ما أكدته المحكمة في قرارها آنف الذكر. ٤. الفقرة (ب/ اولاً) من المادة (١) من قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق رقم (٢٢ لسنة ٢٠١٢) نصت على الإيرادات الناجمة عن تصدير النفط الخام وتحديد الكميات التي تصدر يومياً وبالغلة (٢,٦٠٠,٠٠٠) مليونان وستمائة ألف برميل يومياً بضمنها (١٧٥,٠٠٠) مائة وخمسة وسبعون ألف برميل يومياً عن كميات النفط الخام المنتج في إقليم كردستان" وبذلك فإن المادة المذكورة آنفاً ألزمت وزارة النفط بإنتاج وتصدير النفط الخام لرفد الموازنة العامة للدولة بالإيرادات اللازمة لسير وديمومة الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، لذا فإن امتناع المدعى عليه يعتبر مخالفاً لنص القانون وإضراراً بالاقتصاد الوطني. ٥. المادة (٥/ اولاً) من قانون تنظيم وزارة النفط رقم (١٠١ لسنة ١٩٧٦) النافذ بموجب أحكام المادة (١٣٠) من الدستور نصت على (تتولى وزارة النفط، إدارة قطاع النفط، ويعبر عنه بالقطاع لأغراض هذا القانون، ويختص بممارسة عمليات استكشاف وحفر واستخراج النفط والغاز، وعمليات التصفية وصناعة الغاز، بالإضافة إلى نقل وتسويق النفط الخام والغاز ومنتجاتهما، وتشبيد المشاريع النفطية، واستيراد المستلزمات المتخصصة بالقطاع) وبناءً على ذلك يعتبر تصرف المدعى عليه مخالفاً لأحكام ونص المادة آنفاً. ولما تقدم وعملاً بأحكام المادة (٩٣) من الدستور طلب المدعي إضافة لوظيفته من المحكمة الاتحادية العليا دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بإلزامه بتنفيذ وتطبيق ما جاء بأحكام الدستور والقوانين النافذة ذات الصلة، وتسليم كامل الإنتاج النفطي المنتج في الإقليم إلى وزارة النفط الاتحادية وتحمله كافة الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة. سجلت الدعوى لدى هذه المحكمة بالعدد (٥٩/اتحادية/٢٠١٢) وتم استيفاء الرسم القانوني عنها وفقاً لأحكام المادة (١/ ثالثاً) من النظام الداخلي آنفاً وتبلغ المدعى عليه إضافة لوظيفته بعريضتها ومستنداتها فأجاب وكيلاه باللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠١٨/٤/٩ بأن دعوى المدعي لا سند لها

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆماری عیراق
دادگای بالای ئییتیحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

من الدستور وذلك للأسباب التالية: أولاً: إن إدارة النفط والغاز لم تعد من ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية كما كانت سابقاً من اختصاصات الحكومة المركزية في ظل الأنظمة السابقة، كما لم تعد كما كانت في ظل قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤ والذي اعتبر (إدارة الثروات الطبيعية) من ضمن الاختصاصات الحصرية للحكومة العراقية الانتقالية بموجب المادة (الخامسة والعشرون/هـ) حيث باتت المادة الخامسة والعشرون من قانون إدارة الدولة المصدر التاريخي للمادة (١١٠) من الدستور المبينة للاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية بعد أن تم استبعاد (الفقرة/هـ) حيث نقلت الاختصاصات الواردة في (المادة الخامسة والعشرون) المنوه عنها في المادة (١١٠) من الدستور شكلاً وموضوعاً. ثانياً: إن القصد من المادة (١١١) من الدستور هو مفهومها السياسي أكثر من المفهوم القانوني ولم تكن مادة تنظيمية لإدارة شؤون النفط والغاز، وأن ما يراد منها هو عدم استثثار السلطات الحكومية بموارد النفط والغاز تمييزاً وانفاً في غير مصلحة شعب العراق. وإن أي تفسير آخر لها سيؤدي الى التناقض مع صراحة المواد الدستورية (١١٠) و(١١٢) و(١١٥) التي تناولت توزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية والاقليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم. ثالثاً: إن الاقليم لم يكن يمتلك عند تاريخ نفاذ الدستور وتأسيسه أية حقوق من المسماة بالحقوق الحالية، وإن الحقوق المنتجة في الاقليم كانت بعد تأسيس الدستور بعدة سنوات، إلا أن المدعي في صيغة تناوله للمادة (١١٢) من الدستور باعتبارها إحدى الأسانيد الدستورية التي أسس عليها دعواه قد تجاهل التمييز والفرز بين الحقوق الحالية والمستقبلية فساواهما في الحكم والآثار والنتيجة. واعتبر تسمية الحقوق بـ(الحالية) تشمل جميع الحقوق بما فيها الحقوق المستقبلية التي تواجدت بعد تاريخ تأسيس الدستور، وإن المقصود بالحقوق (الحالية) هي الحقوق التي بلغ الاستخراج فيها مرحلة الانتاج التجاري بتاريخ نفاذ الدستور في (٢٠٠٦/٥/٢٠) فتكون مشمولة بحكم المادة (١١٢/اولاً) وتكون إدارتها مشتركة وتقع ضمن

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆماری عیراق
دادگای بالای ئیئتیحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

الاختصاصات المشتركة ومحكومة بعجز المادة (١١٥) من الدستور ونصها: (... والصلاحيات الاخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والاقليم، وتكون الاولوية فيها لقانون الاقليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم في حالة الخلاف بينهما) وحيث أن اقليم كردستان بتاريخ نفاذ الدستور في (٢٠/٥/٢٠٠٦) لم تكن له أية حقول للنفط والغاز منتجة وأن ما هو موجود من حقول وصل الاستخراج فيها مرحلة الانتاج بعد تاريخ نفاذ الدستور بعدة سنوات مما يعني عدم شمولها بالفقرة (أولاً) من المادة (١١٢) من الدستور وتعتبر من الحقول المستقبلية ومحكومة بصدر المادة (١١٥) من الدستور. رابعاً: إن قانون تنظيم وزارة النفط رقم (١٠١ لسنة ١٩٧٦) لا ينفذ في حق الاقليم للأسباب التالية: ١. إنه قانون تنظيمي لشؤون وزارة تم تشريعه على أساس نظام مركزي مخالف لمبادئ الفيدرالية التي أتى بها الدستور ولا يمكن الاحتجاج به تجاه الاقليم. ٢. إن ما تناوله القانون المذكور (شؤون النفط والغاز) ليست من الاختصاصات الحصرية الواردة في المادة (١١٠) من الدستور ولم يأخذ بنظر الاعتبار أحكام الدستور لسنة ٢٠٠٥ بخصوص توزيع الاختصاصات بموجبه لتشريعه قبل تأسيس الدستور. ٣. للإقليم وزارة مماثلة لوزارة النفط وهي وزارة الثروات الطبيعية مؤسسة بموجب القانون المرقم (٢١) لسنة ٢٠٠٧ على وفق الصلاحية الممنوحة لسلطاته التشريعية في المادة (١٢١) من الدستور والمعترف بها دستورياً بموجب المادتين (١١٧/أولاً) و(١٢١/أولاً). ٤. بموجب المادة (١١٥) من الدستور فإنه يحق لسلطة الاقليم في حالة وجود تناقص أو تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم بخصوص مسألة لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية تعديل تطبيق القانون الاتحادي وذلك استناداً لحكم المادة (١٢١/ثانياً)، وأن ما استند اليه المدعي في الفقرة (٥) من عريضة الدعوى يتعارض مع قانون وزارة الثروات الطبيعية للإقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٧، وقانون النفط والغاز للإقليم رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧، وكلا القانونين يتضمنان نصاً بعدم العمل بأي قانون أو قرار يتعارض معهما، وإن

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆماری عیراق
دادگای بالای ئییتیحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/ ٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

للإقليم الحق أن تكون لقوانينه الأولوية على قانون تنظيم وزارة النفط في حالة الخلاف معها او الاختلاف بين قانونيهما وذلك استناداً لعجز المادة (١١٥) من الدستور، كما وأن ما ينطبق على الإقليم قد فعله القانون الاتحادي رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣ (قانون التعديل الثاني لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨) بالنسبة للمحافظات غير المنتظمة في إقليم حيث جاء في نص المادة (٢) معدلة الآتي ((خامساً: تمارس الحكومات المحلية الصلاحيات المقررة لها في الدستور والقوانين الاتحادية في الشؤون المحلية عدا الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية المنصوص عليها في المادة (١١٠) من الدستور، سادساً: تدار الاختصاصات المشتركة المنصوص عليها في المواد (١١٢ و ١١٣ و ١١٤) من الدستور بالتنسيق والتعاون بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية وتكون الاولوية فيها لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم في حالة الخلاف بينهما وفقاً لأحكام المادة (١١٥) من الدستور)). خامساً: إن ما جاء في الموازنة هو تقدير لموارد النفط المنتج والمصدر من قبل وزارة النفط ووزارة الثروات الطبيعية في الإقليم وإن عملية التصدير مستمرة والحكومة الاتحادية تقف على أدق معلومات نفط الإقليم، المصدر من حيث الكمية والايراد وكان التصدير بعلم الحكومة الاتحادية وموافقتها التي جاءت اكثر من مرة وكان آخرها قرارها في شهر آذار ٢٠١٨ برفد موارد الإقليم من النفط المصدر بمبالغ لتسديد رواتب الموظفين وتلافي العجز في موارده وإن الإقليم لم يبدأ بتصدير النفط مباشرة إلا بعد أن امتنعت الحكومة الاتحادية عن دفع استحقاقات الإقليم من الموازنة منذ شباط ٢٠١٤ مما أوقع الإقليم في ضائقة مالية وظروف اقتصادية صعبة أثرت سلباً على الأحوال المعيشية لمواطنيه، وإن للإقليم حقوقه واختصاصاته الدستورية التي يتمتع بها بموجب المواد (١١٢) و (١١٣) و (١١٤) و (١١٥) كصاحب الاختصاص الأصلي، وإن عدم حل الإشكال القائم بين وزارة النفط وسلطات الإقليم حول انتاج النفط وتصديره يعود لموقف المدعي في امتناعه عن اتخاذ الخطوات اللازمة لتشريع مشروع

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆماری عیراق
دادگای بالای ئییتیحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/ ٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

قانون النفط والغاز الاتحادي الذي تم التوافق عليه بين الطرفين سنة ٢٠٠٧ باعتباره يمثل السياسة الاستراتيجية للنفط والغاز للحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم على وفق المادة (١١٢/ ثانياً) من الدستور وإضافة لكل ما تقدم فإن الحكومة الاتحادية قد أقرت لحكومة الإقليم بحقها بتصدير انتاجها النفطي في قانون الموازنة في المادة (١٠/ ثانياً/أ) من قانون الموازنة العامة الاتحادية رقم (٩) لسنة ٢٠١٨، حيث نصت على ((ثانياً: أ- تلتزم حكومة إقليم كردستان بتصدير ما لا يقل عن (٢٥٠٠٠٠) برميل (مائتين وخمسين الف برميل نفط) خام يومياً من النفط الخام من حقولها)) وأن الخلاف هو على وسيلة التسويق وليس حق التصدير، عليه فإن الاستجابة لطلب المدعي بتسليم ما ينتج من نفط في الإقليم الى وزارة النفط مع بقاء الاشكالات المالية بين الطرفين دونما حلول توافقية والتجاء الحكومة الاتحادية الى فرض العقوبات المالية والاقتصادية كوسيلة لفرض وجهة نظرها حتى وإن كانت مخالفة للدستور ستؤدي الى كارثة تلحق بالإقليم. عليه فإن ادعاء المدعي بأن الإقليم قد حرم المحافظات من حصتها من واردات نفط الإقليم يتناقض مع واقع الحال الذي بات معلوماً لدى كافة داخل العراق وخارجه إذ أن واردات الإقليم من النفط والواردات المحلية الأخرى لا تصل أصلاً لتغطية النسبة المستحقة للإقليم بموجب ما هو محدد في قوانين الموازنة السنوية فإن السلطة الاتحادية قد حرمت الإقليم من حصته من موارد العراق منذ شباط ٢٠١٤ والمقررة في الموازنات العامة. لذا طلب وكيل المدعى عليه رد دعوى المدعي وتحمله رسومها ومصاريفها. وبعد استكمال الإجراءات المنصوص عليها في النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ تم تعيين موعد للمرافعة وفقاً لأحكام المادة (٢/ثانياً) منه، وتبلغ الطرفان به، وفي اليوم المعين تشكلت المحكمة فحضر وكيل المدعي الموظف الحقوقي عماد حمود وحضر عن المدعى عليه وكيله كل من المحامي رشدي خالص والحقوقي مهدي صالح وبوشر بالمرافعة حضوراً وعلناً كرر وكيل المدعي ما ورد في عريضة الدعوى وطلب الحكم بموجبها أجاب وكيل المدعى عليه طالباً رد

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆماری عیراق
دادگای بالای ئیئتیحادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

الدعوى عن موكله للأسباب الواردة في اللائحة الجوابية التي قدمها جواباً على عريضة الدعوى (المذكورة آنفاً)، دقت المحكمة ما ورد في عريضة الدعوى ووجدت أن الدعوى ذات جنب يتعلق بسياسة الحكومة وجنب يتعلق بأموال الدولة وكذلك جنب آخر يتعلق بسياسة وزارة حكومة إقليم فقررت ادخال كل من رئيس مجلس الوزراء الاتحادي ووزير المالية الاتحادي ورئيس وزراء إقليم كردستان اشخاصاً ثالثة في الدعوى للاستيضاح منهم عن ما يلزم لحسمها، لاحظت المحكمة لدى تدقيق اضبارة الدعوى بأن كتاب وزارة النفط بالعدد (٩) في ١٢/١/٢٠١٤ المعنون الى مجلس النواب تضمن بأن مؤسسة تسويق نفط كردستان قامت بتصدير النفط من اقليم كردستان باستخدام الخط العراقي التركي ودون حصول موافقة الحكومة الاتحادية وقد استوضحت المحكمة من وكيل وزير النفط (المدعي) عن ماهية الاجراءات التي قامت بها وزارة النفط ازاء ذلك فأجاب وكيل المدعي بأنه توجد اتفاقية بين الحكومة العراقية والحكومة التركية ومن ضمن هذا الاتفاق هو عدم استخدام الانبوب آنف الذكر إلا بعد موافقة الحكومة الاتحادية واقامت وزارة النفط في عام ٢٠١٤ دعوى ضد الحكومة التركية وبالتحديد شركة (بوتاش التركية) في فرنسا لغرض التعويض للحكومة العراقية عن ما اصابها من ضرر بسبب استخدام الخط المذكور وإن حكومة اقليم كردستان لا زالت تستخدم الخط الناقل المذكور بتصدير النفط وإن الدعوى المذكورة لم تحسم لحد الآن اما بخصوص قانون النفط والغاز لإقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ والذي تستند اليه حكومة اقليم كردستان بتصدير النفط فإن الحكومة المركزية لم تتخذ أي اجراء بخصوص القانون المذكور وإن شركة تسويق النفط الوطنية (سومو) لم تتدخل بالمراقبة بخصوص النفط الذي يتم تصديره من اقليم كردستان، اجاب ممثل الشخص الثالث رئيس الوزراء للحكومة الاتحادية بأنه لا يوجد أي اتفاق بين الحكومتين بخصوص موضوع تصدير النفط من اقليم كردستان وإن ما يقوم به الاقليم بخصوص ذلك يخالف بنود قسم من المواد التي ترد في قوانين الموازنة لكل عام وإن حكومة الاقليم لم تنفذ ما تنص عليه

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

البند المذكورة ووضح ممثل وزير المالية الاتحادي بأن مبالغ الحصص المباعه من نطف اقليم كردستان لم تودع ضمن حصه الحكومة المركزية ولم يتم استقطاع حصه الاقليم من النطف المباع من اقليم كردستان وإن الحكومة المركزية تقوم سنوياً بتزويد الاقليم بحصتها من الموازنة السنوية حسب قانون الموازنة لكل عام ووضح ممثل رئيس مجلس وزراء الاقليم المستشار اباد اسماعيل محمد بأن اقليم كردستان مستمر بتصدير النفط من الاقليم. لاحظت المحكمة في جلستها المؤرخة ٢٠٢٢/٢/٩ أن الدعوى المقامة امامها بالعدد (١١٠/اتحادية/٢٠١٩) من قبل المدعي علي شداد فارس (عضو مجلس محافظة البصرة) ضد المدعى عليه (رئيس مجلس نواب إقليم كردستان/ إضافة لوظيفته) طالباً بموجبها (الحكم بعدم دستورية قانون النفط والغاز لإقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ برمته لما فيه من مخالفات للدستور، والحكم بعدم دستورية قرار حكومة اقليم كردستان الخاص بالتعاقد مع الشركات الاجنبية خارج سلطة الحكومة الاتحادية المركزية والزام المدعى عليه بالإنتاج والتصدير عبر الحكومة الاتحادية وعدم الاضرار بالتزامات الحكومة الاتحادية مع منظمة اوبك وعدم اجبار الحكومة على تقليل الانتاج في محافظة البصرة التي تطبق الدستور وتلتزم بالقانون عبر الانتاج والتسويق ضمن الدستور والقوانين النافذة ويقابلها زيادة انتاج وتسويق مخالفة للدستور والقوانين من قبل حكومة اقليم كردستان، واصدار امر ولائي بإيقاف جميع التعاقدات النفطية الإنتاجية او التسويقية المخالفة للدستور والقوانين النافذة من قبل حكومة اقليم كردستان وتسليمها الى الحكومة المركزية الاتحادية) ولوحدة الموضوع قررت المحكمة توحيد الدعوى (١١٠/اتحادية/٢٠١٩) مع الدعوى المرقمة (٥٩/اتحادية/٢٠١٢) ونظرهما معاً واعتبار الدعوى (٥٩/اتحادية/٢٠١٢) هي الاصل لسبق اقامتها وذلك استناداً لأحكام المادة (٢/٧٦) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل فلم يحضر وكيل المدعي في الدعوى (١١٠/اتحادية/٢٠١٩) وحضر عن المدعى عليه رئيس مجلس برلمان اقليم كردستان إضافة

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتیحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/ ٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/ ٢٠١٩

لوظيفته وكيله المستشار القانوني وريا سعدي احمد وبوشر بالمرافعة الاصولية العلنية اجاب وكيل رئيس وزراء اقليم كردستان مبرزاً لائحة جوابية، واجاب وكيل رئيس برلمان إقليم كردستان مبرزاً لائحة جوابية، اطلعت المحكمة على اللائحتين المتضمنتين طلب رد الدعوى عن موكل كل منهما وربطتا ضمن اوراق الدعوى، وكرر وكلاء الاطراف أقوالهم وطلباتهم السابقة وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة واصدرت المحكمة قرار الحكم التالي:

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي وزير النفط الاتحادي/ إضافة لوظيفته أقام هذه الدعوى بتاريخ ٢٠١٢/٨/١ طالباً فيها دعوة المدعى عليه وزير الثروات الطبيعية في إقليم كردستان إضافة لوظيفته بتسليم كامل الإنتاج النفطي المنتج في الإقليم إلى وزارة النفط الاتحادية، ولدى تدقيق المحكمة لما جاء في دعوى المدعي وطلباته أثناء إجراء المرافعات وما جاء في دفوع وكيل المدعى عليه إضافة لوظيفته ولما جاء في الدعوى الموحدة مع هذه الدعوى بالعدد (١١٠ / اتحادية/ ٢٠١٩) والمتضمنة طلب الحكم بعدم دستورية قانون النفط والغاز لإقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ توصلت المحكمة إلى النتائج التالية: أولاً: استناداً لأحكام المادة (١١٦) من الدستور يتكون النظام الاتحادي في جمهورية العراق من عاصمة وأقاليم ومحافظة لا مركزية وإدارات محلية بما لا يخل بوحدة العراق، ويقر الدستور عند نفاذه إقليم كردستان وسلطاته القائمة إقليمياً اتحادياً استناداً لأحكام المادة (١١٧/ اولاً) من الدستور، وسلطات الأقاليم الحق في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقاً لأحكام الدستور وإن ذلك لا يشمل الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية والتي لا يجوز تجاوزها استناداً لأحكام المادة (١٢١/ أولاً) من الدستور. ثانياً: حددت الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية بموجب أحكام المادة (١١٠/ أولاً) من

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتیحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

الدستور والتي نصت على (تختص السلطات الاتحادية بالاختصاصات الحصرية الآتية: أولاً: رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي، والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وسياسات الاقتراض والتوقيع عليها وإبرامها، ورسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية السيادية) واستناداً لذلك فإن السلطات الاتحادية تختص دستورياً بوضع السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية السيادية لذا لا يجوز للمحافظات غير المنتظمة في إقليم والأقاليم في جميع أنحاء العراق ممارسة هذا الاختصاص الحصري بدلاً من السلطات الاتحادية وبخلافه تكون ممارسة تلك الاختصاصات من قبل المحافظات غير المنتظمة في إقليم أو الأقاليم مخالفة للدستور. ثالثاً: إن تنظيم السياسة التجارية عبر حدود الأقاليم والمحافظات في العراق ووضع الميزانية العامة للدولة ورسم السياسة النقدية والمالية والكمركية من الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية استناداً لأحكام المادة (١١٠/ ثالثاً) من الدستور عليه لا يجوز للأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم تنظيم السياسة التجارية عبر حدودها وإن قيام أي محافظة أو إقليم بتنظيم علاقات تجارية مع الدول المجاورة لها أو مع أية دولة أخرى ولأي سبب كان مخالف لأحكام الدستور. رابعاً: نصت المادة (١١١) من الدستور على (النفط والغاز هو ملك كل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات) واستناداً لذلك فإن تعبير الشعب العراقي يشمل جميع العراقيين دون استثناء من شماله إلى جنوبه ومن شرقه إلى غربه بغض النظر عن القومية أو الدين وإن النفط والغاز في جميع أنحاء العراق هو ملك الشعب العراقي، والذي لا يجوز لأية سلطة اتحادية أو السلطات المحلية للأقاليم والمحافظات تجاوز ذلك، وإن ذلك موجب لتوزيع عائدات النفط والغاز على جميع أبناء الشعب العراقي بصورة متساوية وعادلة بغض النظر عن مناطق إنتاج تلك الثروات لكي لا يحرم أبناء المحافظات غير المنتجة منها كما أن ذلك يستلزم اطلاع ومعرفة أبناء الشعب العراقي بمقدار عائدات النفط والغاز باعتباره هو المالك لها

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتیحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

للقوف على كيفية توزيعها فمن غير الممكن أن لا يعلم المالك بعائدات ملكه وكيفية توزيعها. خامساً: استناداً لأحكام المادة (١١٢/ أولاً) من الدستور تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة لذا فإن إدارة النفط والغاز يعود إلى الحكومة الاتحادية بالتعاون مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة بما يؤمن توزيع وارداتها بشكل يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع أنحاء العراق لتحقيق التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة. سادساً: استناداً لأحكام المادة (١١٢/ ثانياً) من الدستور تقوم الحكومة الاتحادية وبالتعاون مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة معاً برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير ثروة النفط والغاز وبما يحقق أعلى منفعة للشعب العراقي، معتمدة الحكومة الاتحادية في ذلك على أحدث تقنيات مبادئ السوق وتشجيع الاستثمار، وإن رسم تلك السياسات من قبل الحكومة الاتحادية يعتمد على الوضع الاقتصادي والتجاري الدولي والإقليمي للعراق بما ينسجم مع التزامات العراق الدولية مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية ومنها منظمة الأوبك النفطية. سابعاً: تحدد صلاحيات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم وفقاً لما جاء في المادة (١١٥) من الدستور والتي نصت على (كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم). ثامناً: إن إدارة الحكومة الاتحادية للنفط والغاز والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية يخضع لأحكام القوانين النافذة والتي لا زال معمولاً بها استناداً لأحكام المادة (١٣٠) من الدستور والتي نصت على (تبقى التشريعات النافذة معمولاً بها، ما لم تلغ أو تعدل، وفقاً لأحكام هذا الدستور) ومن تلك القوانين قانون تنظيم وزارة النفط رقم (١٠١) لسنة ١٩٧٦ وقانون الحفاظ على الثروة الهيدروكربونية رقم (٨٤) لسنة ١٩٨٥ كما أن الوزارة تعمل أيضاً وفق القوانين التي

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/ ٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

شرعت من قبل مجلس النواب ومنها قانون شركة النفط الوطنية العراقية رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ وقانون فرض ضريبة الدخل على شركات النفط الأجنبية المتعاقدة للعمل في العراق رقم (١٩) لسنة ٢٠١٠ وقانون استيراد وبيع المنتجات النفطية رقم (٩) لسنة ٢٠٠٦. تاسعاً: سبق وأن أصدرت احدى المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية بناء على دعوى من المدعي وزارة النفط العراقية والمدعى عليه وزارة الثروات الطبيعية لحكومة إقليم كردستان وتضمن القرار (١). المدعي يمتلك الشخصية القانونية أو له الحق بحيازة الملك، ٢. إن المدعى عليه تولى ممارسة سيطرته أو هيمنته وسيطر على الأملاك بطريقة غير قانونية وغير مرخصة وهمش حقوق المدعي، ٣. رفض المدعى عليه طلب المدعي إعادة الملك في هذه النقطة حيث أن هناك معقولة واضحة ولا تحتاج إلى دليل بأن وزارة النفط العراقية أوضحت وبشكل كافي بأن الدستور العراقي يمكن أن يفسر بأن يعطي العنوان كجهة تدير شؤون النفط على العكس من حكومة إقليم كردستان ٤. إن حكومة إقليم كردستان أخذت النفط عند تصديره بالرغم من ملكيته للمدعي). عاشرًا: تختص السلطات الاتحادية بوضع الميزانية العامة للدولة استناداً لأحكام المادة (١١٠/ثالثاً) من الدستور وإن عدم قيام حكومة إقليم كردستان بمراعاة الصلاحيات الحصرية للسلطات الاتحادية بخصوص النفط والغاز أدى إلى حصول تعقيدات بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم وهذا بدوره أدى إلى عدم إيصال حصة شعب إقليم كردستان من الموازنة العامة مما أدى إلى عدم تسليم رواتب موظفي إقليم كردستان بصورة كاملة ولعدة سنوات حيث أن قوانين الميزانية العامة توجب على حكومة إقليم كردستان تنفيذ ما تتضمنه تلك القوانين ومنها موضوع النفط وتصديره مما أثر على المستوى المعاشي لمواطني إقليم كردستان وإن الالتزام بأحكام الدستور واحترام الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية ومنها الاختصاص الحصري بخصوص استكشاف النفط والغاز واستخراجهما وتصديرهما فإن ذلك من شأنه أن يُمكن مواطني الإقليم من الحصول على مستحقاتهم

الرئيس
جاسم محمد عبود



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتتىحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/ ٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

من مجمل مبلغ الموازنة وفقاً للنسب المحددة بموجب القانون دون تعليق ذلك على حل الخلافات الحاصلة بين الحكومة الاتحادية والإقليم إذ يجب أن لا يتأثر أبناء محافظات الإقليم بتلك الخلافات. لذا فإن قيام حكومة إقليم كردستان باستخراج النفط وتصديره والتعاقد مع الأطراف الخارجية دولاً وشركات وتشريع قانون النفط والغاز لحكومة إقليم كردستان يخالف أحكام المواد (١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١/أولاً) من الدستور عليه ولكل ما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا ما يلي:

١. الحكم بعدم دستورية قانون النفط والغاز لحكومة إقليم كردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ وإلغائه لمخالفته أحكام المواد (١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١ و ١٣٠) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

٢. إلزام حكومة الإقليم بتسليم كامل إنتاج النفط من الحقول النفطية في إقليم كردستان والمناطق الأخرى التي قامت وزارة الثروات الطبيعية في حكومة إقليم كردستان باستخراج النفط منها وتسليمها إلى الحكومة الاتحادية والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية وتمكينها من استخدام صلاحياتها الدستورية بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره.

٣. للمدعي إضافة لوظيفته الحق بمتابعة بطلان التعاقدات النفطية التي أبرمتها حكومة إقليم كردستان والمتمثلة بالمدعى عليه وزير الثروات الطبيعية مع الأطراف الخارجية دول وشركات بخصوص استكشاف النفط واستخراجه وتصديره وبيعه.

٤. إلزام حكومة إقليم كردستان بتمكين وزارة النفط العراقية وديوان الرقابة المالية الاتحادي بمراجعة كافة العقود النفطية المبرمة مع حكومة إقليم كردستان بخصوص تصدير النفط والغاز وبيعه لغرض تدقيقها وتحديد الحقوق المالية المترتبة بذمة حكومة إقليم كردستان من جرائها وأن يتم تحديد حصة الإقليم من الموازنة العامة وبالشكل الذي يضمن إيصال حقوق مواطني محافظات

الرئيس
جاسم محمد عبود

كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتتىحادى



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٩/اتحادية/ ٢٠١٢ وموحدتها ١١٠/اتحادية/٢٠١٩

إقليم كردستان من الموازنة العامة الاتحادية وعدم تأخيرها بعد أن يتم تنفيذ كافة فقرات هذا القرار من قبل حكومة إقليم كردستان وإشعار الحكومة الاتحادية وديوان الرقابة المالية الاتحادي بذلك.

٥. تحميل المدعى عليه الرسوم والمصاريف وأتعاب محاماة وكلاء المدعين مبلغاً مقداره مائة الف دينار توزع وفق القانون.

وصدر القرار بالأكثرية ومخالفة عضوين استناداً لأحكام المواد (٩٣/ ثالثاً و ٩٤ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١٢١ و ١٣٠) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ حكماً باتاً وملزماً للسلطات كافة وافهم علناً في ١٣/ رجب/ ١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٠٢٢/٢/١٥ ميلادية.

الرئيس
جاسم محمد عبود

عضو
سمير عباس محمد

عضو
غالب عامر شنين

عضو
حيدر جابر عبد

عضو
حيدر علي نوري

عضو
خلف احمد رجب

عضو
ايوب عباس صالح

عضو
عبد الرحمن سليمان علي

عضو
ديار محمد علي

رؤى وتحليلات سياسية حول العراق



الباحثة اميرة علي:

مدى شرعية ابرام عقود تصدير النفط من قبل حكومة اقليم كردستان على المستوى الفدرالي و على المستوى الاقليمي

بعد أن اعلنت حكومة اقليم كردستان بأنها تبدأ بتصدير النفط الخام الى خارج العراق للمرة الاولى مطلع العام ٢٠٠٩ صرح وزير النفط العراقي السيد حسين شهربستاني بأن هذه العقود غير الدستورية . لذلك أدعوكم الى القاء نظرة قانونية بحتة طبقا للمعايير القانونية المعروفة و من غير أى نوع من أنحياز للجانب هذا أو للأخرى للتطلع على دستورية أو ربما عدم دستورية هذه العقود. إن الدستور العراقي الدائم الذى صوت عليه في ١٥ تشرين الاول ٢٠٠٥ هو أساس الحكم فى العراق الفدرالى.

كما هو معروف فإن (فدرالية- اتحادية) تشير الى شكل من أشكال الحكم حيث تنقسم السلطات فيها بين حكومة مركزية و حكومات أقليمية .

إذا نظرنا الى هيكل حكومات اتحادية نرى بان تقسيم السلطات بين الحكومة المركزية و الحكومات الاقليمية تعتبر الهيكل العظمي لهذه الحكومات و سر نجاحها. إن وجود أى خلل في الهيكل العظمي يؤدي الى اصابة السلطة الآتحدية بأمراض.

لضمان صحة «الهيكل العظمي» لحكومة اتحادية يجب مراعاة الحالتين :

إن عدم تنظيم سلطة معينة من قبل الدستور و غياب قاعدة معينة لتنظيمها يؤدي الى وجود فراغ قانوني من شأنها إنشاء خلاف بين الحكومة المركزية والحكومة الأقليمية في حالة عدم اتفاقهما على صيغة معينة لسد هذا الفراغ القانوني.

إن اعطاء سلطة معينة او اختصاص معين لكل من السلطة الأتحدية و السلطة الأقليمية من غير أن تحدد ضمن اطار الدستور أولية أي من هذه السلطات يؤدي بدوره أيضا الى خلق مشاكل بين الحكومة الأتحدية .

دعنا نتساءل من أين يأتي تصريح وزير النفط العراقي الذي ينعت العقود المذكورة اعلاه ب«عقود غير دستورية»؟! هناك فراغ قانوني يتعلق بصلاحيه الحكومة الأقليمية الكوردية بابرام عقد تصدير النفط او هناك تضارب السلطات؟ كما ذكرنا فإن الدستور[١] هو اساس الحكم في العراق الفدرالي. لكي تكون ابرام عقود لتصدير النفط من قبل السلطة الأقليمية الكوردية دستورية و شرعية يجب أن تتوافر فيها الشروط التالية :

أولاً:

على المستوى الفدرالي: يجب ان تكون ابرام عقود كهذه تتناسب مع احكام الدستور أو بكلمة اخرى ان لا تناقض احكام الدستور. لان كما ذكرت فإن الدستور هو اساس الحكم في العراق الفدرالي و يعطى الشرعية للسلطات الفدرالية و السلطات الأقليمية في العراق طبقا لآرادة الشعب الذي هو المصدر الحقيقي للسلطة.

ثانياً:

على المستوى الأقليمي: يجب ان تطابق ابرام هذه العقود مع القوانين النافذة فى اقليم كردستان.

ثالثاً:

في حالة وجود فراغ قانوني او تضارب قوانين اتحادية مع قوانين اقليمية حول إعطاء اختصاص لابرام عقود تصدير النفط فى اقليم كردستان علينا حل المشكلة طبقا للأساليب القانونية المعروفة. لنتفحص الان الشروط المذكورة اعلاه!

الخطوة الاولى- على المستوى الفدرالي .

أولاً:

إذا كان ابرام عقد تصدير النفط ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطة الأتحدية التي ذكرت في المادة ١١٠ من الباب الرابع[٢] (اختصاصات السلطات الأتحدية) فلا يحق للحكومة الأقليمية الكوردستانية قيام بأبرام هذه العقود وإن قام

بها فتعتبر هذه العقود معلقة و موقوفة فأذن الحكومة الاتحادية اجاز فأذن لم تؤذن فبطل[٣].
الا ان بعد تفحص دقيق للمادة ١١٠ من الدستور يتبين لنا بأن ابرام عقد تصدير النفط لا يدخل ضمن الاختصاص المحصورة للسلطات الاتحادية في الدستور في العراق[٤] لا من قريب ولا من بعيد ولا نحتاج متى ان نكون قانونيين لكي نصل الى هذه نتيجة.

النتيجة:

إن ابرام عقد تصدير النفط من قبل السلطة الإقليمية الكوردية لا تتعارض مع احكام المادة ١١٠ من الدستور

ثانياً :

- وفقاً للمادة ١١٤ من الدستور العراقي هناك سبع اختصاصات مشتركة بين السلطات الاتحادية والسلطات الاقليمية[٥] من غير ان نتطرق الى التفاصيل نجد بأن إبرام عقد تصدير النفط في اقليم كوردستان لا تدخل ضمن نطاق هذه الاختصاصات المشتركة . وحتى ان كان ابرام عقود لتصدير النفط واحده من هذه الاختصاصات على سبيل افتراض فلن يكون هناك اى نزاع قانوني لأن الجزء الثاني من المادة ١١٥ من الدستور تعطي أولوية للحكومة الإقليمية فيما يتعلق بالاختصاصات المشتركة.

الجزء الاول من المادة ١١٥ من الدستور[٦] تعطي اختصاصات في كل مالم ينص عليه المادة ١١٠ للسلطات الاقليمية. وهذه القاعدة اى اعطاء اولوية للسلطات الاقليمية فيما يتعلق بالاختصاصات المشتركة قاعدة منتشرة و معروفة في قوانين أكثرية دول اتحادية[٧]

النتيجة:

إن ابرام عقد تصدير النفط من قبل السلطة الإقليمية الكوردية لا تتعارض مع احكام المادة ١١٤ من الدستور

ثالثاً :

بعد أن تطرق الدستور الى الاختصاصات المحصورة للسلطة الاتحادية و الاختصاصات المشتركة بين السلطة الاقليمية و الاتحادية تبدأ الباب الخامس بعنوان سلطات الاقليم و يقر هذا الدستور في المادة ١١٧ باقليم كوردستان[٨]. يعطى المادة ١٢١ من الدستور سلطات الاقليم الحق في ممارسة السلطات التشريعية و التنفيذية والقضائية وفقاً لآحكام هذا الدستور.

النتيجة:

من البديهي ان نقول بان ابرام عقود تصدير النفط من قبل الحكومة الكوردية الاقليمية لا يشكل أى تناقض مع احكام المادتين ١١٧ و ١٢١ من الدستور العراقي.
وبهذا الشكل نصل الى نتيجة نهائية للخطوة الاولى و ثبت بان ابرام عقود تصدير النفط لا تناقض مع احكام الوارده في الدستور العراقي مما يتعلق بتوزيع اختصاصات.

الخطوة الثانية – على المستوى الاقليمي

يجب ان تطابق ابرام هذه العقود مع القوانين النافذه في اقليم كردستان !
 طبقاً لأحكام الفقرة الاولى من المادة ١٢١ من الدستور العراقي يحق لسلطة إقليم الكوردستان ممارسة سلطات التشريعية. وقد اصدر وفقاً لهذه المادة (قانون رئاسة اقليم الكوردستان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل).
 وفقاً للفقرة الاولى للمادة العاشرة من قانون رئاسة اقليم الكوردستان – عيراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل التي تمنح المجلس الوطني العراقي – كردستان حق تشريع القوانين خاصة بالاقليم, صدرت قانون النفط واغاز في اقليم الكوردستان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧ في جلسته استثنائية المرقمه ٨ في ٢٠٠٧/٨/٦ .
 المادة الثانية في هذا القانون تحدد نقاط سريانه و يذكر بأنه يسرى على العمليات النفطية التي تنجز من قبل الشركة العامة أو الخاصة عراقية كانت أم اجنبية. وتسري على كافة النشاطات المتعلقة بالعمليات النفطية .
 يتضمن المادة الاولى وذلك في الفقرة ثامن عشر من هذا القانون تعريف العمليات النفطية كالآتي: (تشمل التنقيب , الاستكشاف لغرض التطوير, الإنتاج , التسويق , التخزين , النقل , التصفية , بيع او تصدير النفط او بناء , نصب الخ) [٩]

فقد ذكرت بشكل واضح و غير قابل لسؤالهم كلمة التسويق وتصدير النفط.
 طبقاً لأحكام الفقرة الرابعة من المادة الثالثة لقانون النفط والغاز اقليم كوردستان, تتولى حكومة الآقليم الأشراف وتنظيم جميع العمليات النفطية. المقصود بكلمة جميع هنا هو جميع العمليات النفطية المذكورة فى الفقرة ثامن عشر من المادة الاولى اى من ضمنها, التسويق والبيع والتصدير.
 إن الفقرة الخامسة من هذه المادة تؤكد وبشكل غير قابل لأشبهه بان حكومة الاقليم تتولى الأشراف, تنظم تسويق حصة الاقليم من النفط المستخرج من العمليات النفطية من نقطة التجهيز ويحفظ حكومة اقليم كردستان حق منح اجازة تسويق لحصتها الى طرف اخر.
 الفقرة الثانية من المادة السادسة من هذا القانون اى قانون النفط والغاز لآقليم كوردستان المرقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ تذكر ضمن مهام الوزارة (ان وزير النفط والغاز في اقليم كوردستان العراق تتولى التفاوض و ابرام اتفاقيات و تنفيذ جميع الاجازات ومن ضمنها العقود النفطية التي أبرمتها حكومة الاقليم.

النتيجة:

إن ابرام عقود لتصدير النفط من قبل وزير النفط والغاز لآقليم كوردستان او من يحوله ضمن الاطار القانونى المعمول به في هذا الاقليم.

الخطوة الثالثة:

- تدقيق بقية احكام الدستور و قوانين اقليم كوردستان المتعلقة بهذا الموضوع, لتأكد من وجود فراغ قانونى متعلق باختصاص السلطات او بالعكس تضارب الاختصاصات

أولاً:

تنص المادة (١١١) من الدستور العراقي على (ان النفط و الغاز هو ملك الشعب العراقي في كل اقاليم والمحافظات).

دعنى اذكركم بأن اختلاف السيد الشهرستاني مع الحكومة الإقليمية الكوردية تتعلق بدستورية عقود تصدير النفط المبرمة من قبل السلطة الإقليمية وليس بصد ملكية النفط و تقسيم عائدات النفط. لكن هذه المادة من الدستور تنظم الملكية (اي ملكية النفط والغاز) وليست عملية ابرام عقود لتصدير النفط وبذلك يتبين لنا بان قيام حكومة كوردستان بابرام عقود تصدير النفط لا تتناقض مع احكام هذه المادة.

ولو افترضنا بان النزاع تتعلق فعلاً بملكية النفط, فقد ذكرت في مقدمة [١٠] الدستور العراقي بان (.....زحفنا لأول مرة في تاريخنا لصناديق الاقتراع بلملايين, رجالاً و نساء و شيباً و شبانا فى الثلاثين من شهر كانون الثاني من سنة الفين و خمسة ميلادية, مستذكرين مواقع القمع الطائفي من قبل الطغمة المستبدة و مستلهمين فجائع شهداء العراق شيعة و سنة, عرباً و كوردآ و تركمانآ, و من مكونات الشعب جميعها.....الخ).

من صياغة هذه الجملة يفهم اي شخص و ان لم يكون لديه اى معلومات حول العراق بان الشعب العراقي يتكون من العرب و الكرد و التركمان ومن اقلية اخرى بغض النظر عن معتقداتهم. و تقول المادة ١١١ من الدستور (ان النفط و الغاز هو ملك الشعب العراقي في كل اقاليم والمحافظات): اذن هو ملك الكرد ايضا [١١]. و ان الدستور يقري المادة (١١٧) بأقليم كوردستان و سلطاته قائمة.

بعيدا عن الدستور, من يتجرأ القول بان الكرد ليسوا من الشعب العراقي ؟

من يقول ذلك, عليه ان يعترف بان حكومة اقليم كوردستان هي حكومة كردية مستقلة !

والا كيف نستطيع ان نفسر وجود حكومة اقليم كوردستان وحتى قبل وجود دولة العراق الفدرالية بسنوات في هذه المنطقة من غير ان تكون حكومة اقليم كوردستان تابعه للدول المجاورة (تركيا, إيران, سوريا). هنا لا نحتاج ان نقدم اى دليل لاثبات هذه الحقيقة لأن التاريخ هو الشاهد.

النتيجة:

- ليس هناك اى تعارض بين ابرام عقود تصدير النفط من قبل الحكومة الكوردية وبين المواد الدستورية (١١٧, ١١١)

ثانياً:

- المادة (١١٤) من الدستور العراقي (تقوم الحكومة الاتحادية بأدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع الحكومات الاقاليم والمحافظات المنتجة, على ان توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع انحاء البلاد, مع تحديد حصة لمدة محددة للأقاليم المتضررة والتي حرمت منها بصورة مجحفة من قبل النظام السابق والتي تضررت بعد ذلك بما يؤمن التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة من البلاد وينظم ذلك بقانون).

فأن كلمة ابرام عقود تصدير النفط في الاقاليم لم تذكر هنا حرفياً ولكن علينا ان نتوقف وهلة ونتسأل: ماذا يقصد الدستور ب «ادارة النفط والغاز»؟

قد يكون المقصود هنا ابرام عقود لتصدير النفط !

هناك طرق مختلفة لتفسير نص قانوني.

ان موضوع تفسير التشريعات القانونية موضوع قديم جداً و تثير النقاش لحد الآن. مع ذلك هناك مبادئ ماهو متفق عليه في قوانين اكثرية دول في العالم وتستخدم من قبل فقهاء القانون وتطبق من قبل المحاكم.

- هناك اربع طرق شائعة لتفسير نصوص القانون :
١. (التفسير اللغوي – النموى) Literal interpretation
 ٢. (التفسير المنهجي) Systematically = interpretation
 ٣. التفسير () (الغرض والهدف من القانون) ratio leg is teleology interpretation
 ٤. التفسير التاريخي Historical interpretation

سبداً بتفسير اللغوي لكلمة (إدارة).

تعرف موسوعة علوم الاجتماعية «إدارة» بأنها عملية التي يمكن بواسطتها تنفيذ غرض معين والاشراف عليه. بشكل عام تعرف كلمة الادارة بأنها عملية التخطيط, التنظيم, الرقابة واتخاذ القرارات الصحيحة[١٢] اذن ان ابرام عقود تصدير النفط تدخل ضمن مفهوم الادارة. ثم علينا ان نقف عند حرف جر «مع». فلا نحتاج ان نكون لغويين لكي نفهم من هذه الجملة بأن الحكومة الاتحادية لا يحق لها ان تقوم بأدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية بوحده وانما مع حكومات الاقاليم والمحافظات المعنية.

اذن تعطى هذه المادة حق ادارة النفط والغاز (هنا ابرام عقود تصدير النفط) للسلطة الفدرالية والسلطة الاقليمية الكوردية. معا من غيران تدخل ضمن السلطات المشتركة المذكورة في المادة ١١٤ من الدستور وانما نظمت بشكل خاص. لذلك لا نستطيع ان نستفيد من الاولوية للسلطة الاقليمية التي منحها المادة ١١٥ من الدستور بخصوص الاختصاصات المشتركة بين السلطة الاتحادية والسلطات أقاليم.

دعوني اذكركم بما قلنا في بداية التقرير بما يتعلق باعطاء الاختصاصات لكل من حكومة فدرالية و حكومات اقليمية من غير أن تحدد ضمن اطار الدستور أولية أي من هذه السلطات التي تؤدي بدوره الى خلق مشاكل بين حكومة اتحادية و حكومات اقليمية.

. وهنا نرى بأن (الهيكل العظمى) اي ان توزيع السلطات في الدستور العراقي تعاني من مرض تضارب الأختصاصات. تقول الجملة الاولى من المادة ١١٥ من الدستور بأن كل مالم ينص عليه الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات الخ.

وبما ان احكام ادارة النفط والغاز غير مذكورة ضمن الاختصاصات المحصورة للسلطة الفدرالية في المادة ١١٠ من الدستور العراقي وإنما نظمت في المادة ١١٢ اي خارج نطاق الأختصاصات المحصورة للسلطة الفدرالية فإن المادة ١١٥ تعطى الاقليم كوردستان حقها في إدارة النفط والغاز.

ثم ان الفقرة الثانية من المادة ١٢١ من الدستور العراقي يعطي صلاحية تعديل تطبيق القانون الاتحادي في الاقليم في حالة وجود تناقض او تعارض بين القانون الاتحادي والقانون الاقليمي بخصوص مسألة لا تدخل ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية.

من هذا الموقع علينا ان نذكر بان احكام الفقرة الثانية من المادة الثانية من القانون النفط والغاز لاقليم كوردستان المرقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ تأخذ بأحكام الفقرة الثانية من المادة ١٢١ من الدستور العراق وتضيف: لايجوز نفاذ اي تشريع

اتحادى أو إتفاق أو عقد أو مذكرة تفاهم او اية وثيقة اخرى الاتحادية خاصة بالعمليات النفطية ما لم توافق عليها السلطة المختصة في الاقليم على نفاذه .

كما ذكرنا في الخطوة الثانية لتدقيق هذه المسألة فإن صلاحية التفاوض و ابرام الاتفاقات وتنفيذ جميع الاجازات ومن ضمنها العقود النفطية قد منح لوزارة النفط في الاقليم او من تتولى عنها من غير ان تذكر السلطة الفدرالية [١٣]. اذن فإن احكام المادة ١١٢ من الدستور العراقي تتعارض مع احكام الفقرة الثانية من المادة السادسة من قانون النفط والغاز لأقليم الكوردستان العراق.

ان معالجة التناقض على مستوى الدستور تتم من خلال المادة ١٢١ من الدستور العراق وعلى مستوى قوانين الاقليم من خلال الفقرة الثانية من المادة الثانية لقانون النفط والغاز لأقليم الكوردستان العراق المرقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧. الا ان حكومة الاقليم في كوردستان تلزم نفسها وفقاً لأحكام المادة الثانية عشرة من قانون النفط والغاز المرقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ لأقليم الكوردستان العراق بالتعاون مع الحكومة الفدرالية متمثله بالاتفاق على ادارة النفط والغاز والتعاون مع الحكومة الاتحادية لرسم السياسة الاستراتيجية و الموافقه على ايداع جميع العائدات المستحصلة من العمليات النفطية في الصندوق العام لعائدات النفط الخاصة بالعراق.

لذلك نتسأل هنا «هل كان ابرام عقود تصدير النفط في الكوردستان متفق عليها من قبل السلطة الاتحادية المختصة و سلطة الاقليم ؟ إن الجواب على هذا السؤال يقع على عاتق السياسيين.

نفترض الآن بأننا سألنا «سيادة» وزير النفط الاتحادي، فماذا يقول لنا؟ حسب تصريحات السيد الشهرستاني في الاعلام نتوقع ان ينفي وجود اتفاق بين السلطة الاتحادية والسلطة الاقليمية. إذن لوهلة قصيرة نتصور بأننا وصلنا الى نهاية هذا التقرير و الحق عند الوزير النفط الاتحادي.

فقد رأينا بأن الدستور لاتقف امام صحة ابرام عقود تصدير النفط لانها اجتاحت الامتحان على المستوى الفدرالى ولكن الكرد هم الذين يتعاملون بسخاء ورحب الصدر ويلزمون انفسهم بأرادتهم بالتزامات تجاه الحكومة الفدرالية. الا ان المادة التاسعة عشرة من قانون النفط والغاز لأقليم كوردستان المرقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ تجبرنا بأن نعترف بأن هذا التقرير لم ينتهى بعد و ان الكرد وان كانوا يتعاملون بسخاء ورحب الصدر، يتعاملون بنية طيبة تجاه الحكومة الفدرالية، لهم الرغبة في العيش بطريقة ديموقراطية والاحترام المتبادل الا انهم يقيظين ويدركون الاخطار حولهم و مستعدون لرد المحاولات غير الشرعية لنزع الكرد من حقوقهم الوطنية والقومية لذلك تنص المادة (١٩) على ان تكون اسس تعاون والاتفاقات المذكورة من المادة الثامنة عشر من هذا القانون وفق الشروط التالية:

اولاً :

ايداع جميع العائدات النفطية المستحصلة من كافة انحاء العراق في صندوق العام لعائدات النفط، على ان يدار من قبل هيئة عامة مشتركة وفق ما وردت في المواد (١٠٦، ١١٢، ١٢١) من الدستور الاتحادي وان يتيم الاحتفاظ بحساب هذا الصندوق في المصرف عالمى ذو سمعة عالية على ان يكون له حساب خاص باسم صندوق كوردستان للعائدات النفطية تودع فيه شهرياً حصة الاقليم المتفق عليها ليكون ذلك تحت السيطرة المطلقة لحكومة الاقليم على ان ينظم ذلك بقانون اتحادى بالاتفاق مع حكومة الاقليم.

ثانياً :

يجب اعادة هيكلة الصناعة النفطية في العراق لتضمن دوراً مناسباً لشركة النفط الوطنية العراقية وتشجيع الأستثمار الخاص بما ينسجم مع الاحكام الفقرة/ثانيا من المادة ١١٢ من الدستور الاتحادي بما يحقق اعلى منفعة للشعب العراقي وبأسرع وقت ممكن.

ثالثاً :

تدار الحقوق الحالية من قبل حكومة الاقليم و الحكومة الاتحادية معاً على ان يكون لحكومة الاقليم تمثيلاً مناسب في المجلس الاتحادي للنفط والغاز وان تكون شريكاً في ادارة شركة النفط الوطنية العراقية بما ينسجم مع المادة ١٠٥ من الدستور الاتحادي.

رابعاً :

على الحكومة الاتحادية ان لا تمارس اي عمليات نفطية جديدة في المناطق المتنازع عليها دون موافقة حكومة الاقليم لحين اجراء الاستفتاء العام بموجب المادة ١٤٠ من الدستور الاتحادي.

خامساً :

ان اية نشاطات خلافاً للفقرة رابعا من هذه المادة خاصة بالعمليات النفطية في المناطق المتنازعة عليها التي تقرر اعادة الحاقها بالاقليم بموجب المادة ١٤٠ من الدستور الاتحادي، يتم التعامل مع تلك النشاطات في ضوء احكام هذا القانون والمادة ١١٢ اولاً وثانياً من الدستور الاتحادي. ولازالة اي شك حول مشروعية عقود تصدير النفط المبرمة من قبل حكومة اقليم كردستان نذكر بان المادة العشرين من قانون النفط و الغاز لحكومة اقليم كردستان التي تعطي الحكومة الكوردية حقها في ممارسة المادتين (١١٢،١١٥) و الفقرة الثالثة من المادة ١٢١ من دستور العراق لحين تنفيذ الشروط الواردة في المادة التاسعة عشرة المذكورة اعلاه.

النتيجة النهائية:

- ان ابرام عقود لتصدير النفط من قبل المختصين في حكومة اقليم كردستان دستورية و شرعية و قانونية على المستوى الفدرالي و المستوى الاقليمي .

*بكالوريوس في القانون(جامعة صلاح الدين- كردستان العراق)

* (LL.M.- German Law (Potsdam University- Germany)

* (MBA-International Business Law (Rostock University- Germany)

* من ارشيف موقع جامعة صلاح الدين ٢٠٠٩



المحكمة الاتحادية العراقية.. تُعيد الطريق نحو الحرب الأهلية

مؤسسات الإقليم تفصيلاً لسلطات وأنظمة ومراقبة شخصيات ومؤسسات الحكم المركزي، يعني فعلياً محق الفدرالية، وإفراغها من كامل مضامينها الفعلية. الفدرالية التي كانت تعني في جوهرها المُستبطن وضع حلٍ ناجز للمسألة الكُردية في العراق، عبر دستور عام ٢٠٠٥، القائل إن العراق مؤلف بالأساس من أبناء القوميتين العربية والكُردية، وأن نظامه السياسي مؤسس على الديمقراطية والاتحاد الحر بين هذين المكونين، المعبرَ عنهما على الأرض بإقليم كردستان والسلطة المركزية. لكن لماذا يفتح هذا القرار بوابة رحبة نحو الحرب الأهلية!؟

من بين أمور كثيرة أخرى، فإن قرار المحكمة الاتحادية العراقية العليا الأخير يعني إلغاء تاريخ العراق، أو المعلم والفاعل الأبرز من هذا التاريخ على الأقل، لأنه يُعيد الطريق نحو العودة لحرب أهلية قومية عربية كُردية من جديد، قد لا تقل بمدتها الزمنية وأعداد ضحاياها، ما كلفتها التجارب السابقة من تلك الحروب الأهلية، التي صبغت كامل التاريخ العراقي المعاصر، وما نجا منها تقريباً أحد.

فالقرار الأخير للمحكمة، القاضي بعدم شرعية قانون النفط والغاز الصادر عن برلمان إقليم كردستان قبل ١٥ عاماً، والحكم على سلطات الإقليم بتسليم كافة المستخرجات النفطية إلى السلطة المركزية، وخضوع

شرحها وتفسيرها لقرارها، المخالف تماماً لجوهر المادة ١١٢ من الدستور العراقي، الذي ينص حرفياً على شراكة الإقليم مع السلطة المركزية في ملف النفط والغاز» تقوم الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة معاً برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير ثروة النفط والغاز».

كذلك في مناقضتها التامة للمادة ١١٥ من الدستور العراقي، التي تنص حرفياً وتفصيلاً على سمو وأولية القوانين التي يقرها الإقليم على نظيرتها المركزية، ما لم تكن تخص قطاعات النقد والدفاع والسياسة الخارجية، التي هي السلطات الحصرية الوحيدة للسلطة المركزية

«كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم والصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم تكون

الأولية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في حالة الخلاف بينهما».

كل تلك اللوحة ترسم استعصاء أمام الطرف الكردي: فإما التنازل، وتالياً العودة فعلياً إلى حكم الدولة المركزية، حيث أن المركزية الاقتصادية رهنياً بالنسبة للإقليم أكثر فظاعة وجبروتاً من مركزية الحزب والعسكر والأجهزة الأمنية التي كانت طوال عقود كثيرة مضت. أو رفض القرار، وتالياً الخضوع لابتنزاز مديد، ومن مختلف الأطراف، التي قد تختلف في وعلى كل شيء، لكنها جميعاً متلهفة لإظهار إقليم كردستان كطرف معترض على شرعية مؤسسات الدولة العراقية.

لأنه يشيد قلعة صلبة لاستعصاء العلاقة بين هذين الشريكين في البلاد، وتالياً العودة إلى اللحظة التأسيسية للدولة العراقية. فهو من طرف قطعي وبات، أي مثل باقي القرارات والتوجهات التاريخية التي فتحت الحروب الأهلية في هذا البلد، إذ لا مجال فيه لأية تداولية في شأن أي تفاصيل منه.

كذلك لأن كل شيء فيه هو حاصل جمع الاستخدام السياسي مع الاستقواء العددي والعسكري، وخالٍ تماماً من أي شيء قانوني وتشريعي قط.

هل من حرب أهلية بدأت إلا لأسباب من مثل تلك!! فالقرار صدر فجأة، في دعوة قضائية كانت قد رُفعت

منذ عشر سنوات كاملة،

وفي ظلال أقسى صراع سياسي في البلاد، جذره إجبار الكرد على أن لا يكونوا فاعلين في تشكيل الحكومة القادمة.

لذا يحق التساؤل:

ماذا كانت تفعل

المحكمة الاتحادية طوال هذه السنوات!، ولماذا لم تجتمع لمدة ساعتين فقط، كما فعلت خلال اليومين الماضيين. ولماذا ترافق هذا القرار مع لحظة الضغوط الإقليمية الإيرانية والتركية على الإقليم ليتنازل لباقي القوى السياسية العراقية، المنهزمة في الانتخابات الأخيرة!

فوق ذلك، ماذا يعني الإجماع العربي داخل هيئة قضاة المحكمة على اتخاذ القرار، مقابل رفض القاضيين الكرديين للقرار! هل من بُعد سياسي وصراع قومي وإقليمي بارد مناهض للكرد أكثر من ذلك!

الأهم من كل ذلك، هو تهافت منطق المحكمة في

الفدرالية كانت تعني في جوهرها المستبطن وضع حل ناجز للمسألة الكردية في العراق

القومي والخطابات العنصرية، فغرق العراق في خمس سنوات من الحرب الأهلية الأليمة. البعث (١٩٦٨-٢٠٠٣) الذي أراد أن يكون أكثر براغماتية، اعترف ظاهراً بشراكة ما مع أبناء القومية الكرديّة، لكنه استمات في سبيل صناعة «كرده»، موالين ومعبّرين عن مصالحه وتطلعاته، ولا يمتّون بصلة لمصالح وخيارات الكرد بشيء. لعشرين سنة كاملة رقص البعثيون العراقيون على تلك المكاذبة، وحينما اكتشفوا خواء مضامينها عام ١٩٨٨، وولاء الكرد المطلق لمصالحهم بتشديد شراكة عربية كردية كاملة ومتساوية في العراق، قصفهم البعث بالكيماوي.

المحكمة الاتحادية

العراقية العليا، ومن يقف وراءها، تستند اليوم إلى فكرتين قاتلتين:

تقول الأولى إن الشرعية هي للأقوى، سواء أكان الأقوى

عسكرياً أو عددياً ديموغرافياً أو حتى تشريعياً وقضائياً. وهذا القوي قادر وقابل لفرض إرادته على الآخرين، الذين لا بد أن يخضعوا في المحصلة حسب موازين القوة. أما الفكرة الثانية هي إمكانية استرجاع ما خسره مركزيو العراق -مُلاكه- خلال المرحلة الامريكية لحكم (٢٠٠٣-٢٠٠٦)، التي منحت غير المركزيين بعض الحقوق وأشكال المساواة مع هؤلاء المركزيين، تلك الحقوق وأشكال المساواة التي جرحت خواطر وخيالات هؤلاء المركزيين.

الفكرتان جُربتا سابقاً كثيراً، وما أنتجتا إلا شيئين: الخراب والدماء.

كان هذا الاستعصاء على الدوام هو البذرة التي نبتت على جنباتها الحروب الأهلية الكرديّة العربية في العراق، والتي أخذت في الكثير من ملامحها شكل صراع بين الحكومات والجيوش المركزية والحركة التحريرية الكرديّة، لكنها موضوعياً كانت حرباً أهلية كردية عربية بكل تفاصيل ما قد يعنيه ذلك.

فإصرار الملك فيصل الأول ومن قبله البرلمان العراقي على إلحاق الولايات الكرديّة بمملكته العراقية الحديثة في سنوات تأسيسها (١٩١٦-١٩٢١)، ولد ثورتي الشيخ محمود الحفيد، اللتين عبرهما تعرف الكرد أول مرة على معنى الدولة المركزية، التي تمثلت عبر قصف قراهم بالطيران العسكري.

في ثلاثينات القرن الماضي أيضاً، وحينما رفضت القوى الراديكالية العراقية أي نوع من الشراكة القومية مع نظيرتها الكرديّة، حيث كانت الراديكاليات

العراقية تنهل من نظيرتها الأوروبية، النازية والفاشية، وقتئذ اندلعت ثورة بارزان الأولى (١٩٣١-١٩٣٣).

بعدها بثلاثين عاماً، عاد الكفاح المُسلح، عبر ثورة أيلول الشهيرة عام ١٩٦١، لأن استعصاء شبيهاً كان يسعى الرئيس عبد الكريم قاسم لفرضه على الكرد، معتبراً نفسه زعيماً أوحداً على البلاد، وكان يقبل الكرد فقط كزعماء أهليين، يقودون عشائرهم لمباركة حكمه فحسب.

في زمن حُكم القوميّين (١٩٦٣-١٩٦٨)، القصير زمناً والفظيع أثراً، كان العراق فيلم رُعب كامل، فقط لأنه كان ثمة إيديولوجيا متخمة بالتعنت، لا تفرخ إلا الإلغاء



فلاح الاميري:

أثر الإقصاء والتشاركية على مستقبل حكومة الدورة الخامسة

وخلف فجوة بين ارادة الدولة وادارة الحكومة، ومع وجود نخبة من استطاعوا خلق الرأي العام وحجم مجتمعي شبابي كبير ذو ارادة صلبة للتغيير، والمقارنة المستمرة لديه بين الحالة الاقتصادية وغنى البلد واستمرار افقار المواطن. إذن ذلك النسف هو عملية كان شكله الظاهري طعنا للديمقراطية بمفهومها العام، لكنه كان علاجاً ناجحاً في ذات الديمقراطية التي تتناسب مع الواقع العراقي، وهو ما يعطي بضرورة الحاجة لوجود ديمقراطية عراقية خاصة تشمل اشراك الجميع بشكل حقيقي مباشر، اي ان عمق الديمقراطية لا بد ان يكون في جميع القطاعات ولا تكون حكراً في صندوق الاقتراع وانما الى اعماق نقطة في الحياة العامة والسياسة العامة للبلد والدولة.

اليوم وبعد استمرار ديمقراطية صناديق الانتخاب، تبقى الديمقراطية مهددة ولا تستند الى ركائز كاملة وقوائم تجعل الكرسي مستقراً لا يترنح او قد يهوى مثل سابقته، فحكومة اغلبيية وطنية قد لا تكتمل بالأرقام، وعدد الكراسي

المرحلة التاريخية التي يمر بها العراق في التحول الديمقراطي تتعسر وتتعثر وتعاود الرجوع في اكثر من دورة الى مرحلة البداية في الاعتلال الديمقراطي، لكن الامر المهم هو عدم العودة الى نقطة الانقلاب في النظم، اي للمرحلة ما قبل التخصيب لولادة النظام الجديد.

إنّ نفس النظام الديمقراطي الانتخابي في الدورة الرابعة، كان نقلة جديدة وكبيرة خطيرة تهدد حالة النظام واستمرارية العملية السياسية، فبعد إقالة او استقالة حكومة كاملة من اثر عوامل كان الجزء الاكبر منه داخليا مجتمعياً وجزء منه كان خارجياً، قد تعطي الرؤية أنه تلبية لرغبات لجمهور ما قد رفض الإهمال وسياسة الادارة في جميع أشكالها والضعف فيها امام التحديات، قد تكون من اقوى و أكثر الاسباب التي فتحت الافق امام الجمهور في رفع سقف المطالب لتنحييتها، لكن هنالك اسباباً جوهرية اخرى فبعد ما تشكلت قوى تتصف بالخروج عن القانون والعرف الوطني، وهو اكثر صراع دار بين اطراف المجتمع

إن الاقصاء لهذه الكتلة الشبابية وهم بهذا الثقل الاجتماعي والامكانيات، التي بدأت تكبر حتى تحول القسم منها الى كيانات سياسية نشأت وهي طامحة في التغيير وتغيير الواقع، فضلا عن الازاحة، فالبقاء

على ترحيل الأزمات ونسخها الى المستقبل قد يضيف أزمة من نوع اخر تختلف عن الأزمة، التي ولدت موازية في الشارع بل من الممكن أن تتحول الى أزمة تنسف مثال النصف السابق، بل قد يكون نسفا تاما للعملية السياسية، مع وجود الند لحكومة (الاجلبيية) المتريص للزلل.

الديمقراطية التي تعطي اكثر استقرارا سياسيا هي تلك الديمقراطية التشاركية في صناعة القرار والاكثر من صناعة القرار هي التشاركية في الادارة بشكل كامل، وهنا من الممكن حذف الأزمات الداخلية المتوقع أن تواجه وتعرقل او حتى تنسف ديمقراطية الصندوق، فعملية جمع الشركاء الحقيقيين وفتح التفاوض هو ليس بتنازل، انما رؤية مستقبلية في الوقاية من وقوع بالأزمات المتكررة مستفيدين من التجارب، ومن لم يعد النظر الى الماضي والماضي القريب لا يمكنه أن يرسم سياسة تنجيه ومن معه، وقد تخله في دوامات ودوامات تشغله في الادارة الجيدة مهما كانت تلك الادارة ناضجة ورضينه.

وعلينا أن نتخلص من الدكتاتوريات المتعددة تحت عنوان التعددية والديمقراطية، وأن لا نرحل المشكلات للمستقبل بسبب الخطأ في تشخيص المشكلات وسوء التخطيط السياسي في الادارة. وإلا من يتحمل نتائج هذه الدوامات؟ ومن هم الخاسرون؟

الشعب وحده من يتحمل النتائج، وتحملها سابقا في الدكتاتورية واليوم في الديمقراطية متعددة الديكتاتوريات.

*صحيفة «الصباح» البغدادية

الديمقراطية التي تعطي اكثر استقرارا سياسيا هي تلك الديمقراطية التشاركية في صناعة القرار والادارة

بالتحالف وحدها قد لا تصمد او لا تقف امام العواصف الشعبية، مهما تستقر تبقى هناك تراكمات تتحملها حكومة الدورة الخامسة، واقلها ما يمس بصورة مباشرة بأمن واقتصاد الفرد العراقي، فهو مبرر لمن

يحتج، وفضاء واسع للخصوم السياسية بالضرب في مناطق حساسة، بضربات موجعة ومؤثرة، تدفع بالجميع بالوقوف بالصد منها.

في اشارة للواقع الشبابي والفرص المتاحة لهم في تكوين رأي عام والتي تنبع من عدة اسباب قسم منها يرجع لسلوكيات الاقصاء للحكومات السابقة والعدائية المستمرة، وايضا من قبل الفائزين بالأغلبية في الدورة الخامسة والتي تظهر بشكل او آخر أنها عدائية، بالرغم من كونها فجوة بين اختلاف التوجه في الفكر والعقيدة السياسية، لكنها كانت ظاهرة بوضوح بغض النظر عن النوع والكم والاحداث، انها اثرت بشكل كبير ومن اثارها الرفض والنفور وعدم المقبولية، لكن النسبة بين عدم المقبولية لهم هنالك جهة اكثر نسبة من عدم المقبولية، وهي اشارة ايجابية ممكن ان يستفاد منها بردم هذه الفجوة، كما أن هنالك فرصا اخرى حصل عليها الشباب في تجميعهم نحو هدف مشترك بل اهداف مشتركة منها اقتصادية، ومنها متعلق بالحريات متأثرة هذه الكتل الشبابية بالحرمان النسبي الذي أخذوا جزءا كبيرا منه، وهم في دولة غنية وديمقراطية النظام، مقارنين حالهم بحياة دول اخرى اقل غنى واقل تحرر، كما أن وجود الايثار والعمل الطوعي متعمق في نفوسهم هؤلاء الشباب من جذور حقوق الانسان والاخلاق الاجتماعية العامة، النابعة من الدين احيانا وأخرى عرفية فطرية جبلوا عليها من تاريخ الوطن، وكل هذا يولد التمرد على التعسف والتسلط وهي ميزة قد ظهرت بنسبة اكبر لدى الشاب العراقي اكثر وضوح بعد ٢٠٠٣ دون انتماء ودون الركون الى قاعدة واحدة.

المرصد التركي و الملف الكردي



د.محمد نور الدين:

جبهة سداسية «استثنائية»: العين على كلمة الحزب الكردي

يزال يواجه إشكاليّين رئيسيّين، أولاهما هوية المرشّح المشترك الذي ستتنفّق عليه أطرافه، وثانيتهما موقفه من الحزب الكردي الذي لا تقلّ نسبة أصواته عن ١٠٪، وتُعدّ بالتالي مرّجحة في أيّ انتخابات عُقد، نهار السبت الماضي، اجتماع غير مسبوق في تاريخ تركيا الحديث، ضمّ زعماء ستّة أحزاب معاً،

خطا زعماء ستّة أحزاب تركية معارضة خطوتهم الأولى على طريق تشكيل جبهة موحّدة تستهدف إسقاط رجب طيب إردوغان. وإذ يُعدّ اجتماع هذه الأحزاب، المتفاوتة القوّة والمتعدّدة الاتجاهات الفكرية والسياسية، استثنائياً وتاريخياً وتطوّراً غير مبشّر بالنسبة إلى إردوغان وحزبه وتحالفه الانتخابي، إلّا أنه لا

الجهة: إقامة تركيا ديموقراطية تلتزم بمعايير الاتحاد الأوروبي

من أربعة أحزاب صغيرة. كما أنه يتميز بتنوع اتجاهاته الفكرية والسياسية ما بين ثلاثة تيارات: علماني (حزب «الشعب» الجمهوري)، وقومي («الحزب الجيد»)، وإسلامي (الأحزاب الأربعة الأخرى). ولربما تكون هذه «الخلطة» الأولى من نوعها على مدى عقود، لكنّ هذا التنوع يُكسبها، من دون شك، قوة إضافية قد تكون قادرة على استقطاب شرائح جديدة من المجتمع، كانت تميل سابقاً إلى التصويت لحزب «العدالة والتنمية»، بزعامة إردوغان. كذلك، تمتاز بعض أحزاب التحالف الوليد، بأنها برئاسة شخصيات كان لها دور مركزي ومؤثر في مسيرة «العدالة والتنمية» وسياساته، مثل علي باباجان وأحمد داود أوغلو، فضلاً عن أنّها تضم الخطّ الفكري الذي تركه زعيم «الحركة الإسلامية»، الراحل نجم الدين أربكان، والمتمثّل بحزب «السعادة».

ولعلّ من أبرز مميّزات اللقاء، أنه انعقد حول طاولة مستديرة، في رسالةٍ بنية المشاركين العمل معاً من دون النظر في حجم كلّ حزب على حدة. كذلك، انعقد الاجتماع في قاعة متواضعة في إحدى الحدائق، في نطاق بلدية تشانقيا التي تتمتع برمزية في تركيا، إذ كان يقع في نطاقها القصر الجمهوري الذي يُعرف بقصر تشانقيا، والذي بُني بأوامر من أتاتورك عام 1932، واتُخذ مقراً لرئاسة الجمهورية، إلى أن أنشأ رجب طيب إردوغان، قبل عدّة سنوات، قصرًا مهيباً على النمط السلجوقي في مرتفع «الخمس ثلاث» (بش تبه)

لتشكيل جبهة تضع نصب عينها الإطاحة بالرئيس الحالي، رجب طيب إردوغان، وحزب «العدالة والتنمية»، وشريكه حزب «الحركة القومية»، برئاسة دولت باهتسلي. وضمّ اللقاء المذكور كلاً من: كمال كيليتشدار أوغلو (زعيم حزب «الشعب الجمهوري»)، مرال آقشينير (زعيمة «الحزب الجيد»)، علي باباجان (زعيم حزب «الديموقراطية والتقدم»)، أحمد داود أوغلو (زعيم حزب «المستقبل»)، تيميل قره ملا أوغلو (زعيم حزب «السعادة»)، وغولتكين أويصال (زعيم «الحزب الديموقراطي»). وعُقد الاجتماع الاستثنائي، الذي وُصف بـ«التاريخي»، في قاعة أخلاطليلب في أنقرة، حيث استمرّ لمدة خمس ساعات ونيف. ومن خلال تغريدات الزعماء المشاركين، يتبيّن أن الداعي إلى اللقاء وعزّابه، هو كمال كيليتشدار أوغلو.

وتُعدّ الأحزاب الستّة المشاركة متفاوتة القوة، بينما يُعتبر أكبرها حزب «الشعب الجمهوري»، الذي يحظى بتأييد حوالى 26% من الناخبين، يليه «الحزب الجيد» القومي، بنسبة 13-15%. أمّا حزب «الديموقراطية والتقدم»، فلا تتجاوز نسبة أصواته، وفق استطلاعات الرأي، الأربعة أو الخمسة في المئة، وحزب «المستقبل» الثلاثة في المئة، وحزب «السعادة» الاثنتين في المئة، في حين تقلّ نسبة «الحزب الديموقراطي» عن واحد في المئة. ويعني ذلك أن التحالف الجديد، الذي لم يتّخذ بعد اسماً له، يضمّ حزبين كبيرين، وكتلة ثالثة

ركز النقاش على إقامة نظام برلماني قوي ووضع خارطة طريق لكيفية تشكيل الحكومة

وركز النقاش، وفق البيان، على إقامة نظام برلماني قوي، ووضع خريطة طريق لكيفية تشكيل الحكومة، في حال فازت المعارضة، ما يعني إدارتها البلاد وفقاً للدستور الحالي، والتوحد خلف معايير محدّدة لملاحقة المتهمين بالفساد من أركان السلطة الحالية، فضلاً عن جعل المشورة والمصالحة أساس «النظام البرلماني القوي»، وليس الاستقطاب، والتركيز على «إقامة تركيا ديمقراطية تلتزم بمعايير الاتحاد الأوروبي».

ومع أن مجموع ما يمكن أن تمثله أصوات التحالف الجديد يقارب الخمسين في المئة، إلا أن هذه النسبة لا تبدو مطمئنة تماماً، في مقابل «تحالف الجمهور»، الذي يمثله الثنائي إردوغان - باهتشي، والذي تُقارب أصواته الأربعة في المئة. وفي هذا الإطار، ثمة إشكاليتان رئيستان: الأولى، أن المجتمعين لم يبحثوا، منذ الآن، في اسم المرشح المشترك بينهم لمواجهة إردوغان، والأهم بالنسبة إليهم هو المعايير والثوابت، وحين الاتفاق عليها، يمكن حسم المرشح الذي لن يكون شخصية هامشية. أمّا النقطة الثانية، فتتمثل في السؤال التالي: أين يقف المجتمعون من حزب «الشعوب الديمقراطي» الكردي، والذي تقارب أصواته العشرة في المئة، وربما أكثر؟ إذ أبدى الرئيس المشارك للحزب، مدحت سنجار، ردّاً فعل سلبياً على اللقاء، متسائلاً: «كيف يمكن بناء تركيا جديدة من دون

المطلّ على أنقرة. وفي اختيار المكان أيضاً، إشارة إلى السعي للعودة إلى أسس الجمهورية العلمانية التي نسفها إردوغان، بتحويل النظام من برلماني إلى رئاسي، في عام ٢٠١٨. وفي أعقاب الاجتماع، أوضح رؤساء الأحزاب المشاركون، في بيان مكتوب، أن الإعلان النهائي وخطة العمل سيُعلنان يوم ٢٨ شباط الحالي، وهو ما لا يبدو عبثياً، إذ إن هذا التاريخ شهد ما يمكن تسميته بالانقلاب الرابع، عندما اجتمع مجلس الأمن القومي التركي عام ١٩٩٧، واتخذ قرارات ضدّ رئيس الحكومة الإسلامي آنذاك، نجم الدين أربكان، الذي رضخ للضغوط واستقال بعد أربعة أشهر. كما أن اختيار التاريخ المذكور يُعدّ إشارة إلى رفض السلوك غير الديمقراطي من قبّل العسكر ضدّ رئيس حكومة منتخب، وبالتالي التأكيد أن طريق الديمقراطية الفعلي في تركيا، يمرّ عبر إلغاء النظام الرئاسي الذي استحدثه إردوغان، والعودة بالبلاد إلى نظام جديد أساسه البرلمان، علماً أن السلطة الحاكمة اتّهمت «لقاء الستة» بأنه، بتحديد تاريخ ٢٨ شباط، يحنّ إلى عهد الانقلابات العسكرية وإعادة تركيا إلى الورا.

وفي انتظار اليوم الموعود، خرج الاجتماع ببيان اعتبر أنّ «السبب الأهم للأزمات التي تمرّ بها تركيا، اليوم، هو بلا أدنى شكّ الإدارة التي لا تعترف بقاعدة، وتدير البلاد بمزاجية تحت اسم نظام الحكومة الرئاسية».

الظاهر ان الشعوب الديموقراطي يميل إلى تشكيل تحالف ثالث مع أحزاب يسارية

إمكانية التقائهما؛ إذ أشار كمال كيليتشدار أوغلو إلى أن اللقاء لا يتجاهل الحزب الكردي، وهناك لقاءات آتية، فيما أبقى مدحت سنجار الباب مفتوحاً أمام مرشح مشترك متجاوب مع المطالب الكردية.

ولعلّ تأجيل المجتمعين البحث في المرشح المشترك، يستهدف إدامة الفرصة قائمة للتفاهم مع الحزب الكردي حول مطالبه، وبالتالي طرح مرشح مشترك بين الطرفين، يضمن لنفسه ما لا يقلّ عن ستين في المئة من الأصوات، علماً أن المطلوب للفوز هو خمسون في المئة وفاصلة فقط.

في هذا الوقت، قوبل «لقاء الستة» بحملة من نواب «العدالة والتنمية» ووسائل إعلامه، إذ قال رئيس كتلة الحزب في البرلمان، بولنت طوران، إن المعارضة رفعت شعار خلع إردوغان مهما كانت التداعيات، ولسان حالها «ليس المهم خلافاتنا، بل إسقاط إردوغان»، مستدرِكاً بأن «الأمة هي الحكم الأفضل».

ومن جهته، اعتبر وزير الداخلية، سليمان صويلو، أنه «لو اجتمع هؤلاء حول عشر طاولات مستديرة، فإن الأمة لن تدع لهم مكاناً بينها»، فيما شبّهت وسائل إعلام الحزب اللقاء بأنه «لقاء الفرسان الستة».

*صحيفة «الاخبار» اللبنانية

حزبنا».

وقال إن «مَن يعادي حزبنا لا يختلف بشيء عن الحزبين الحاكمين». وبينما اعتبر أن على المجتمعين أن يجيبوا على ذلك، فقد شدّد على أن أيّ قوة في تركيا ليس من حقّها أن تعتبر نفسها قوّة معارضة، إذا كانت تقارب بعدائية حزب «الشعوب الديموقراطي».

ورأت الرئيسة الثانية المشاركة للحزب، برفين بولدان، بدورها، أن «الذين استبعدونا عن اللقاء وأنكرونا، يعرفون جيّداً أنه سيأتي يوم، نحن الذين لن نعترف بهم فيه». وقالت إنه «باستثناء حزب واحد، فإن مجموع كلّ أصوات الأحزاب المجتمعة لا تصل إلى نصف مجموع أصواتنا».

وأضافت: «لسنا لقمة سائغة. وكما قال صلاح الدين ديميرطاش (رئيس الحزب السابق المسجون)، نحن حمّص من حديد، إذا وضعتموه في فمكم تتكسّر أسنانكم».

والظاهر أن «الشعوب الديموقراطي» يميل إلى تشكيل تحالف ثالث مع أحزاب يسارية، ليصبح المشهد السياسي أمام ثلاثة تحالفات: «الجمهور» التابع للسلطة، و«لقاء الستة» المعارض، وتحالف الكرد واليساريين.

على أن موقف الحزب الكردي لا يعكس عدائية كاملة للأحزاب الستة، والعكس بالعكس، ما يعني



هل يتم حظر حزب الشعوب الديمقراطي قبل الانتخابات التركية؟

توجيه قرار رسمي به بعد. ووفقاً للمذكرة التي أعدها المدعي العام لمحكمة الاستئناف العليا بكير شاهين إلى حزب الشعوب الديمقراطي في ٢٠ يناير، كان من المفترض أن يقدم الحزب دفاعه في ٢٠ فبراير الجاري، في غضون شهر واحد من نهاية الوقت الإضافي المحدد، ولكن بعد الموافقة الأخيرة سيتم تسليم الدفاع في ٢٠ أبريل القادم.

ويحق لحزب الشعوب تقديم دفاع شفهي بالإضافة إلى الدفاع الكتابي الذي سيقدمه بشأن الأسس الموضوعية، حيث من المتوقع أن يمارس الحزب هذا الحق أيضاً للإعلان عن حججه بشكل علني.

وحثّ زعيم حزب الحركة القومية اليميني المتطرف في تركيا دولت بهجلي، في مناسبات كثيرة هذا العام، المحكمة العليا في البلاد على الحكم لصالح إغلاق الحزب

تمّ منح حزب الشعوب الديمقراطي شهرين إضافيين لتقديم دفاعه في الدعوى المرفوعة ضده بهدف إغلاقه وحظره، فيما يبدو أنها عملية مناورة من السلطات التركية التي اتخذت قراراً وفق مصادر في المعارضة بهدف إغلاق الحزب الموالي للکرد، والذي تشكل أصوات ناخبيه عاملاً حاسماً في ترجيح كفة المعارضة في الانتخابات الرئاسية والبرلمانية القادمة في ٢٠٢٣.

وقال حزب الشعوب الديمقراطي، الذي يتهم بدعم منظمة حزب العمال الكردستاني، إن فترة الشهر التي منحت له من قبل للدفاع بناءً على الأسس الموضوعية غير كافية في قضية الإغلاق، وتقدم بطلب للحصول على وقت إضافي إلى المحكمة الدستورية التي منحتة شهرين إضافيين.

وعُلم أنه تم إبلاغ القرار شفهيّاً للحزب، ولكن لم يتم

سيقدم مسؤولو حزب الشعوب الديمقراطي دفاعا شفويا

١٥ شخصًا في قضية الإغلاق المرفوعة ضد حزب الشعوب الديمقراطي. ويمكن أن يقرر ذلك بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين الاجتماع، أي بأغلبية ١٠ من ١٥ عضوًا، أن يتم حل الحزب بسبب الأوضاع المذكورة في المادة ٦٩ من الدستور أو أن يتم حرمان الحزب جزئيًا أو كليًا من مساعدة الدولة اعتمادًا على خطورة الأفعال التي تم اتهامه بها. في ٢١ يونيو الماضي، قبلت المحكمة لائحة اتهام تطالب بإغلاق حزب الشعوب الديمقراطي وحظر ممارسة السياسة لحوالي ٤٥٠ من كبار أعضائه. وتمّ تقديم لائحة الاتهام للحزب في شكل ٧٠ ملفًا وثمانية محركات أقراص تخزين، وتمّ منحه ٦٠ يومًا لإعداد الدفاع، وقد طالب حزب الشعوب تمديدًا نظرًا لحجم الاتهامات والملفات. كانت النيابة العامة لمحكمة النقض قدّمت لائحة الاتهام الأصلية ضد الحزب اليساري في ١٧ مارس، ورفضتها المحكمة في البداية بحجة أوجه القصور الشكلية. واتهمت اللائحة حزب الشعوب الديمقراطي بالارتباط بحزب العمال الكردستاني المحظور، وهو جماعة مسلحة تقاوم من أجل الحكم الذاتي الكردي في تركيا منذ أربعة عقود. كما طالبت بفرض حظر عن ممارسة العمل السياسي لمدة خمس سنوات على ٦٨٧ من أعضاء حزب الشعوب الديمقراطي.

الموالي للکرد. ويرى مراقبون سياسيون أنها مسألة وقت قبل أن تحظر السلطات التركية بالفعل الحزب الموالي للکرد، عاجلا أم آجلا، رغم أن المحكمة الدستورية قبلت طلب حزب الشعوب الديمقراطي للحصول على مزيد من الوقت لإعداد دفاعه، في خطوة تهدف لامتناع الغضب الكردي والإيحاء بممارسات ديموقراطية. بعد تقديم الحزب لدفاعه، سيقدّم النائب العام للمحكمة العليا بكير شاهين رأيه في موضوع الدعوى، حيث سيدلي رئيس النيابة العامة ببيان شفوي، وسيقدم مسؤولو حزب الشعوب الديمقراطي دفاعًا شفويًا. وبعد انتهاء العملية برمتها، سيقوم المقرر، الذي سيجمع المعلومات والوثائق المتعلقة بالقضية، بإعداد تقريره حول الأسس الموضوعية للدعوى. وأثناء استمرار هذه الإجراءات، سيتمكن مكتب المدعي العام لرئيس محكمة الاستئناف العليا وحزب الشعوب الديمقراطي من تقديم أدلة إضافية أو دفاع خطي إضافي. بعد توزيع التقرير على أعضاء المحكمة العليا، سيحدد الرئيس زوهتو أرسلان موعدًا للاجتماع، وسيجتمع الأعضاء في اليوم المحدد ويبدؤون في مناقشة طلب الإغلاق. وسوف ستبت لجنة المحكمة الدستورية المؤلفة من



البرلمان الأوروبي: تركيا تهدد السلام والأمن والاستقرار الإقليمي

السلام والأمن والاستقرار الإقليمي». وفقاً للتقرير، فإنّ الأنشطة غير القانونية لتركيا وتهديدات الصراع العسكري ضد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وخاصة اليونان وقبرص، وفي شرق البحر الأبيض المتوسط، بالإضافة إلى الأنشطة غير القانونية الجديدة ضد الصلاحيات البحرية لليونان وقبرص، تبعث على القلق الشديد، ونحن ندين هذا النشاط والتهديدات.»

ويُتابع البرلمان الأوروبي: «رغم أنه لوحظت جهود لتهديئة التوتر، إلا أنّ أعمال الاستفزاز والتهديد بالعدوان من قبل السفن العسكرية التركية ضد عملية إيريني (مهمة الإشراف على الحظر العسكري الذي تفرضه

وصف البرلمان الأوروبي تركيا بأنها «مصدر عدم استقرار» في تقرير «سياسة الأمن والدفاع المشتركة للاتحاد الأوروبي».

وتمّت مناقشة تقريرين منفصلين عن السياسات الخارجية والأمنية والدفاعية المشتركة للاتحاد الأوروبي في اجتماعات الجمعية العامة للبرلمان الأوروبي المنعقدة حالياً في ستراسبورغ.

في التقرير الخاص بسياسة الأمن والدفاع المشتركة لبروكسل، الذي أعدته عضو المجموعة الليبرالية البرلمانية الفرنسية ناتالي لويسو، جاء أنّ «تركيا غالباً ما تلعب دوراً مزعماً للاستقرار في العديد من المجالات التي تهم الاتحاد الأوروبي وجيرانه، وبالتالي فهي تهدد

السياسة الخارجية التركية تبتعد عن خط الاتحاد الأوروبي

دعوة إلى استئناف الحوار الدبلوماسي من أجل حل دائم للنزاعات في شرق البحر المتوسط.

وشدد البرلمان الأوروبي على أن تركيا «دولة تعرب عن مصالح استراتيجية مهمة للاتحاد الأوروبي»، وجادل في أن العلاقات يجب أن «تركز على المجالات ذات الاهتمام المشترك». وطلب إعطاء الأولوية لمجالات مثل تغير المناخ، ومكافحة الإرهاب، والهجرة، والأمن، والاقتصاد.

وفي اقتراح تعديل قدمه أعضاء البرلمان البولنديون في مجموعة المحافظين إلى الفقرة الخاصة بتركيا من هذا التقرير، طلب إضافة عبارتين: «يقترح الاتحاد الأوروبي مزيداً من التعاون الاستراتيجي مع تركيا» و «الإعراب عن الامتنان لتركيا لاستضافتها ملايين المهاجرين وطالبي اللجوء»، وهو ما سيُطرح للتصويت مع التقرير.

وفي حديثه في الجلسة العامة للبرلمان، قال الممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، جوزيب بوريل فونتيل، إنهم «يرون أن التوترات مع تركيا في شرق البحر المتوسط، تنحسر»، لكن أنشطة أنقرة حول قبرص في منطقة مرعش «لا تزال مصدر قلق».

الأمم المتحدة على ليبيا) تنتهك القانون الدولي، و ضد سيادة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي».

وذكر التقرير بأن الاتحاد الأوروبي «لديه الإرادة لاستخدام جميع الأدوات والخيارات المتاحة له من أجل حماية مصالح دوله الأعضاء والاستقرار الإقليمي».

كذلك، وفي تقرير أعدّه عضو مجموعة الديمقراطيين المسيحيين، عضو البرلمان الألماني ديفيد مكاليستر، حول السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي، تمّ الحديث عن أنّ سعي تركيا لعضوية الاتحاد الأوروبي أمر غير واقعي في الظروف الحالية.

وطلب من المفوضية الأوروبية تقديم اقتراح بتعليق مفاوضات الانضمام، التي بدأت عام ٢٠٠٥، ما لم يتم «عكس الاتجاه السلبي على الفور وبشكل ثابت» في تركيا. وتم الإعراب عن وجوب قيام تركيا والاتحاد الأوروبي «بمراجعة الإطار الحالي للعلاقات، وقدراتهما الوظيفية والبدائل ونماذج العلاقة المحتملة لعلاقتهما المستقبلية، من خلال التصرف بواقعية ومن خلال حوار رفيع المستوى».

وفي التقرير، الذي أعطى رسالة مفادها أن السياسة الخارجية التركية تبتعد عن خط الاتحاد الأوروبي،



حسني محلي:

بوتين يحشد في أوكرانيا.. الرسالة لإردوغان أيضاً

موسكو بالتخطيط لاحتلال أجزاء من شمال شرق تركيا والسيطرة على مضيق البوسفور، ما دفعها إلى الاستنجاد بواشنطن التي ترددت بداية في احتضان أنقرة داخل الحلف الأطلسي، لضمان تبعيتها لها بشكلٍ مطلق. فقزرت الحكومة التركية في الـ ٢٥ من تموز/ يوليو ١٩٥٠ إرسال خمسة آلاف عسكري للقتال إلى جانب أمريكا في الحرب الكورية، في محاولة منها لكسب وُدّ وتضامن الأمريكيين الذين فتحوا أبواب الحلف لتركيا، ومعها اليونان، في الـ ١٧ من تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٥١، فتحوّلت تركيا بعدها إلى خندق أمامي للدفاع عن المصالح الغربية ضد الاتحاد السوفياتي والمد الشيوعي، ولاحقاً القومي العربي بعد ثورة عبدالناصر في مصر.

يقول الشاعر التركي الشهير وكاتب النشيد الوطني، محمد عاكف: «يقولون عن التاريخ إنه يكرّر نفسه، فلو استخلصت الدروس منه لما كرّر نفسه».

مقولة مهمة تأتي في مكانها لوصف الحالة الأوكرانية التي تذكّر بسنوات ما بعد الحرب العالمية الثانية، وإنشاء حلف وارسو كردّ على الحلف الأطلسي الذي تأسس عام ١٩٤٩. كما هي تذكّر بمساعي تركيا للانضمام إلى هذا الحلف بحجج ومبررات شبيهة بتلك التي تطرحها أوكرانيا الآن، وبتحريض من الغرب، وأهمها «إن روسيا ستغزوها».

بعد الحرب العالمية الثانية، وخاصة بعد تسلّم عدنان مندرس السلطة في أيار/ مايو ١٩٥٠، اتهمت أنقرة

حاولت واشنطن ضمّها إلى الحلف بعد الثورات الملونة هناك عام ٢٠٠٤، ثم في جورجيا مرة أخرى عام ٢٠٠٨، وأخيراً في أوكرانيا عام ٢٠١٤، فخسرت الأولى أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا، والثانية شرق البلاد وشبه جزيرة القرم، وهو سبب الأزمة الحالية.

وترى موسكو في علاقات أنقرة مع كييف وتبليسي عنصراً استفزازياً بالنسبة إليها، ما دامت هذه العلاقة تأتي بالتنسيق والتعاون مع واشنطن والحلف الأطلسي الذي يسعى للسيطرة على البحر الأسود وتحويله إلى بحيرة، يساعدها على خنق روسيا في هذه البحيرة، بعد إغلاق مضيق البوسفور والدردنيل، ومنع نزول السفن الروسية إلى المياه الدافئة في البحر الأبيض المتوسط، أي سوريا.

فعلى الرغم من موافقة موسكو على دخول الجيش التركي إلى سوريا في الـ ٢٤ من آب/ أغسطس ٢٠١٦ (الذكرى الـ ٥٠٠ لمعركة مرج دابق)، فقد تضاربت المصالح التركية دائماً مع الحسابات الروسية،

ليس فقط في سوريا وليبيا، بل في القوقاز وآسيا الوسطى أيضاً، وأخيراً في أوكرانيا وجورجيا، والعديد من جمهوريات البلطيق التي تسعى أنقرة لتطوير علاقاتها العسكرية معها، بما في ذلك بيعها طائراتها المسيّرة. كما أعلنت أنقرة، وفي أكثر من مناسبة، تضامنها مع كييف، ورفضها القرار الروسي بالسيطرة على شبه جزيرة القرم، وقالت «إنها ستستمر في دعم الأقلية التركية المسلمة هناك، وهم يناضلون من أجل استقلالهم، وذكرياتهم سيئة مع الروس، عبر التاريخ بأكمله».

وكان كل ذلك كافياً بالنسبة إلى موسكو التي تحركت، وكما هي الحال في كازاخستان، لمنع أي مؤامرة جديدة تستهدف أمنها الاستراتيجي في البحر الأسود، في حال ضمّ أوكرانيا وجورجيا إلى الحلف.

كما أصبحت تركيا عضواً مؤسساً في حلف بغداد الذي انتهج سياسات معادية ضد الدول العربية، وخاصة سوريا ومصر والعراق والأردن ولبنان، بعد أن زار بن غوريون أنقرة سراً في الـ ٢٩ من آب/ أغسطس ١٩٥٨، والتقى مندرس، في الوقت الذي كانت فيه واشنطن تبني قواعدها ومحطاتها البحرية والبرية والجوية، التي وصل عددها إلى نحو ١٥٠ قاعدة، وأواخر الستينيات من القرن الماضي.

وبقيت هذه العلاقة العضوية بين أنقرة وواشنطن العنصر الاستراتيجي المؤثر في مجمل قرارات تركيا الخاصة بالسياسة الداخلية والخارجية، بشكل مباشر أو غير مباشر، وخاصة في ما يتعلق بالشرق الأوسط والاتحاد السوفياتي، ولاحقاً روسيا. ويفسر ذلك التحركات التركية القومية والدينية في

آسيا الوسطى والقوقاز بعد سقوط الاتحاد السوفياتي وميلاد الجمهوريات الإسلامية في هذه المناطق، ومن دون أن تهمل أنقرة لاحقاً علاقاتها مع دول البلقان، وفيها جاليات إسلامية

كبيرة وهي ذات أصول تركية، أرادت أنقرة، وخاصة في عهد الرئيس رجب طيب إردوغان ومن قبله تورغوت أوزال، الاستفادة منها في مخططاتها ومشاريعها القومية التاريخية، وأهمها ضد روسيا، وريثة الاتحاد السوفياتي، ومن قبله الإمبراطورية الروسية التي بدأت علاقاتها مع الدولة العثمانية عام ١٥٢٠ في عهد سليمان القانوني. وشهدت هذه العلاقات ١٦ حرباً ضارية (بعض المصادر يقول ١٤)، وكان الصراع على البحر الأسود من أهم أسباب هذه الحروب، وانتهى ١١ منها بانتصار الروس.

لم ينس الأتراك الذكريات السيئة لهذه الهزائم، وهو ما دفعهم إلى التنسيق والتعاون مع الدول المطلة على البحر الأسود، وهي بلغاريا ورومانيا (انضمّت إلى الحلف الأطلسي عام ٢٠٠٤)، وكذلك جورجيا وأوكرانيا التي

تجد موسكو في علاقات أنقرة مع كييف وتبليسي استفزازاً لها

الكثير من الدروس، وهو ما فعله الاتحاد السوفياتي مع هتلر وكرره في تصديده لمؤامرات امريكا وحليفاتها في جميع أنحاء العالم، وخاصة في فيتنام وكوبا. كما أثبت بوتين بمواقفه وتصرفاته الأخيرة «أنه لا ولن يتراجع قيد أنملة». وسوف «يضحي بكل غال ونفيس للدفاع عن شرف الشعب الروسي وكرامته»، وبات مهياً نفسياً للرد على أعدائه، كما فعل ذلك عندما ضحى بعشرين مليون شهيد من أجل وطنه في الحرب العالمية الثانية، وهو مستعد لثالثة منها، ما دام قد كان هو المنتصر في الأولى والثانية، لتكون نتائج الأزمة الأخيرة في أوكرانيا مؤشراً مهماً على مضمون المرحلة المقبلة في سياسات بوتين الخارجية، لا مع واشنطن وبعض العواصم الغربية فقط، بل الأهم من كل ذلك مع أنقرة التي يبدو واضحاً أن موسكو بعثت إليها بما يكفيها من الإشارات للتهرب من أي موقف تراه استفزازياً لها، ليس فقط في أوكرانيا والبحر الأسود، بل في القوقاز وآسيا الوسطى، والأهم

من كل ذلك سوريا، بكل عناصرها الحساسة والمعقدة. وقد تكون مساعي الرئيس إردوغان للمصالحة مع الإمارات ومصر والسعودية والبحرين، وبوساطة امريكية وقطرية، في إطار الإعداد لمواجهة تطورات المرحلة المقبلة، ومن دون إهمال «إسرائيل» (وفيها مليون يهودي من أصل روسي) التي لها علاقات مميزة مع الرئيس الأذربيجاني إلهام علييف، والأوكراني اليهودي زالينسكي، صديقي وحليفي إردوغان في مجمل تحركاته وحساباته التاريخية التي يدركها بوتين جيداً، وقد يرد عليها قريباً في سوريا، وبعد أن يخرج من أوكرانيا منتصراً!

*باحث علاقات دولية ومختص بالشأن التركي

*المصدر: الميادين نت

ويذكر ذلك بانضمام تركيا إلى الحلف قبل سبعين عاماً، فأصبحت خندق الدفاع الأول لحماية الغرب من أي هجوم سوفياتي عبر البحر الأسود أيضاً، في الوقت الذي تواجه فيه روسيا الآن مثل هذا الخطر في حال سيطرة الطرف الآخر على البحر المذكور، بعد ضمّ أوكرانيا وجورجيا إلى الحلف وبدعم من تركيا التي تسيطر على المضائق وتطلّ على البحر الأسود بنحو ١٧٠٠ كلم، كما تطلّ بلغاريا ورومانيا عليه.

فامريكا التي فتحت أبواب الحلف أمام جميع الدول الشيوعية السابقة في أوروبا، وهي التشيك وبولندا وهنغاريا (١٩٩٩)، ثم بلغاريا وإستونيا وليتوانيا ولاتفيا ورومانيا وسلوفاكيا (٢٠٠٤)، وأخيراً ألبانيا وكرواتيا (٢٠٠٩)، والجبل الأسود (٢٠١٧)، يبدو واضحاً أنها تعقد آمالاً كبيرة على حليفها تركيا لتضييق الحصار على روسيا في البحر الأسود (عبر أوكرانيا وجورجيا والمضائق) حتى يتسنى لها الاستعداد

للمرحلة التالية من خطة الحزام الأخضر لمحاصرة روسيا والانقضاض عليها عبر حديقتها الخلفية في آسيا الوسطى والقوقاز، وتوجد فيها الجمهوريات الإسلامية ذات الأصول التركية، وهي قريبة من جمهوريات الحكم الذاتي داخل حدود روسيا، ويعيش فيها نحو ٢٠ مليون مسلم.

ولا يخفي الرئيس إردوغان اهتمامه بها جميعاً، من منطلقات دينية وقومية وتاريخية، يريد لها أن تجعل من تركيا دولة عظمى تنافس بل وتتحدى الجميع، وفي مقدمتهم العدو التقليدي روسيا، ومهما كانت علاقات الودّ بينه وبين الرئيس بوتين.

ويبدو واضحاً أنه من خلال مواقفه الحاسمة والحازمة، يريد أن يقول للجميع إن روسيا عبر مراحل التاريخ المختلفة قد لقت الكثيرين، ومنهم الأتراك ونابليون بونابرت،

اوكرانيا و صراع الاقطاب



بايدن: غزو روسي محتمل لأوكرانيا ومستعدون للرد

*اعداد:فريق الرصد والمتابعة

في خطاب القاہ يوم الثلاثاء، قال الرئيس الامريكى جو بايدن إن غزوا روسيا لأوكرانيا «لا يزال محتملا»، وإن التقارير التي تفيد بأن بعض القوات الروسية ابتعدت عن الحدود الأوكرانية لم تتحقق منها الولايات المتحدة حتى الآن. وأضاف بايدن «نحن مستعدون للرد بشكل حاسم على أي هجوم روسي على أوكرانيا، وهو احتمال كبير جدا»، وحذر من أن العقوبات الغربية على روسيا «جاهزة» إذا شنت هجوما على أوكرانيا.

فيما ياتي نص الخطاب الذي القاہ الرئيس الامريكى:

تصريحات الرئيس بايدن لإعطاء تحديثات عن روسيا وأوكرانيا

الرئيس: طاب يومكم. أود أن أعطيكم اليوم تحديثًا عن الأزمة بين روسيا وأوكرانيا. كنت واضحة ومتسقا بالكامل منذ بداية الأزمة، وقلت إن الولايات المتحدة مستعدة لمواجهة مهما سيحصل. نحن مستعدون للدبلوماسية والمشاركة دبلوماسيا مع روسيا وشركائنا وحلفائنا لتحسين الاستقرار والأمن في أوروبا ككل.

ونحن مستعدون أيضا للرد بشكل حاسم على أي هجوم روسي على أوكرانيا، ولا يزال احتمال أن يحدث ذلك كبيرا. هذه هي المقاربة التي اعتمدها في خلال كل الأحداث التي شهدتها الأسابيع والأشهر القليلة الماضية، وتبقى هي مقاربتنا الآن.

لذا أود أن أتوجه اليوم إلى الشعب الأمريكي بالكلام عن الوضع الميداني والخطوات التي اتخذناها والإجراءات التي نحن على استعداد لاتخاذها والمسائل التي هي على المحك بالنسبة إلينا وللعالم وكيف يمكن أن يؤثر ذلك علينا هنا في الولايات المتحدة.

لقد انخرطت إدارتي في دبلوماسية بلا هوادة منذ أسابيع، جنبا إلى جنب مع حلفائنا وشركائنا. تحدثت مرة أخرى مع الرئيس بوتين في خلال نهاية هذا الأسبوع لتوضيح استعدادنا لمواصلة السعي إلى دبلوماسية رفيعة المستوى للتوصل إلى تفاهات مكتوبة بين روسيا والولايات المتحدة ودول أوروبا تعالج المخاوف الأمنية المشروعة إذا كان يرغب في ذلك. مخاوفهم الأمنية ومخاوفنا. واتفقت والرئيس بوتين على ضرورة أن تواصل فرقنا المشاركة لتحقيق هذه الغاية، جنبا إلى جنب مع حلفائنا وشركائنا الأوروبيين.

واقترحت الحكومة الروسية علنا بالأمس مواصلة الدبلوماسية. أنا موافق. يجب أن نعطي الدبلوماسية أي فرصة متاحة للنجاح. أعتقد أنه ثمة سبل فعلية نعالج بها مخاوفنا الأمنية. لقد طرحت الولايات المتحدة أفكارا ملموسة لتهيئة بيئة أمنية في أوروبا. نحن نقترح إجراءات جديدة للحد من التسلح وإجراءات جديدة خاصة بالشفافية وإجراءات استقرار إستراتيجية جديدة. وتطبق هذه الإجراءات على كافة الأطراف، أي دول حلف شمال الأطلسي (الناتو) وروسيا على حد سواء.

مستعدون لاتخاذ خطوات عملية موجهة

ونحن مستعدون لاتخاذ خطوات عملية موجهة نحو النتائج وقادرة أن تعزز أمننا المشترك. ولكننا لن نضحى بالمبادئ الأساسية.

للدول حق التمتع بالسيادة وسلامة الأراضي وبحرية تحديد مسارها الخاص واختيار الجهات التي ترتبط بها. ولكن ذلك يترك مجالا كبيرا للدبلوماسية ووقف التصعيد. هذه هي أفضل طريقة للمضي قدما بالنسبة إلى كافة الأطراف برأينا، وسنواصل جهودنا الدبلوماسية بالتشاور الوثيق مع حلفائنا وشركائنا. سنسعى خلف أي أمل في التوصل إلى حل دبلوماسي يمنع استخدام القوة ويجنبنا المعاناة الإنسانية الهائلة التي ستتبع ذلك.

صرحت وزارة الدفاع الروسية اليوم بأن بعض الوحدات العسكرية تترك مواقعها القريبة من أوكرانيا. سيكون ذلك جيدا ولكننا لم نتحقق من حصوله بعد. لم نتحقق بعد من عودة الوحدات العسكرية الروسية إلى قواعدها الأصلية. ويشير محللونا في الواقع إلى أنها ما زالت في موقع خطير جدا. ويبقى الواقع أن لروسيا حاليا أكثر من ١٥٠ ألف جندي يحاصرون أوكرانيا في بيلاروسيا وعلى طول الحدود الأوكرانية.

لا يزال احتمال وقوع غزو ممكنا بشكل واضح

لا يزال احتمال وقوع غزو ممكنا بشكل واضح. لهذا طلبت عدة مرات أن يغادر كافة الأمريكيين المتواجدين في أوكرانيا البلاد الآن قبل فوات الأوان حتى يتمكنوا من المغادرة بأمان. ولهذا قمنا بنقل سفارتنا مؤقتا من كييف إلى ليفيف في غرب أوكرانيا على مقربة من الحدود البولندية.

لقد كنا شفافين مع الشعب الأمريكي والعالم بشأن خطط روسيا وخطورة الموقف حتى يتمكن الجميع من رؤية ما يحدث. لقد شاركنا ما نعرفه وما نفعله حيال ذلك.

اسمحوا لي أن أكون واضحا بنفس القدر بكلامي عما لا نفعله:

لا تشكل الولايات المتحدة وحلف الناتو تهديدا لروسيا. وأوكرانيا لا تهدد روسيا.

ليس للولايات المتحدة ولا للناتو صواريخ في أوكرانيا. وليس لدينا أي خطط لوضع أي صواريخ هناك.

نحن لا نستهدف شعب روسيا، ولا نسعى لزعزعة استقرارها.

سترد الولايات المتحدة ولفاؤنا وشركاؤنا على أي هجوم بشكل حاسم

أتوجه بالكلام إلى المواطنين الروس:

أنتم لستم أعداءنا. ولا أعتقد أنكم تريدون حربا دموية ومدمرة ضد أوكرانيا، التي تمثل بلدا وشعبا تتشاركون معه روابط عائلية وتاريخية وثقافية عميقة.

حارب شعبانا وضحايا جنبا إلى جنب قبل سبعة وسبعين عاما لإنهاء أسوأ حرب في التاريخ.

كانت الحرب العالمية الثانية حرب ضرورة، ولكنها ستكون حربا اختيارية إذا ما هاجمت روسيا أوكرانيا، أو حربا بلا سبب.

لست أذكر هذه الأمور من باب الاستفزاز، بل لأقول الحق، لأن الحقيقة مهمة والمساءلة مهمة.

إذا قامت روسيا بالغزو في الأيام أو الأسابيع المقبلة، ستكون التكلفة البشرية هائلة على أوكرانيا وستكون التكلفة الإستراتيجية على روسيا هائلة هي الأخرى.

سيواجه أي هجوم روسي على أوكرانيا بإدانة دولية ساحقة. لن ينسى العالم أن روسيا اختارت الموت والدمار بلا داع. سيكون غزو أوكرانيا أشبه بجرح من صنع الإنسان.

سترد الولايات المتحدة وحلفاؤنا وشركاؤنا على أي هجوم بشكل حاسم، فالغرب موحد ومحفز في هذا الصدد.

أصبح حلفاؤنا في الناتو والحلف اليوم موحدون وعازمون أكثر من أي وقت مضى، ولا زلنا نستمد مصدر قوتنا الثابتة

من قوة قيمنا الديمقراطية المشتركة ومرونتها وجاذبيتها العالمية. لا يقتصر الأمر على مجرد روسيا وأوكرانيا، فهو يتعلق بالوقوف في صف ما نؤمن به وإلى جانب المستقبل الذي نريده لعالمنا ومن أجل الحرية... نقف في صف الحرية وندعم حق عدد لا يحصى من البلدان في اختيار مصيره وحق الشعوب في رسم مستقبلها ومبدأ أنه لا يمكن لدولة أن تغير حدود جارتها بالقوة. هذه هي رؤيتنا. وتحقيقا لهذه الغاية، أنا واثق من أن هذه الرؤية والحرية ستسودان.

الولايات ستدافع عن كل شبر من أراضي الناتو

سنحشد العالم لمقاومة أي عدوان تشنه روسيا. الولايات المتحدة وحلفاؤنا وشركاؤنا في مختلف أنحاء العالم مستعدون لفرض عقوبات قوية وضوابط تصدير، بما في ذلك إجراءات لم نتخذها عندما غزت روسيا شبه جزيرة القرم وشرق أوكرانيا في العام ٢٠١٤. وسنمارس ضغوطا شديدة على أكبر وأهم مؤسساتها المالية وصناعاتها الرئيسية. هذه الإجراءات جاهزة للتنفيذ بأسرع وقت إذا مضت روسيا قدما. سنفرض عواقب طويلة المدى من شأنها أن تقوض قدرة روسيا على المنافسة اقتصاديا واستراتيجيا. وفيما يتعلق بنوردستريم ٢، وهو خط الأنابيب الذي سينقل الغاز الطبيعي من روسيا إلى ألمانيا، فهو لن يتبلور إذا غزت روسيا أوكرانيا. لن أرسل جنودا أمريكيين لمحاربة روسيا في أوكرانيا، فقد زدنا الجيش الأوكراني بالمعدات لمساعدتهم في الدفاع عن أنفسهم. لقد قدمنا التدريب والمشورة والاستخبارات للغرض عينه. لا يخطئ أحد، فالولايات المتحدة مستعدة للدفاع عن كل شبر من أراضي الناتو بقوتها الكاملة، فالهجوم على إحدى دول الناتو أشبه بهجوم علينا جميعا، كما أن التزام الولايات المتحدة بالمادة الخامسة مكرس. سبق أن أرسلت قوات أمريكية إضافية لتعزيز الجناح الشرقي لحلف الناتو ردا على تعزيز روسيا لقواتها. وأعلن العديد من حلفائنا أنهم سيزيدون عدد القوات والقدرات لضمان الردع والدفاع على طول الجناح الشرقي لحلف الناتو. وسنواصل إجراء التدريبات العسكرية مع حلفائنا وشركائنا لتعزيز الاستعداد الدفاعي. وسنتخذ المزيد من الخطوات لتعزيز وجودنا في الناتو وطمأنة حلفائنا وردع المزيد من العدوان إذا ما قامت روسيا بالغزو. هذه قضية توحد الجمهوريين والديمقراطيين، وأود أن أشكر قادة الكونغرس وأعضائه من الحزبين والذين دافعوا بقوة عن مبادئنا الأساسية والأمريكية بحق والمشاركة بين الحزبين. لن أدعي أن تحقق هذا السيناريو لن يؤلمنا. قد يؤثر على أسعار الطاقة هنا، ولذلك نتخذ خطوات فعالة لتخفيف الضغط على أسواق الطاقة الخاصة بنا وتعويض ارتفاع الأسعار. ونحن ننسق مع مستهلكي ومنتجي الطاقة الرئيسيين. ونحن على استعداد لنشر كافة الأدوات والسلطات المتاحة لنا لتوفير المساعدة لمن يعبؤون الوقود.

لسنا نسعى إلى مواجهة مباشرة مع روسيا

وسأعمل مع الكونغرس على تدابير إضافية تساعد في حماية المستهلكين وتعالج تأثير الأسعار الأساسية على الأسعار النهائية.

لسنا نسعى إلى مواجهة مباشرة مع روسيا، على الرغم من أنني كنت واضحة عندما قلت إننا سنرد بقوة إذا استهدفت روسيا الأمريكيين في أوكرانيا.

ونحن مستعدون للرد إذا هاجمت روسيا الولايات المتحدة أو حلفاءنا بوسائل غير متكافئة، على غرار الهجمات الإلكترونية التخريبية ضد شركاتنا أو البنية التحتية الحيوية.

نحن نتحرك بخطى ثابتة مع حلفائنا وشركائنا في الناتو لتعميق دفاعنا الجماعي ضد التهديدات في الفضاء الإلكتروني.

لا يزال أمامنا سبيلان متاحان. ومن أجل المسؤولية التاريخية التي تتقاسمها روسيا والولايات المتحدة عن الاستقرار العالمي، ومن أجل مستقبلنا المشترك، ينبغي اختيار الدبلوماسية.

ولكن لا يشك أحد في أنه لو ارتكبت روسيا هذا الانتهاك المتمثل بغزو أوكرانيا، فلن تتردد الدول المسؤولة في مختلف أنحاء العالم في الرد عليه.

لا شك في أننا سندفع ثمنا باهظا في المستقبل إذا لم ندافع عن الحرية حيث هي في خطر اليوم.

شكرا لكم. سأوافيكم بكافة التطورات.

مخاوف مستمرة

من جهتها قالت وزارة الخارجية الامريكية إن وزير الخارجية أنتوني بلينكن أبلغ نظيره الروسي سيرغي لافروف الثلاثاء أن الولايات المتحدة لديها مخاوف مستمرة بخصوص قدرة روسيا على غزو أوكرانيا، وتحتاج إلى رؤية بشأن «وقف للتصعيد يمكن التحقق منه والوثوق به».

وتحدث الوزيران هاتفيا بعد أن قالت روسيا إن بعض قواتها عادت إلى قواعدها بعد تدريبات بالقرب من أوكرانيا، وبعد أن قال الرئيس الروسي فلاديمير بوتين إنه مستعد لمواصلة الحوار.

وقال المتحدث باسم وزارة الخارجية الامريكية نيد برايس في بيان إن بلينكن أبلغ لافروف أن واشنطن ملتزمة بالسعي إلى حل دبلوماسي «للأزمة التي تسببت فيها موسكو»، وأنه يتطلع إلى رد روسيا المكتوب على اقتراحات الولايات المتحدة وحلف الناتو بشأن الأمن الأوروبي.

وأضاف برايس «كرر الوزير بلينكن مخاوفنا المستمرة من أن روسيا لديها القدرة على غزو أوكرانيا في أي لحظة، وشدد على الحاجة إلى رؤية وقف جاد للتصعيد يمكن التحقق منه والوثوق به».

روسيا: خطاب بايدن عدواني مرفوض

وبدورها، قالت وزارة الخارجية الروسية في بيان إن لافروف شدد على ضرورة مواصلة العمل معا، ودعا إلى حوار عملي بشأن الأمن، لكنه أخبر بلينكن أن «الخطاب العدواني الذي تضحمه واشنطن غير مقبول».

وندد لافروف بـ«الخطاب العدائي الذي تعتمده واشنطن»، ودعا «إلى حوار براغماتي حول مجمل المسائل التي تطرحها روسيا»، وفق البيان الروسي.

وأعلنت روسيا الثلاثاء أن بعض قواتها عادت إلى قواعدها بعد تدريبات قرب أوكرانيا، وسخرت من التحذيرات الغربية المتكررة المتعلقة بـ«غزو وشيك»، لكنها لم تذكر عدد الوحدات الجاري سحبها وإلى أي مدى يتم ذلك.

وقال بوتين -في مؤتمر صحفي مع المستشار الألماني أولاف شولتس عقب مباحثات مطولة بينهما في موسكو- «هل نريد حربا أم لا؟ بالتأكيد لا، لهذا السبب قدمنا اقتراحاتنا لعملية تفاوضية».

وأضاف الرئيس الروسي أنه بحث مع المستشار الألماني الضمانات الأمنية، وأكد استعداد موسكو لمواصلة تصدير الغاز إلى أوروبا عبر أوكرانيا.

وقال بوتين إن روسيا مستعدة لمواصلة المحادثات مع الغرب بخصوص القضايا الأمنية، لكنها ليست راضية عن الحديث الغامض عن عدم استعداد أوكرانيا للانضمام إلى حلف الناتو قريبا.

إشارات جيدة

ولا يزال التوتر شديدا بين روسيا من جهة والغرب وأوكرانيا من جهة أخرى، لكن المستشار الألماني قال بعد لقائه مع بوتين الثلاثاء في الكرملين إن انسحاب قوات روسية «إشارة جيدة».

ومن جهتها قالت أوكرانيا إن الانسحاب الذي تشير التقارير إليه «يجب التحقق منه حتى يتم تصديقه»، في حين قال رئيس الوزراء البريطاني بوريس جونسون إن «المعلومات المخبرية التي اطلعنا عليها اليوم (الثلاثاء) لا تزال غير مشجعة».

أما الأمين العام لحلف الناتو ينس ستولتنبرغ فرحب بـ«الإشارات الواردة من روسيا» في اليومين الماضيين، قائلا إنها «ربما تسعى لحل دبلوماسي»، لكنه حث موسكو على «إبداء رغبتها في التحرك».

وأضاف في حديث للصحفيين أن «هناك إشارات من موسكو على أن الدبلوماسية يجب أن تستمر. وهذا يعطي أسبابا للتفاؤل الحذر. لكننا حتى الآن لم نشهد أي علامة على خفض روسيا التصعيد على الأرض».

وقال إن روسيا غالبا ما تترك المعدات العسكرية وراءها بعد التدريبات، مما يخلق إمكانية إعادة حشد القوات.

ونفت روسيا مرارا الاتهامات الموجهة لها بالتخطيط لغزو أوكرانيا، وتقول إن من حقها تدريب القوات على أراضيها بالشكل الذي تراه مناسباً.

وتضغط موسكو من أجل الحصول على مجموعة من الضمانات الأمنية من الغرب، والتي منها عدم انضمام أوكرانيا إلى حلف الناتو في المستقبل، لأنها تعتبر أن ذلك توسع للحلف على حدودها ويشكل عليها خطرا أمنيا.

تحذير من الاعتراف بالانفصاليين

وفي سياق متصل، حذر وزير الخارجية الفرنسي جان إيف لودريان مساء الثلاثاء من أن اعتراف روسيا بالمناطق الانفصالية في شرق أوكرانيا سيكون «عدوانا غير مسلح»، وذلك بعد دعوة من النواب الروس في هذا الصدد.

وقال لودريان أمام لجنة الشؤون الخارجية في البرلمان الفرنسي «سيكون ذلك وضعاً مستحيلاً، شكلاً من عدوان

غير مسلح وتفكيكا غير مسلح لوحدة أراضي أوكرانيا. سيكون ذلك مساسا بسيادة أوكرانيا». ووجه النواب الروس الثلاثاء دعوة إلى الرئيس فلاديمير بوتين للاعتراف باستقلال المناطق الانفصالية الأوكرانية المدعومة من موسكو، والتي تشهد مواجهة مع الجيش الأوكراني في شرق هذا البلد منذ 8 سنوات. وأكد الناطق باسم الكرملين دميتري بيسكوف أنه لا يوجد حاليا «قرار رسمي» بهذا الشأن، لكن طلب النواب «يعكس رأي السكان الروس». وسيضع الاعتراف بتلك المنطقتين نهاية لعملية السلام في شرق أوكرانيا واتفاقات مينسك الموقعة بفضل وساطة فرنسية وألمانية، وتنص على عودة هذه المناطق على المدى البعيد إلى سيادة كييف. وقال الإليزيه الثلاثاء إن الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون طلب من نظيره الروسي عدم الاعتراف باستقلال منطقتي دونيتسك ولوغانسك وعدم إعلانهما جمهوريتين.

هجوم إلكتروني

من جهة أخرى، أعلنت السلطات الأوكرانية مساء الثلاثاء استهداف العديد من المواقع العسكرية الرسمية في البلاد ومصرفين حكوميين بهجوم إلكتروني. وقالت الخدمة الحكومية للاتصالات الخاصة إنها رصدت «هجومًا إلكترونيًا ضخماً استهدف العديد من المواقع الأوكرانية منذ فترة ما بعد الظهر». وطلال الهجوم موقعي مصرف الادخار الحكومي «أوشاد بنك» و«بريفات ٢٤»، وهما من أكبر مؤسسات الدولة المالية، واستأنفت المؤسسات المصرفيتان عملهما في فترة المساء. كما ظهرت رسالة على موقع وزارة الدفاع تشير إلى أنه معطل و«يخضع لصيانة تقنية».

الناتو يشكك في انسحاب القوات الروسية

وشكك حلف شمال الأطلسي (ناتو) يوم الأربعاء في إعلان وزارة الدفاع الروسية سحب جزء من قواتها من الحدود الأوكرانية. في المقابل، وصفت موسكو موقف الناتو بالخطأ، ورحبت باستعداد واشنطن للحوار معها. وقال الأمين العام للناتو ينس ستولتنبرغ إنه لم ير حتى الآن إشارات حقيقية من روسيا على خفض التصعيد، مؤكدا أن روسيا تقوم دائما بعمليات نشر وإعادة انتشار لقواتها وهذا لا يعني أنها سحبتها. وقال ستولتنبرغ -خلال اجتماع اليوم الأربعاء لوزراء دفاع الحلف لمناقشة الأزمة الأوكرانية- إنه رغم وجود حشود عسكرية ضخمة على الحدود تبدي موسكو استعدادها للحوار، مؤكدا استعداد الناتو للحوار مع روسيا للوصول إلى حلول دبلوماسية، لكنه مستعد في الوقت نفسه للأسوأ. وقال وزير الدفاع البريطاني بن والاس إنه لا توجد أي أدلة على انسحاب روسي، وأن الغرب سيحكم على أفعال روسيا وليس أقوالها. وأضاف بن والاس -في تصريحات لشبكة سكاي نيوز- إنه من غير المجدي توقع تواريخ محتملة قد تغزو فيها روسيا أوكرانيا.

«ناتو» والمادة 5 التي استخدمت فقط بعد هجمات 11 سبتمبر 2001

* أسس حلف شمال الأطلسي «ناتو» عام 1949، ليكون حصناً ضد الاتحاد السوفياتي السابق. في البداية، ضم التحالف العسكري 12 دولة فقط، قبل أن ينمو إلى 30 دولة، بينها إستونيا ولاتفيا وليتوانيا، التي كانت جزءاً من الاتحاد السوفياتي، وكذلك جمهوريات التشيك والمجر وبولندا، التي كانت جزءاً من «حلف وارسو» الذي أسسته موسكو رداً على «ناتو».

* رغم انهيار الاتحاد السوفياتي وزواله، لم يتضاءل «ناتو»، بل نما وتطور مع صعود المخاوف الأمنية لأعضائه من سلوكيات روسيا، وحافظ على مكانته كأقوى تحالف عسكري في العالم. واليوم ترى روسيا أن نمو الحلف وتوسعه شرقاً يمثل تهديداً وجودياً لها، وتتهمه بمحاولة تطويقها. لكن من بين 14 دولة متاخمة لروسيا، هناك خمس دول أعضاء في «ناتو»، تشارك 6 في المائة من الحدود البرية لروسيا.

* عام 2008، أعلن «ناتو» أن أوكرانيا وجورجيا ستصبحان عضوين بمجرد تلبيتهما معايير الحلف بشأن الحكم والشفافية، من بين إجراءات أخرى. وعام 2017 سنت أوكرانيا قانوناً يجعل عضويتها أولوية، لكنها لم تتقدم بهذا الطلب.

* أحد المبادئ التأسيسية «ناتو» الدفاع المتبادل عن الأعضاء، المنصوص عليه في المادة 5 من المعاهدة. إذ تقول المادة: «يتفق الأعضاء على أن أي هجوم مسلح ضد واحد أو أكثر منهم في أوروبا أو أمريكا الشمالية، سيُعتبر هجوماً ضدهم جميعاً». ويجب على الناتو اتخاذ «الإجراءات التي يراها ضرورية، بما في ذلك استخدام القوة المسلحة، لاستعادة الأمن في منطقة شمال الأطلسي والحفاظ عليه».

* بينما تسمح المادة 5 من معاهدة تأسيس الحلف برد مسلح، فإن الصياغة غامضة وواسعة بحيث تترك مجالاً لأنواع أخرى من الإجراءات. ورغم أن أوكرانيا، ليست عضواً فيه، فقد أصبحت فعلياً تحت حماية الحلف، وصنف دعمه لها منذ عام 2014 على أنه «تدابير دفاع جماعي مُحسنة»، تقع ضمن اختصاص مبادئه.

* واصل اعتراضه على ضم روسيا لشبه جزيرة القرم وغزو منطقة «الدونباس» في شرق أوكرانيا، وبادرت مؤخرًا بعض دوله، على رأسهم الولايات المتحدة إلى إرسال المساعدات العسكرية «الفتاكة» لكيف.

* لم يجر تفعيل المادة 5 من المعاهدة إلا مرة واحدة، يوم 12 سبتمبر (أيلول) 2001، بعد يوم من هجمات 11 سبتمبر، لدعم الولايات المتحدة.

* نشر قوات «ناتو» لاحقاً في أفغانستان، وكانت هذه المرة الأولى التي يتدخل فيها الحلف عسكرياً خارج المنطقة الأوروبية الأطلسية. ولكن على مر السنين، شارك «ناتو» في عمليات ومهام عسكرية أخرى صُنِّفها «إدارة أزمات».

* جرى نشر القوات الأطلسية أو المساعدة في دول مثل دول البلقان وليبيا والصومال والعراق وباكستان والولايات المتحدة بعد إعصار «كاترينا». وينفذ «ناتو» حالياً عمليات نشطة في كوسوفو والعراق والبحر الأبيض المتوسط، بالإضافة إلى عمله مع قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي وبرنامج «الشرطة الجوية»، والذي عززه بعد الغزو الروسي لأوكرانيا عام 2014.

رؤى و قضايا عالمية



أ. د. علي الدين هلال:

هل تُغير واشنطن استراتيجيتها لدعم طفاؤها في المنطقة؟

*مركز المستقبل للدراسات المتقدمة

تابع المراقبون تطور موقف الولايات المتحدة تجاه الاعتداءات الإرهابية الحوثية على أهداف مدنية في دولة الإمارات في يناير ٢٠٢٢، والذي تمثل في الإدانة السياسية لهذه الهجمات الإرهابية والتعهد بمحاسبة منفيها، وتأكيد الالتزام بأمن الإمارات و«العمل مع شركائنا الإماراتيين في مواجهة كل ما يهدد أراضيهم»، وذلك حسب تصريح «جيك سوليفان»

مستشار الأمن القومي الأمريكي. وتكرر هذا الموقف في تصريحات صادرة عن وزير الخارجية والدفاع الأمريكيين. ولم تكن واشنطن بذلك، بل أعلنت وزارة الدفاع الأمريكية، في مطلع فبراير ٢٠٢٢، نشر مقاربات من الجيل الخامس لحماية المجال الجوي للإمارات، وإرسال المدمرة «يو إس إس كول» USS Cole، فضلاً عن التعاون الاستخباراتي بين البلدين بشأن تلك التهديدات. ثم أعلنت واشنطن بعد أيام عن صفقة لبيع معدات عسكرية لدعم نظام دفاع الجوي للإمارات بقيمة ٦٥ مليون دولار، كما تم الإعلان عن صفقة مماثلة مع السعودية.

وترافق ذلك مع قيام القوات الخاصة الأمريكية بعملية عسكرية نوعية أدت إلى مصرع زعيم تنظيم داعش في إحدى قرى محافظة إدلب شمال غرب سوريا. واحتفل الرئيس جو بايدن بإنجاز هذه العملية، معتبراً أن هدفها «حماية الشعب الأمريكي وحلفائنا ولجعل العالم مكاناً أكثر أمناً». وأثارت كل هذه التطورات تساؤلاً لدى بعض الباحثين مفاده: هل تُعيد الولايات المتحدة التفكير في تغيير استراتيجيتها تجاه منطقة الشرق الأوسط؟ أي بتعبير آخر، هل تقود تلك التطورات إلى وجود عسكري أكبر للولايات المتحدة في شكل معدات وأفراد لحماية أمن حلفائها؟ وإذا تحقق ذلك، فإنه سيكون بمنزلة إعادة نظر في استراتيجية واشنطن التي اتبعتها في المنطقة لسنوات بهدف تخفيض هذا الوجود في ظل ما سُمي بـ «التوجه شرقاً».

تطور السياسة الأمريكية:

بالتأكيد فإن هذا السؤال سابق لأوانه، فالدول الكبرى لا تغير استراتيجياتها السياسية والعسكرية بسرعة أو نتيجة لحادث هنا أو هناك، خاصة أن الاستراتيجية الأمريكية المُتبعة تتضمن إمكانية اتخاذ مثل هذه الإجراءات في إطارها من دون الحاجة إلى تغيير الأسس التي أُقيمت عليها. وتستند هذه الإجابة إلى دراسة تطور الالتزامات الأمريكية تجاه الدول الصديقة والحليفة في منطقة الخليج والشرق الأوسط عموماً، وإلى تحديد الولايات المتحدة لأمنها القومي والمصالح الحيوية المُرتبطة به.

فقد كانت المصالح التقليدية الأمريكية على مدى عقود تتمثل - وبدون ترتيب - في حماية أمن إسرائيل، وإمدادات النفط، وضمان الاستقرار الإقليمي، وحماية الحلفاء والشركاء من الاعتداءات الخارجية. وكان العدو في الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين، هو تغلغل النفوذ السوفييتي وما أسمته الدبلوماسية الأمريكية بـ «قوى الشيوعية الدولية»، وسياسات «الدعوة إلى استقلال المُستعمرات وعدم الانحياز» التي اتبعتها الرئيس المصري الراحل جمال عبدالناصر وعدد من الدول العربية؛ والتي اعتبرتها واشنطن مُعادية لها. وفي مرحلة لاحقة، أصبح الخصم لواشنطن هو التنظيمات السياسية المتطرفة وأنشطتها الإرهابية، ثم أصبح الهدف هو منع إيران من أن تصبح قوة نووية وعسكرية في الإقليم. وبالطبع، فإن إضافة أهداف ومصالح جديدة لا تعني إلغاء ما سبق، وإنما إعادة ترتيب الأولويات.

وارتبط تطور السياسة الخارجية الأمريكية بتوجهات رؤسائها، حيث كان لكل منهم مذهبه. فكان هناك «مذهب ترومان» في عام ١٩٤٧، و«مذهب أيزنهاور» في عام ١٩٥٧؛ اللذان هدفا إلى محاصرة الاتحاد السوفييتي من خلال مجموعة من الأحلاف، أبرزها حلف شمال الأطلسي «الناتو» في عام ١٩٤٩. وتجلّى ذلك في المنطقة من خلال مشروعات الدفاع عن الشرق الأوسط (١٩٥٠-١٩٥١)، وحلف بغداد في عام ١٩٥٥، و«مبدأ أيزنهاور» في عام ١٩٥٧، ومنظمة الحلف المركزي «سينتو» CENTO وهو الاسم الذي اتخذه حلف بغداد بعد خروج العراق منه في عام ١٩٥٨ ثم تم حله بعد قيام الثورة الإيرانية في عام ١٩٧٩.

وركز «مذهب نيكسون» على سياسة «العمودين» أو «الركيزتين»، وجوهرها الدعم السياسي والعسكري لكل من السعودية وإيران. وفي مرحلة ما بعد الحرب الباردة وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بدور القطب الواحد وظهور تهديدات جديدة، ظهر «مذهب بوش» الذي ركز على محاربة الإرهاب، ونشر النظم الديمقراطية. ولم تتردد واشنطن في استخدام القوة المسلحة والضربات الاستباقية لتحقيق الهدفين، فكان غزو أفغانستان في عام ٢٠٠١، والعراق في عام ٢٠٠٣، وتكوين التحالف الدولي ضد تنظيم داعش الإرهابي في سوريا والعراق.

وترتب على الإخفاقات التي واجهتها هذه السياسة الأمريكية، انتخاب الرئيس الأسبق، باراك أوباما، في عام ٢٠٠٩ واتباعه مذهباً جديداً يقوم على عدم التدخل العسكري الانفرادي، وإعطاء الأولوية للدبلوماسية، وإقامة التحالفات والشراكات الدولية، وذلك بمنظور عملي واقعي. وركزت الاستراتيجية الأمنية الوطنية لعام ٢٠١٠ على الأخطار الجديدة للمصالح الأمريكية في آسيا، ولم يعد الشرق الأوسط يحظى بالأولوية نفسها التي كانت لديه، وظهرت الدعوة إلى التحلل من الالتزامات العسكرية فيه، وأدى هذا التوجه إلى توقيع الاتفاق النووي مع إيران في عام ٢٠١٥. واستمرت هذه التوجهات الأمريكية في عهد إدارة الرئيس السابق، دونالد ترامب، فباستثناء الموقف تجاه إيران، واصل التخفيف من التعهدات العسكرية الأمريكية، ووصف الشرق الأوسط مرة بأنه «رمال ودماء» و«حروب لا نهاية لها». ثم جاء الرئيس الحالي، جو بايدن، الذي يمثل استمراراً لسياسات أوباما ويسعى لإعادة العمل بالاتفاق النووي مع إيران.

حماية مصالح واشنطن:

كان المبدأ الذي حكم السياسة الأمريكية تجاه منطقة الشرق الأوسط طول الوقت هو حماية المصالح الأمريكية، وعملت الولايات المتحدة - خصوصاً بعد نشوب الثورة الإيرانية - على تنمية قدراتها العسكرية في دول المنطقة والتي تُوفر لها فرصة التدخل إذا تعرضت هذه المصالح للخطر. وظلت واشنطن طرفاً رئيسياً في أغلب التفاعلات السياسية والاقتصادية والعسكرية التي شهدتها المنطقة، وكان دورها حاسماً في حرب تحرير الكويت في عام ١٩٩١، وحرب احتلال العراق في عام ٢٠٠٣. وحافظت الولايات المتحدة على وجودها العسكري في عدد من القواعد والمراكز اللوجستية في قطر والكويت والعراق وسوريا والبحرين وسلطنة عُمان والإمارات والأردن وجيبوتي، والتسهيلات العسكرية في دول أخرى. علاوة على أن تكون المصدر الرئيسي للسلاح لعدد من البلاد العربية، والذي يُصاحبه عادة مُستشارون ومُدربون أمريكيون. فضلاً عن قاعدة «أنجيرليك» الضخمة في تركيا، وعلاقتها العسكرية الوثيقة مع إسرائيل التي تُعتبر حليفها الأول في المنطقة.

وفي البحر، توجد السفن الحربية الأمريكية والتي تتمثل في الأسطول الخامس ومقر قيادته المنامة في البحرين، ويتولى مسؤولية تأمين الخليج العربي ومضيق هرمز وبحر العرب والبحر الأحمر وأجزاء من المحيط الهندي؛ والأسطول السادس ومقره مدينة نابولي الإيطالية وتتولى سفنه مسؤولية الأمن في البحر الأبيض المتوسط وأوروبا وإفريقيا، ويعد أقوى التشكيلات العسكرية البحرية في حلف «الناو». ويضم كل منهما السفن الحربية المُقاتلة، والغواصات الهجومية، والمُدمرات، وحاملات الطائرات، وقاذفات القنابل، وطائرات التزويد بالوقود.

وهذه الترتيبات مستمرة ولم يطرأ عليها تغييرات جوهرية بعد إعلان واشنطن استراتيجية «التوجه شرقاً»، ما عدا بعض الأمور، مثل انتهاء عمل القواعد الأمريكية في السعودية وسحب منظومة صواريخ «باتروب» منها، والإعلان عن

انسحاب القوات المقاتلة من العراق مع استمرار المستشارين والمدربين في أداء عملهم، ونقل بعض المعسكرات من قطر إلى الأردن، وكل هذا في إطار الاستراتيجية العسكرية الأمريكية القائمة.

التزام دفاعي لدعم الحلفاء:

في هذا السياق، ينبغي فهم ما يتردد عن الانسحاب العسكري الأمريكي من منطقة الشرق الأوسط، فليس المقصود على الإطلاق تخلي واشنطن عن وجودها العسكري في المنطقة ولم تُشر إلى ذلك أي من الوثائق الرسمية الأمريكية أو تصريحات قياداتها السياسية والعسكرية. والمقصود أساساً هو عدم انخراط القوات الأمريكية في حروب المنطقة بأعداد كبيرة على النحو الذي شهده العراق بعد عام ٢٠٠٣. ولا ترغب واشنطن في المشاركة في حروب طويلة أو صراعات مُمتدة، أو تكرار تدخلها العسكري الفاشل في فيتنام وأفغانستان.

ولكن ذلك لا يعني عدم استخدام الولايات المتحدة للأداة العسكرية دفاعاً عن أمن الدول الحليفة والصديقة لها إذا تعرضت لعدوان خارجي. ومن ثم، فإن الدعم العسكري الأمريكي للإمارات يدخل في صميم هذا الالتزام، خصوصاً عندما تتوافر الشروط اللازمة والمُبصرة لهذا الدعم، فهو دعم لمواجهة هجوم قادم من خارج حدود الدولة، ومن جانب طرف لا توجد حالة حرب مُعلنة بينه ودولة الإمارات، وأنه استهدف منشآت مدنية. ومع ذلك، ينبغي تذكر أن الولايات المتحدة لم تشن هجوماً على الطرف المُعتدي، وإنما دعمت قدرة الإمارات على الدفاع عن نفسها. وما زالت الإدارة الأمريكية الحالية تبحث في إمكانية إعادة تصنيف ميليشيا الحوثيين كتنظيم إرهابي.

حدود تغير الاستراتيجية الأمريكية:

الخلاصة، أنني لا أعتقد أنه من المفيد تصور أن الدعم الأمريكي للإمارات ضد الهجمات الإرهابية الحوثية مؤخراً، هو بالضرورة بداية لتغيير في استراتيجيتها بالمنطقة. فالاستراتيجية العسكرية والأمنية للدول الكبرى تقوم على تقدير دقيق لخريطة المخاطر والتهديدات العالمية، وعلى معرفة توازن القوى مع الخصوم والأعداء ليس فقط حالياً أو في الأجل المتوسط، ولكن في الأجل الطويل أيضاً، وعلى استشراق للسيناريوهات المُحتملة في تطور العلاقات مع الحلفاء والأصدقاء من ناحية، ومع الخصوم والأعداء من ناحية أخرى.

وكل وثائق الأمن القومي الأمريكي، ودراسات مراكز الفكر والبحوث الأمريكية؛ تشير إلى أن الصين تمثل التحدي الرئيسي لدور الولايات المتحدة القيادي في العالم ولمكانتها الدولية، وطالما ظل هذا الاعتقاد سائداً في أجهزة التخطيط الاستراتيجي الأمريكي، فإن الأولوية ستظل مواجهة الصين وروسيا ومحاولة احتوائهما.

ويترتب على ذلك أن ندرك أن الشرق الأوسط لم يعد ضمن أولويات السياسة الأمريكية في قضايا الحرب والسلام باستثناء السلاح النووي الإيراني، وأن واشنطن لن تُقدم على إرسال أعداد كبيرة من قواتها المسلحة للمشاركة في صراعات المنطقة. ولكن ذلك لا يمنعها بالتأكيد من تقديم المدد العسكري واللوجستي وأعداد من المستشارين والمدربين لدعم شركائها في المنطقة، خاصة عندما يربطها بإحدى الدول العربية اتفاقية دفاع أو تعاون عسكري مشترك مثل حالة الإمارات التي يربطها بالولايات المتحدة اتفاقية للتعاون الدفاعي والأمني بدأ سريانها في مايو ٢٠١٩، والتي تتضمن عقد حوار عسكري بين البلدين سنوياً؛ كان أحدث حلقاته في ديسمبر ٢٠٢١.



عبد المنعم سعيد:

المراجعة في النظام العالمي المعاصر

الأحوال، كانتا وراء تكوين العالم المعاصر، كما نعرفه الآن، حتى بعد أن تمت هزيمة نابليون في عام 1815. وفي أعقاب الهزيمة قامت أربع من القوى المحافظة، روسيا والنمسا وبروسيا وبريطانيا، بعملية لإدارة التغيير والحفاظ على توازن القوى في القارة الأوروبية لقرابة 100 عام حتى نشبت الحرب العالمية الأولى في 1914. وفيما بعد أضيفت فرنسا إلى القائمة، وشكلت القوى الخمس ما أصبح معروفا باسم «منظومة أوروبا Concert of Europe» أو «كونجرس فيينا» لإدارة التغيير ومواجهة إمكانية نشوب ثورة أخرى.

كلتا الثورتين كفلتا مراجعة عميقة بالسلاح والسياسة والدبلوماسية للنظام الدولي السابق على القرن التاسع عشر، ومؤسسا لمنظومة توازن القوى، وحارسا على عمليات إصلاح عميقة للنظم السياسية والاجتماعية، ودافعا إلى التقدم غير المسبوق تاريخيا بفعل الثورة الصناعية الأولى.

«المراجعة أو Revisionism» هي جزء أساسي من الفكر السياسي الدولي الذي ينظر في التغييرات المختلفة لتوازنات القوى التي يمكنها أن تأخذ نظاما إلى آخر. القاعدة هنا هي أنه لا يوجد نظام دولي يدوم إلا بالقدر الذي مكنته «القوة» من ظروف تأتي من العصر ومن توازناته وما جاء فيه من تكنولوجيا، وقاده من بشر. وقبل أكثر من قرنين واجهت أوروبا ثورتين متزامنتين مع نهاية القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر: الثورة الفرنسية، والثورة الصناعية والتكنولوجية. وكانت الثورة الأولى هي التي استهدفت، عمدا ومباشرة، تحطيم الهياكل والنظم السياسية للدول الأوروبية بأفكارها عن «الحرية» و«الإخاء» و«المساواة»، وهي أفكار حملها معه نابليون بونابرت حينما توسع شرقا حتى وصل إلى موسكو على الأرض الروسية. لكن الثورة الثانية كانت هي التي أصلت عملية تغيير أوروبا، ومن بعدها العالم اقتصاديا واجتماعيا ثم سياسيا. كلتا الثورتين، على أي

لم يكن النظام الجديد قائما على المراجعات التي جرت له خلال العقود السابقة

حدث من قبل، صحيح كان من الطبيعي أن يعكس النظام الدولي الجديد حالة المنتصرين في الحرب، فكان التسليم بالمكانة الخاصة للولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، وحصل معهما على مكانة أقل بريطانيا وفرنسا والصين، حينما حصل الخمسة على مقاعد دائمة العضوية، ولها حق الفيتو في تنظيم دولي جديد متشعب الفروع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو نظام «الأمم المتحدة» الذي ضم الدول المستعمرة سابقا. وفي الأربعة عقود التالية للحرب بدأ أن النظام الدولي قابل للاستقرار القائم على «الوفاق» أحيانا بين القطبين الرئيسيين، و«الحرب الباردة» في معظم الأحيان. كان للنظام أزماته الحادة أحيانا (برلين وكوبا والشرق الأوسط في 1973)، لكنه بات أكثر إدراكا لمخاطر الحرب النووية فتوصل القطبان إلى اتفاقيات للحد من التسليح، وتوصل العالم كله إلى اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية. لكن في منتصف ثمانينيات القرن العشرين بدأ أن النظام كله قابل للمراجعة، ولم يكن ذلك لحرب عالمية، وإنما نتيجة الجمود والوهن الذي ألم بالاتحاد السوفيتي ودول حلف وارسو والدول الاشتراكية في العالم في العموم. كان العالم كله بقيادة الغرب والولايات المتحدة ينتقل إلى ثورة صناعية جديدة زادت من القوة والقدرات الغربية على نشر مذهبها الرأسمالي في الاقتصاد، ومذهبها الديمقراطي في السياسة.

لكن مع مطلع القرن العشرين لم يعد العالم الذي كان يدور حول أوروبا قد ذهب بالقوة وعناصرها إلى العالم الجديد، حيث الولايات المتحدة الأمريكية، وبفعل الوهن الذي حل بالإمبراطوريات العثمانية والنمساوية المجرية، والضعف السياسي الفرنسي في جمهوريته الثالثة، ووهج الوحدة الألمانية الذي يبث لألمانيا عن مكان تحت الشمس، ونشوب الثورة البلشفية في روسيا رافعة أعلام المطرقة والمنجل ومبشرة بعالم لم تعرفه البشرية من قبل. أصبح العالم هكذا مختلفا، وعندما يختلف العالم لابد أن يتغير النظام الدولي، وهو ما حاوله الجميع بعد الحرب العالمية الأولى من خلال إنشاء «عصبة الأمم»، لكي تقود نظاما دوليا جديدا قائما على القانون الدولي، وتسعى لكيلا تتكرر الحرب العالمية مرة أخرى.

لكن الحالة الدولية التي سمحت بتعدد الأقطاب سرعان ما تبين عدم قدرتها على التوافق بعد انسحاب أمريكا إلى ما وراء المحيط، وضعف ذكائها في التعامل مع الدول المهزومة التي فرضت عليها عقوبات قاسية، فانتهى الأمر إلى إشعال شعلة الفاشية والنازية في أوروبا التي حاولت مراجعة النظام الدولي للمنتصرين، لكن النتيجة كانت كسادا عظيما أعقبته حرب عالمية ثانية حدثت أثناءها أكبر عملية لمراجعة النظام الدولي القائم على تعدد الأقطاب.

كان العالم هذه المرة أكثر ذكاء في مراجعاته عما

الحالة الدولية التي سمحت بتعدد الأقطاب سرعان ما تبين عدم قدرتها على التوافق

الولايات المتحدة وتراجعها وخروجها من الشرق الأوسط، فضلا عن تقلبها السياسى الداخلى ما بين مذاهب سياسية متعددة أدت فى النهاية إلى انقسام وتشردم وعجز عن التوافق المطلوب فى مجتمع سياسى ليبرالى وديمقراطى. وثانيها أن مجيء «الجائحة» وفشل الولايات المتحدة ومعها المعسكر الغربى فى مواجهته، فضلا عن قيادة العالم فى التعامل معه، أخذ الكثير من سمعة القوة والتكنولوجيا الأمريكية.

وثالثها أن الصين التى أخذت فى الاستفادة من العولمة خلال العقود الثلاثة السابقة صعدت مع الأزمة إلى مكانة القوة العظمى فى النظام الدولى، ومن ثم بدأت فى دعوات لمراجعة النظام الدولى بحيث تقوم فيه شركات جديدة تختلف عن الانفراد الأمريكى. ورابعها أن روسيا، التى عانت كثيرا خلال العقود الثلاثة السابقة، عادت إلى العالم مرة أخرى، تحت قيادة فلاديمير بوتين، لكى تراجع نظام ما بعد الحرب الباردة، الذى لم يحترم لا اتفاقيات هلسنكى ١٩٧٤ ولا اتفاقية منظمة التجارة العالمية. عمليا أصبح هناك نظام جديد ثلاثى الأقطاب، وما بقى هو كيف تجرى التفاعلات والعلاقات بينها حتى نتحدث عن نظام عالمى ودولى جديد؟.

وقبل نهاية العقد كان حائط برلين قد سقط، ومن بعده الاتحاد السوفيتى وحلف وارسو، وانتهت الحرب الباردة ودخل العالم مع تسعينيات القرن فى نظام دولى جديد.

لم يكن النظام الجديد قائما على المراجعات التى جرت له خلال العقود السابقة، وإنما على نظريات جديدة حاولت وضع التغييرات التى ألمت بنظام القطبين والحرب الباردة فى إطار تاريخى وصفه «فرانسيس فوكاياما» بأنه «نهاية التاريخ» الذى سلم العالم كله إلى الرأسمالية والليبرالية مرة واحدة وإلى الأبد، أما «صمويل هنتنجتون» فرأى مولد تناقضات جديدة وصفها بصراع الحضارات التى وضعت التناقضات الدولية والعالمية فى إطار خارج «الدولة القومية» إلى الحضارات الكبرى فى العالم. عمليا فإن النظام الدولى بات نظاما للقطبية الأحادية ممثلة فى الولايات المتحدة، ومن ورائها حلف الأطلنطى والمعسكر الغربى فى عمومهم، والتى بات عليها أن تعيد تنظيم العالم وفقا لرؤاها الخاصة، وهو التنظيم الذى اصطلح على تسميته «العولمة». وعلى مدى العقود الثلاثة الثانية (١٩٩٠-٢٠٢٠) كانت قسمات القطبية الأحادية والعولمة هما المحددان الأساسيان للنظام الدولى فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

لكن العاميين الأخيرين شهدنا تغييرات جوهرية، وقع فى مقدمتها أن المعسكر الغربى فى عمومهم والولايات المتحدة واجها قدرا كبيرا من الوهن تجسد فى هزيمة

✳️المركز الاقليمي للدراسات /القاهرة



د. عبدالله أحمد آل علي :

توازن المصالح في منطقة الخليج كخيار استراتيجي

فيها، ومنع ظهور أي ائتلاف معاد يمكن أن يشكل تحدياً لهذا التفوق؛ وذلك يندرج ضمن العوامل التي مكنت الولايات المتحدة من الانفراد بقوة متعددة الأذرع عسكرياً واقتصادياً وسياسياً.

ويجب أن يُقرأ الانسحاب من أفغانستان في ضوء ما بات يُعرف بـ«الخروج أو الانسحاب الأمريكي من الشرق الأوسط». فنهاية العام الحالي قد تشهد تنفيذ السياسة الأمريكية المتعلقة بالانسحاب من الشرق الأوسط بشكل كامل، وهي السياسة التي تُرجمت على أرض الواقع بالخروج من أفغانستان، والاتفاق مع الحكومة العراقية على الانسحاب الكامل من العراق قبل نهاية العام. وبالنسبة للقوات الأمريكية التي لا تتجاوز ٩٠٠ عنصر عسكري في سوريا، فلم يتقرر الأمر بشأنها بعد، ولكن المقدر هو أنها سوف تنقل إلى حد كبير خلال الفترة المقبلة.

أحدث الانسحاب الأمريكي من أفغانستان، في أغسطس/ آب، تحولاً استراتيجياً في منطقة أوراسيا أو رقعة الشطرنج الكبرى، كما يسميها زبغينو بريجنسكي مستشار الأمن القومي للرئيس الأمريكي جيمي كارتر في الفترة (١٩٧٧ ١٩٨١) ومُنظر الجغرافيا السياسية. وكان بريجنسكي قد نشر كتاباً بعنوان: «رقعة الشطرنج الكبرى»، رأى فيه أن ممارسة السيطرة على أوراسيا هي التي أسهمت في الهيمنة الأمريكية على العالم منذ نهاية الحرب الباردة، وفي استمرارية التفوق الأمريكي في القرن الحادي والعشرين.

ويفسر بريجنسكي ذلك بأن أوراسيا هي موئل لمعظم دول العالم؛ من حيث تعداد السكان، وتتسم بوفرة الموارد الطبيعية والنشاط الاقتصادي إلى جانب القوة النووية، فهي تمثل رقعة الشطرنج الجيوبوليتية التي ترى أمريكا أنه لا بد من الاعتراف بتفوق قوتها أو سيطرتها

الشركاء والفاعلين المؤثرين، عبر زيارات مكوكية إلى بغداد ودمشق وأنقرة والدوحة ثم طهران.. تم الترتيب لها من خلال حوار أمني استباقي، تدعمه وتحفزه حزمة من المشاريع الاقتصادية، تؤكد جدية هذا التواصل المباشر والحوار المبني على المصالح المشتركة المؤكدة، والتي تؤسس لأرضية صلبة تحقق الغايات الاستراتيجية.

أوجد هذا التفاعل السياسي الاقتصادي الأمني تفهماً واستجابة للطرف الأمني والاقتصادي الذي تمر به المنطقة العربية بشكل عام، وإقليم الخليج العربي بشكل خاص. ولذلك هي فرصة سانحة وجادة للتمهيد لفتح ملفات تصب في مصلحة المنطقة، منها تسوية الاختلافات وتصفير المشكلات والإنصات المشترك لجميع وجهات النظر في القضايا المتأزمة، والتي لو تفاقمت قد تشجع على تدخلات خارجية

لتتولى إدارتها بشكل مختلف عما هو مأمول لتحقيق الأمن والاستقرار لدول الإقليم.

أخيراً.. إن على دول الإقليم اغتنام الفرصة الجيوستراتيجية بأخذ مبادرة دولة

الإمارات الأخيرة كمسار منطقي وواقعي لإدارة الملفات الاستراتيجية للإقليم بمحاورة الرئيسية.. الأمنية والسياسية والاقتصادية، وكذلك تسوية الخلافات، ليس من منظور توازن القوى فقط، ولكن يفترض الالتفات بواقعية وفاعلية أكثر لتوازن المصالح الذي يحقق المصلحة المتبادلة لدول الإقليم، ويؤطر لعلاقة متينة أساسها الاعتماد الاقتصادي المكثف؛ تخلق أساساً للتفاعلات الإقليمية مع القوى العالمية سواء القادمة من الشرق كالصين والهند أو القادمة من الغرب كالولايات المتحدة وروسيا والاتحاد الأوروبي.

*باحث متخصص في القضايا الأمنية

*صحيفة «الخليج» الاماراتية

وقد ترتب على هذا التحرك الاستراتيجي الأمني أو إعادة التموضع من قبل الولايات المتحدة في أوراسيا والشرق الأوسط، ردة فعل منطقية وواقعية من قبل شركائها الفاعلين في النظام الإقليمي العربي؛ وذلك لملء جزء من الفراغ الأمني الاستراتيجي الذي خلفته القوة الأمريكية، وتحولت سياساتهم الخارجية جزئياً من الاعتماد على استراتيجية توازن القوة إلى الاعتماد على استراتيجية توازن المصالح في الإقليم.


وهذا التغيير في استراتيجية السياسة الخارجية للدول الإقليمية، وعلى رأسها دولة الإمارات والسعودية وتركيا، يمكن وصفه بالتغيير الجذري أو إعادة هيكلة لسياساتها وسلوكاتها الخارجية. وقد دعم إعادة الهيكلة أو التغيير الجذري المذكور عوامل تتعلق بالركود الاقتصادي العالمي؛

بسبب جائحة كورونا، وانخفاض أسعار الطاقة العالمية؛ والأزمات والمشكلات الاقتصادية التي تعانيها بعض دول المنطقة.

والواقع أن هذا الفراغ الأمني الاستراتيجي، أوجد حرية وانطلاقة

جديدة للفاعلين الجدد في الإقليم، وربما يكون هذا الأمر تصحيحاً ضمن مسار العلاقات الدولية، فيه بعض التحرر من قيود البروتوكول التوجيهي في إدارة التفاعلات في منطقة الخليج العربي، ما ترك فرصة لمبادرة بعض الدول في أن تضع لنفسها إطاراً للتواصل المباشر، ومناقشة القضايا ذات الصلة بحرية أكثر وواقعية في الجوانب الأمنية والاقتصادية من دون دخول أي وسيط لا تنسجم توجهاته مع التغيرات والمتغيرات الحالية في المنطقة. ولعل النقطة المهمة هنا هي أن دول الخليج العربي أدركت التحديات التي تخصها، وكيفية مواجهتها.

وقد لاحظنا في الفترة الراهنة أن مبادرة السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة تجاه دول المنطقة ترجمت عدداً من سمات توازن المصالح مع



www.marsaddaily.com



الموسم الثاني للإنصات المركزي

www.marsaddaily.com
facebook: marsad.puk